

إِضَاعَةُ الْجَالِكِ

مِنْ أَلْفَاظِ دَلِيلِ السَّالِكِ

إِلَى

مَوْطَأِ الْأَمْرِ مَالِكِ

لِلْعَالِمِ الْعَلَامَةِ، الْمُحَقِّقِ الْفَهَامَةِ، الشَّيْخِ  
مُحَمَّدِ حَبِيبِ اللَّهِ بْنِ مَايَا أَبِي الْجَائِنِ الشَّنْقِيطِيِّ

بِنَاوِلِ الشُّرَاةِ الْإِسْلَامِيَّةِ



حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى في مصر ١٣٥٤م

الطبعة الثانية: ١٤١٥م - ١٩٩٥م

دار البسائر الإسلامية

للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان - ص.ب: ٥٩٥٥ - ١٤

ترجمة الإمام شيخ الإسلام الحافظ الهمام  
الشيخ محمد حبيب الله مايايبي الجكني الشنقيطي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله

وبعد:

فقد كنت كتبتُ ترجمة موجزة لخالي أي عم والدتي العلامة الحافظ الشيخ محمد الخضر ابن مايايبي الجكني الشنقيطي، وطبعت هذه الترجمة مع كتابه: «قمع أهل الزيغ والإلحاد عن الطعن في تقليد أئمة الاجتهاد»، ثم طُلب مني أن أكتب ترجمة لشقيقه العلامة الحافظ المقرئ الشيخ محمد حبيب الله مع أن ما كتبه أولاً كان فيه بعض من ترجمته، وعندما شرعت فيها اطلعت على أن أحد الفضلاء من تلامذة الشيخ كان قد ترجمه وألحقتُ هذه الترجمة بآخر كتابه: «زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم، وشرحه فتح المنعم». وقد أجاد هذا الكاتب جزاه الله خيراً.

وسوف أورد ما كتبه وربما زدت عليه أو نقصت فأقول:

هو العلامة المحدث الحافظ المتبحر في أنواع الفنون، الذائق المحرر المقرر للمتون، أبو المواهب الشيخ محمد حبيب الله بن الشيخ سيدي عبد الله بن سيدي أحمد الملقب مايايبي لكونه سخياً لا يرد سائلاً التجكني المنتمي إلى قبيلة تجكانت التي ينتمي إليها كثير من بحور العلماء، ومنهم علامة الآفاق على الإطلاق الشيخ

المختار بن بونا صاحب التآليف النافعة المحررة كالأحمرار الذي مزج به ألفية ابن مالك وشرحهما المسمى بـ: «الطرة»، ووسيلة السعادة في علم التوحيد، وتحفة المحقق في حل مشكلات المنطق، ومبلغ المأمول الذي عقد فيه متن جمع الجوامع في أصول الفقه وغير ذلك»، وكالعلامة النحرير والشاعر البليغ الخنذيذ الشهير الإمام به أحمد ألفت، وكعلامة الزمان وخاتم المحققين قاضي قضاة البلاد الشنقيطية: محمد الأمين بن أحمد زيدان صاحب التصانيف المحررة كشرح المختصر في الفقه المالكي ويسمى النصيحة وكشرح مراقبي السعود في أصول الفقه وغيرها، وكوالد المؤلف الجامع بين الشريعة والحقيقة: الشيخ سيدي عبد الله بن مايابي وأبنائه النبلاء ومنهم أبو والدتنا الفقيه سيد أحمد، فهم بيت علم تشدُّ إليه الرحال في تلك البلاد حتى قيل فيهم: معضلة ولا ابن مايابي لها، نظير ما قيل في علي كرم الله وجهه: معضلة ولا أبا حسن لها، وقد قال فيهم الشاعر الأديب العلوي الذائق النجيب محمد عبد الرحمن ابن اجدود:

بيت ابن ماياب تأتيه العلوم ولم      تأتي العلوم سوى بيت ابن مايابي  
ما ناب من مشكلات العلم فاغدُ به      إلى ابن ماياب يكشف عنك ما ناب

وقد قال الشيخ سيدي الشهير بالصيت والعلم الغزير في الثناء على قبيلته  
شاهداً بما هو معلوم عنها:

عيد الوفود لدى الأواء جاكان      وليس ذاك حديث العهد بل كانوا  
وزاد عليه أحد الشعراء:

فحيثما كان مجد كان مجد معشرهم      ولو يكون محل المجد شوكان  
وزاد آخر:

وفي المآثر من آثارهم طرق      وعندهم لمحال المجد إمكان

وهم أسود لدى الهيجاء باسلة وهم لكعبة بيت العز أركان

ولقد كان الشيخ سيدي المذكور الملقب باب ابن سيدي محمد بن الشيخ سيدي الكبير من كبار العلماء المجتهدين والأدباء المبرزين، وكان في أول العهد الفرنسي بمنزلة الحاكم العام لموريتانيا، وكان الشعراء يتوافدون إليه ويتسابقون في مدحه، ولكنه لما اطلع على مؤلفات الشيخ محمد حبيب الله منظومها ومثورها أعجب بها وتحول من ممدوح إلى مادم فمدح الشيخ وآل بيته وقرظ تأليفه بقصيدته الرائعة التي لا يكاد يوجد لها نظير في بابها وهي:

حيًا الإله حبيب الله من لزما	بيت الإله وحيًا البيت والحرما
إن الزمان إذ يأبى وجود فتى	مثل ابن مايا لم يعدد من اللؤما
ما زال يدأب في علم وفي عمل	يقفوا بأعماله آثار ما علما
حتى أباح حمى العلياء في زمن بالعشر	قل المبيح من العلياء فيه حمى
يقرأ آيات الكتاب كما	قد كان أنزلها رب الورى حكما
شفوعة من أحاديث الرسول بما	قد كان صححه الحفاظ والعلمما
إن الذي أمسكت كفاه معتصمًا طابت	بذنين قد أمسكت كفاه معتصمًا
أرومته قذمًا ومحتده	والفرع إن كرمت أعراقه كرمما
يسعى مساعي آباء له سلفوا	ساعين للمجد سعي السادة الكرمما
لا يرتضي أنه لا يُرتضى خلفاً	ومن يشابه فعال الأصل ما ظلما
أبدى تصانيف قرت عين ناظرها	كالدرّ يحسن منشوراً ومنتظما
أو روضة من رياض الحزن طيبة	غناء جاد عليها الغيث وانسجما
يسمو إلى الحرمين الطاهرين فما	تثني عزيمة العُدال إذ عزمما
إن المكارم أرزاق مقسمة	بين البرية ممن يبرأ النسمما
نهوى الوصول إلى أرض الحجاز فما لكنما	نفك نذكر ذاك البان والعنما

الخلق مجبور تصرفه      أبدى المقادير مضطراً ومعتزماً  
وربما تسعد الأيام آونة      فيدرك المرء آمالاً له رُبَمَا  
رشدتم أيها السادات إنكم      أعملتم للإله النجب والهمما  
أرضى سواكم قعود الخالفين وما      زالت نجائبكم تسمو بكم قدما  
بُوركتكم وُجُزيتم كل صالحه      دنيا وأخرى ودام الشمل ملتئما  
بجاه سيدنا المختار من مضر      وسائر الأنبياء السادة العظما  
عليهم صلوات الله ثم على      آل سبيلهم بدءاً ومختتماً

وكفى بشهادة مثل هذا الإمام الشهير بحر العلم الغزير .

وقد ولد المترجم المذكور سنة خمس وتسعين بالمثناة الفوقية بعد المائتين والألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية، وذلك في قرية (تَكِيَه) التي تقع الآن في ولاية الحوض الغربي في موريتانيا، وكان أكثر قبيلته قد استوطنوها ثم خرجوا عنها شيئاً فشيئاً إلى البوادي وبقي فيها والد المترجم وجماعة قليلة من الناس. ثم إن سكانها بايعوا الشيخ والد المترجم وأقام فيها ما يشبه حكومة شرعية وازدهرت في أيامه، وقد رزقه الله من الأولاد الذكور ثمانية عشر أكثرهم علماء.

وكان مترجمنا من أصغرهم سناً، ونشأ بين إخوته النبلاء وأساتذته الأجلاء، فتعلم القرآن مع رسمه وتجويده على عدة حفاظ من أهل بلده وقبيلته، من أجلهم وهو الذي تخرج على يده في قراءة الإمام نافع الشيخ الذكي الذائق الفهامة الحافظ بالإطلاق محمد الأمين بن محمود بن الحبيب الجكني، فقد لازمه حتى أتقن عنده فن التجويد وبرع فيه وكتب له الإجازة في علم القرآن بيده وخصوصاً قراءة نافع.

ثم لمَّا أتقن علم القرآن وتجويده اشتغل بتدريسه سنين ثم أقبل على فقه

مذهب الإمام مالك وغيره من الفنون، ولازم علامة كل ناد الأستاذ الضابط المحقق الدراكة الشيخ أحمد بن أحمد ابن الهادي اللمتوني نسباً الشنقيطي إقليمياً وبه تخرج المترجم في العلوم، وفتح ابن الهادي له في الفنون كلها ببركته حتى صار يتعجب من عناء طلبه العلم فيه، فكان بعده لا يتوجه إلى فن من العلم أو نوع منه أو تأليف إلا فتح له فيه دون إقراء أحد المشايخ له، فرزقه الله ببركة هذا الشيخ المتبحر في فنون شتى.

ثم توفي شيخه هذا في إبان وجوب الهجرة من تلك البلاد حين استولت عليها الدولة الفرنسية، فانتقل المترجم إلى أخيه العلامة المتبحر سيدي المختار بن أحمد بن الهادي وتعلم منه صناعة القضاء وفنوناً شتى، ثم كان المترجم من أول من هاجر من علماء تلك البلاد هو وبعض أبناء عمه وثلاثة من إخوته وهم: الشيخ المتبحر العلامة حافظ الوقت الشيخ محمد الخضر مفتي المالكية بالمدينة المنورة، وحريري زمانه حافظ المنقول والمعقول الجامع بين الشريعة والحقيقة الشيخ محمد العاقب دفين فاس رحمه الله، والفقير المحدث القاريء بالقراءات السبع الشيخ محمد تقي الله دفين المدينة المنورة رحمه الله، فهاجروا حتى وصلوا بلاد مراكش وفاس، فاشتغل المترجم بقراءة علم المنطق ودرس علم الحديث والأصول حتى تحصّل على المراد من ذلك، مع الإقبال على التأليف ما بين منظوم ومنثور.

ثم لما حصلت به الخبرة لسلطان المغرب سابقاً مولاي عبد الحفيظ رحمه الله رغب في أخذ العلم عنه، فأسكنه معه ببلدة طنجة يأخذ عنه العلم، ثم تخلص منه بعد مكابدة رغبة في إتمام هجرته لله ورسوله فنزل بالمدينة المنورة وتوطنها. ولما قدم سلطان المغرب إلى المشرق حاجاً رافقه إلى أن زار معه القدس والخليل وحج سنة حج السلطان المذكور وهي سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة وألف، فرجع السلطان وبقي المترجم بدار الهجرة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام.

وصحب المترجم شيخ القراء بدمشق الشام حتى أجازته في القراءات العشر، وأجازته فيها غيره كصاحب الفضيلة شيخ القراء والمقارء المصرية بمصر القاهرة الأستاذ الشيخ محمد علي بن خلف الحداد الحسيني رحمه الله، وكعلامة القراءات الشيخ محمد محفوظ الترمسي المكي فقد أجازته بالقراءات العشر بمكة المكرمة حيث أجازته المترجم في مؤلفاته ومروياته .

وللمترجم تأليف مفيدة في فنون عديدة منها كتابه هذا المسمى : « زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم » وشرحه النفيس : « فتح المنعم » وحاشيته المسماة بالمعلم بمواضع أحاديث « زاد المسلم »، ومنها النظم الرائق الواضح المسمى : « دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك » الذي حرر فيه زبدة المقاصد وبيّن فيه قصور من فضل صحيح البخاري على موطأ الإمام مالك وذكر فيه أسانيده به إلى مؤلفه وأجاد في خاتمته جداً ببيان جواز استدلال المقلد بالقرآن والحديث وتحريم الاستنباط على غير المجتهد وأوجب فيه تقليد القاصر عن رتبة الاجتهاد لأحد الأئمة الأربعة وعدد أبياته ٩٢٢ بيتاً، وشرحه شرحاً كبيراً سماه « تبين المدارك لنظم دليل السالك » ثم انتخب منه حاشية للنظم سماها : « إضاءة الحالل من ألفاظ دليل السالك » وهي مطبوعة، وهذا التأليف هو الذي بين أيدينا الآن ومعه حاشيته النفيسة، ومنها نظمه النافع في أدلة التوسل والتبرك بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام وآثارهم بعد موتهم وما أشبه ذلك من مسائل المعتقدات التي يقع فيها النزاع بين الناس في هذا العصر المظلم وقد سماه بما لفظه :

سميته بحجج التوسل ونصرة الحق بنصر الموسل

وهو نظم جامع محرر لا يستغني عنه عالم منته ولا طالب علم وله عليه حاشية بيّن فيها تخريج أدلته زيادة على ما في متن النظم من ذلك وهو نحو ٧٠٠ بيت، وهذا النظم ابتداء في تأليفه في مسجد الخليل عليه الصلاة والسلام والمسجد الأقصى وختم بالجامع الأزهر بمصر القاهرة كما أشار إليه في آخره بقوله :



بدأته بمسجد الخليل      والمسجد الأقصى حمى الجليل  
وكان إتمامي له بالقاهرة      بأزهر العلم فزانت ظاهرة  
وزان نصر الرسل منه الباطنا      زان به رب الورى المواطن

وهو تأليف نافع لم يسبق لمثله، ويصح أن يرجع إليه الفريقان المتنازعان في بعض المعتقدات إذ ليس فيه تعصب لغير الحق ولا شتم لفريق ولو خالف رأي الناظم، وكل حجة فيه معزوة لمحلها عزواً صحيحاً وسيطع عن قريب إن شاء الله تعالى. ومنها منظومته في علم البيان المسماة: «فاكهة الخوان في نظم أعلى درر البيان»، وقد طبع منها وهي منظومة جامعة لم تترك شاردة من هذا الفن مع غاية التحرير والإيضاح، والوقوف عليها يكفي في صحة ما قلناه في شأنها وله عليها حاشية نفيسة كالشرح لها سماها: «فرائد البيان على فاكهة الخوان»، ومنها منظومته المسماة: «هدية المغيث في أمراء المؤمنين في الحديث» وقد طبع منها مع تعليقات قليلة من شرحها الواسع، ومنها: «هداية الرحمن فيما ثبت في الدعاء المستعمل ليلة النصف من شعبان»، ومنها: «الجواب المقنع المحرر في أخبار عيسى والمهدي المنتظر»، ومنها: «الخلاصة النافعة العلية»، ومنها: «تزيين الدفاتر بمناقب ولي الله الشيخ عبد القادر»، ومنها «الفتح الباطني والظاهري في نثر ونظم الورد القادري» وكلها مطبوعة بمصر.

ومنها: «كفاية الطالب لمناقب علي بن أبي طالب» وهو جزء محرر أشبع فيه المؤلف الكلام على مناقب ابن عم رسول الله ﷺ، وخرج جميع ما ذكره من الأحاديث فيه والتزم الإنصاف مع التحقيق دون إفراط الروافض وتفريط من فرط في حق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كالخوارج ومن شاكلهم في المعتقد وقد طبع هذا الجزء أيضاً. ومنها: «الفوائد السنية في بعض المآثر النبوية»، ومنها: «إيقاظ الأعلام لوجوب اتباع رسم الإمام» وقد طبعها معاً، ومنها منظومة في المواعظ نافعة للصغير والكبير، هي مطبوعة مع الخلاصة النافعة العلية، ومنها شرحه العظيم

لمنظومة الشيخ عبد العزيز الزمزمي المكي في علوم التفسير المسمى: «تيسير العسير من علوم التفسير» وقد اختصره في شرح مختصر ممزوج بالمتن سماه: «تقريب التيسير من علوم التفسير» وكلاهما في غاية الإفادة في هذا الفن.

قال المترجم: وللمؤلف مؤلفات كثيرة غير ما ذكرناه، منها ما هو مسود إلى الآن لم يبيض كشرح الجوهر المكنون المسمى: «إبراز الدر المصون على الجوهر المكنون»، و«السبك البديع المحكم في شرح نظم السلم» أي سلم الأخضر في علم المنطق، وكشرحه لمنظومة العمريطي المسمى: «أنوار النفحات في شرح نظم الورقات»، وكشرحه لمنظومة لخاله محمد بن أحمد بن تبي في نوع من علم السيرة وقد اشتمل ذلك النظم على أول بدء إسلام الأنصار وبيعتهم عند العقبة ثلاث مرات في ثلاث سنين وهجرة النبي ﷺ ودخوله الغار ومعه صاحبه الصديق رضي الله عنه وما وقع له في أثناء هجرته ودخوله المدينة وبناء مسجده الشريف وقد سماه مؤلفه بما لفظه:

سميته لباب علم السير في نصر الأنصار لخير مضر

وسمى المترجم شرحه له: «مسامرة الأحياب في شرح نظم اللباب». وللمؤلف رسالة نافعة في أربعين حديثاً بأصح سند وهو رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله ﷺ وهذا أصح سند في الدنيا، واشترط المؤلف فيها أن يكون كل حديث منها باتفاق الصحيحين وقد رواه مالك في موطئه أيضاً وشرحها شرحاً نافعاً، وله رسالة اختصرها من كتاب: «زاد المسلم» سماها: «أصح ما ورد بعد القرآن للمسلم مما اتفق عليه البخاري ومسلم»، وله أيضاً رسالة اقتطفها من زاد المسلم أيضاً سماها: «إتحاف أبناء الزمن بحصر ما اتفق عليه الشيخان من الأحاديث المصدرة بمن»، إلى غير ذلك من مؤلفاته في علوم القرآن وعلوم الحديث والفقه وسائر الفنون مما يطول ذكره الآن في هذه العجالة.

وقد حج المترجم بعد حجة الفرض نحو سبع مرات واعتمر مراراً واعتكف في مسجد سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام وجاور بالمدينة المنورة سنين وأزيد منها بالمسجد الحرام، ولقي كثيراً من أعيان العلماء والأولياء في بلاده وصحبهم في غربته بالحرمين وبفاس ومراكش ومصر والقاهرة ودمشق والشام، وأجازه كثير من أجلاء العلماء الذين ارتضاهم، وكان يختار المعمرين منهم من أهل الديانة خاصة كما بسط ذلك في مقدمته العلمية في ذكر الأسانيد العلية وفوائد العلوم السنية. ولا يزال معتكفاً على إتمام باقي مؤلفاته أتمها الله تعالى له على المراد وختم لنا وله بالإيمان الكامل بجواز خير العباد رسولنا وشفيعنا محمد صلى الله عليه وآله وسلم اللهم آمين.

وهنا انتهى ما كتبه تلميذ الشيخ جزاه الله خيراً.

وأزيد أن الشيخ محمد حبيب الله رحمه الله كان قد أقام فترة طويلة بمكة المكرمة ناشراً للعلم تدريساً وتالياً حتى ضاقت عليه أرضها بما رحبت، وعند ذلك انتقل منها إلى مصر فوجد فيها التكريم والاحترام والتبجيل والإعظام وقضى بقية عمره بالقاهرة مكباً على التدريس والتأليف، فكان مدرساً بالأزهر الشريف والصرح المنيف وعنه أخذ جماعة من العلماء المصريين وغيرهم ومن أعيان المصريين الذين أخذوا عنه وصرحوا باسمه في كتبهم كالأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي إذ يقول في مقدمة كتابه: «اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان»: ولا أعلم كتاباً جمع فيه مؤلفه الأحاديث المتفق عليها إلا كتاب: «زاد المسلم فيما اتفق عليه البخاري ومسلم» لأستاذنا المرحوم الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي، وأحمد بن عبد الرحمن الساعاتي فقد ذكر في مقدمة ترتيبه لمسند أبي داود الطيالسي أنه رواه عن شيخنا المذكور الشيخ محمد حبيب الله ولم يحضرني الكتاب الآن فأنقل عبارته بنصها.

هذا ومن شدة اعتناؤه بالحديث الشريف والأخذ عن أئمة أنه أثناء إقامته

بمكة المكرمة أرسل إلى الإمام الحافظ الشيخ عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني يستجيزه وذلك بتاريخ منتصف المحرم سنة ١٣٤٢ وكان ذلك سبباً لتأليف الحافظ الكتاني لكتابه «فهرس الفهارس» وضمنه إجازته للشيخ وذكر فيه نص الرسالة الموجهة إليه منه، ولم يزل مشغولاً بالعلم والعبادة إلى أن انتقل إلى رحمة ربه سنة ١٣٦٣هـ، وقد سرد العلامة المؤرخ المعمر الشيخ المختار بن حامد الديماني رحمه الله في معجمه الصغير في المؤلفين الموريتانيين أسماء تأليف الشيخ فبلغت ٤٥ مؤلفاً في فنون شتى.

ويكفي من ثناء الناس عليه وعلى مؤلفاته ما قرظه به جماعة من أجلاء العلماء كتابة فمن هؤلاء:

– شيخ الجامع الأزهر حضرة صاحب الفضيلة العلامة الذائق الدراكة المحقق الشيخ الأكبر محمد مصطفى المراغي.

– وفضيلة الأستاذ الكبير العلامة الشهير صاحب الأخلاق المرضية والتحقيقات السنية فريد العصر والأوان الشيخ عبد المجيد الكبان شيخ كلية أصول الدين.

والعلامة الذائق المحقق الفائق فاتق رتق المشكلات خائض بحور المعضلات مفتي الديار المصرية سابقاً الشيخ محمد بخيت المطيعي الحنفي.

– والعلامة الكبير المحقق الشهير سيف الله تعالى المجرد على من على الجناب النبوي تمرد أحد كبار علماء الأزهر الشيخ يوسف البرجوني.

– والعلامة الكبير الرّيق الشهير محدث الديار المصرية في أوانه خادم تدريس الحديث بالمسجد الحسيني طول زمانه الشيخ محمد بن إبراهيم السمالوطي المالكي رحمه الله. فهؤلاء كلهم من علماء الأزهر الشريف.

ومن الذين قرظوه من غيرهم : شقيق المؤلف العلامة الكبير المحدث الشهير مفتي المالكية بالمدينة المنورة الشيخ محمد الخضر بن مايايبي الجكني ثم اليوسفي الشنقيطي إقليمياً رحمه الله تعالى فقد قرظه قبل وفاته بنحو ستة أشهر، ووفاته كانت بالمدينة المنورة سنة ١٣٥٣ هـ.

ومحب رسول الله ﷺ وحسانه الرباني وشاعره المجيد المرحوم الشيخ يوسف النبهاني، فقد أجاز المؤلف وقرظ كتابه «زاد المسلم» وشرحه في آخر عمره قبل وفاته بأقل من سنة حيث زاره المؤلف بقرية إجزم بفلسطين واستجازه.

ومنهم سلطان المغرب الأقصى المرحوم السلطان مولاي عبد الحفيظ علامة زمانه ابن السلطان مولاي الحسن.

وإمام اليمن أمير المؤمنين الإمام يحيى بن محمد حميد الدين صاحب العلوم الغزيرة والمآثر الكثيرة الشهيرة.

ومن الشعراء الذين قرظوا الكتاب المذكور:

خلاصة الأمراء المجاهدين وسادة آل البيت المقربين مريد ربه الشنقيطي إقليمياً ابن العالم العامل الشيخ ماء العينين الذي ذاع صيته بين الخافقين فنظم قصيدته الطنانة التي مطلعها:

حي الربوع وقف بذات الملزم      واذر الدموع بدارسات الأرسم  
ثم يتخلص فيقول:

هذا وشمّر للعلی متزوداً      لقصيها بدروس «زاد المسلم»  
يا عزّ من أمسى يلازم درسه      يا فوز من أمسى لذلك ينتمي  
أعلى الصحيح وزانه في سبكه      ما رصّعت فتحات فتح المنعم  
إن شاركته مسميات في الصحيح على شروط العشر المتقدم  
فالشمس شاركت الكواكب في اسمها      والمسك أعلى الطيب وهو من الدم

إلى آخرها وتبلغ أبياتها نحو ٤٣ . وقرظه علماء وشعراء آخرون، وهذه  
التقاريف مثبتة بذييل آخر جزء من الكتاب المذكور.  
وبالجملة فكل من طالع ترجمة الشيخ بإنصاف يعلم أنه من أفاض العلماء  
المبرزين في العلوم، وقلّ أن يوجد له نظير فرحمه الله تعالى رحمة واسعة.

#### كتبه

لثلاث عشرة بقيت من ذي القعدة ١٤١٥ هـ الموافق ١٧/٤/١٩٩٥ م

محمد عبد الله بن الصديق الجكني الشنقيطي

المفتي بدائرة القضاء الشرعي في أبي ظبي

دولة الإمارات العربية المتحدة

«إضاءة الخالك» على النظم المفيد الجامع لدرر الفوائد المسمى

## دليل السائل إلى موطن الأمان لك

وهو نظم بديع احتوى على ما يتعلق بالموطأ كبيان أصحيته وتقدمه على سائر كتب الحديث مع بيان مزاياه الجليلة وقد اشتمل هذا النظم على كثير من الفوائد النافعة ومسائل العلوم وثمراتها الغريبة التي قل أن يجتمع مثلها في تصنيف إلا لمن فتح الله عليه مثل صاحب هذا النظم البديع المشتمل على حسن الصنيع كحاشيته المشتملة على خمسة فصول: الفصل الأول منها في جواز الاستدلال بنص القرآن والحديث للمقلد وغيره، والثاني في منع الاستنباط لمن كان قاصراً عن رتبة الاجتهاد، والثالث في حد الاجتهاد وذكر أنواعه الثلاثة، والرابع في التقليد وأحكامه وما فيه من التفصيل، والخامس في بيان من يجوز له الإفتاء والقضاء وشبه ذلك كوجوب تقليد أحد الأئمة الأربعة إلى ظهور المهدي المنتظر

(والحاشية المذكورة بهامش النظم)

وهي حاشية لطيفة تسمى (إضاءة الخالك . من ألفاظ دليل السالك) لناظمه العالم العلامة المحقق الفهامة الشيخ محمد حبيب الله بن مايا أبي الجكني ثم اليوسفي نسبا الشنقيطي إقليماً المدني مهاجراً اتقاهما من شرحه عليه المسمى (تبيين المدارك: لنظم دليل السالك) نفع الله بهما وجزى مؤلفهما أحسن الجزاء آمين

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أوجب على من علم أى علم نافع تعليمه لكل من هو إليه محتاج ،  
والصلاة والسلام على نبينا المبعوث بأوضح منهاج ، وعلى آله وأصحابه البرره ، وتابعيهم  
من أئمة الحديث النقاد الخيره

(أما بعد) فيقول عبد ربه محمد حبيب الله بن الشيخ سيدي عبد الله بن  
مايا بن الجكني ثم اليوسفي نسبا الشنقيطي إقليبا المدني مهاجرا نزيل مصر القاهرة  
حالا هذه حواش لطيفة على نظمي دليل السالك سميها «إضاءة الحالك» من  
ألفاظ دليل السالك» بيئت بها ما اشتدت الحاجة لبيانها من ألفاظه انتقيت أكثرها  
من شرحي عليه المسمى «تبيين المدارك» لتكون مجالة للطلاب ، معينة على فهمه كل  
راغب ، نفع الله بها وبممن هذا النظم كل منتسب لعلوم الحديث ممن هو من طلابها ،  
داخلا لها من أنفع أبوابها . ألا وهو موطأ مالك مع معرفة رواته . وحصر  
رواياته ، وما يعين على ذلك من أدواته ، وبالله تعالى التوفيق ، وهو الهادي إلى  
سواء الطريق

(١) أى أنظم نظما يتعلق بحال موطأ مالك وما اشتمل عليه من العلوم والفوائد  
وإنما ابتدأت بالبسملة اقتداء بالقرآن العزيز لأنه ابتدئ بها وعملا بحديث «كل أمر ذي  
بال لا يبدأ فيه ببسم الله فهو أبر» أى ذاهب البركة والتوفيق بينه وبين حديث «لا يبدأ  
فيه بالحمدلة فهو أقطع» أى ناقص البركة : يمكن بأن يراد بكل منهما الذكر لأن كلامهما  
ذكر فليس المراد ببسم الله خصوص بسم الله الرحمن الرحيم ولا بالحمد لله خصوص  
هذا اللفظ بل مجرد الذكر وهو حاصل بكل منهما وبغيرهما وإنما قدرت المتعلق أنظم  
لأن الأولى تقدير المتعلق مما جعلت البسملة مبدأ له وهى هنا جعلت مبدأ لنظم دليل  
السالك أم الله حاشيته هذه ببركتها إن شاء الله



قَالَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَبِيبُ (١) اللَّهُ الْمَالِكِيُّ (٢) بَعْدَ (٣) بِسْمِ اللَّهِ

(١) أي محمد حبيب الله هذا هو اسم الناظم بتمامه اقتصر على بعضه في النظم لضرورة النظم وإنما سميت نفسي هنا في أول النظم لأن الفائدة إذا عرف مفيدها عظم موقعها من النفس لاسيما في العلوم الثقيلة التي منها علم الحديث المحتاج فيه إلى معرفة القائل وعدالة الناقل فلا يؤخذ إلا بمن كان عالما عاملا فتكون معرفة المؤلف ومرتبته في العلم والدين من أقوى دواعي الاعتناء بمسائل الكتاب والنظر فيه بعين الرضا الذي هو من أقوى أسباب الانتفاع به بتوفيق الله تعالى والانتفاع بالتأليف هو المقصود منه فصار تعريف المؤلفين بأنفسهم من باب الحرص على الانتفاع وهداية الآمة والأعمال بالنيات وفي ذلك أيضا إشعار بطلب الاعتناء بمعرفة الشيوخ ونسبة فوائدهم إليهم وذكورهم والثناء عليهم والقيام بحقوقهم والإحسان إليهم لأنهم آباؤنا في الدين فتجب خدمتهم واستعمال الآداب اللاتفة معهم ومكافأتهم لمن قدر وإلا فبالدعام لمسا ورد ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله ، ومن أسدى إليكم معروفا فكافتوه فإن لم تقدروا فادعوا له الحديث . وإكرامهم في الحقيقة خدمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لأنهم أنصار دينه وحملة شريعته وخلفاؤه ونوابه (قال أبو معاوية الضير) أكلت مع هارون الرشيد يوما ثم صب عليّ رجل لا أعرفه - أي لكونه ضريرا - فقال الرجل تدري من يصبّ عليك ؟ قلت لا . قال أنا إجلال الله فقلت جزاك الله عنا خيراً يا أمير المؤمنين فما أكرمت إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صدقت إنما صبت عليك لأنها كف عنيت بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وروى معاذ مرفوعا «من وقر عالما فقد وقر ربه» قاله الشيخ جوسوس في أول شرح الشمايل ونحوه للذوي وغيره وقد ترجم كثير من الأجلاء أنفسهم لما ذكرناه فقد عقد الجلال السيوطي فصلا ترجم فيه نفسه ترجمة حافلة ذكر فيها مؤلفاته في كتابه حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة وقد نص هلباؤنا كالشيخ ميارة وغيره على أن التأليف إن لم يعرف صاحبه لا يجوز الإفتاء بما فيه ولا الاعتناء عليه إلا بشروط منها مقابلته بالأصول المشهورة وموافقته لها إلى غير ذلك مما يطول ذكره الآن (٢) مذهب الجكني ثم اليوسفي نسبة المدني مهاجرا ومدفنا مع الختم بها بالإيمان إن شاء الله تعالى اللهم أمض لنا هجرتنا ولا تردنا على أعقابنا يا أرحم الراحمين آمين (٣) أي بعد قوله بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله القوي (١) الموطئ (٢)	لديننا (٣) بصحة الموطأ (٤)
صلى وسلم على من اتصل (٥)	إسناده بربه عز وجل
محمد وآله الأخيار	وصحبه الأجلة الأبرار
هذا ولما جهل المبطل (٦)	عن الصواب صحة الموطأ (٧)
وكان (٨) أعلى كتب الديانة (٩)	بعد كتاب الله ذي الصيانة (١٠)
وقيد البعض (١١) مقال الشافعي	فيه بقول بالرواج ذائع (١٢)
وهو (١٣) أن قوله من قبل أن	جاء الصحيحان بتصحیح السنن (١٤)

(١) هو يأسكان الياء وحذفها للوزن أى فى اللفظ وأما فى الخط فتأبته اه

(٢) أى المؤسس والمقوى (٣) القيم الخفيف

(٤) كتاب إمامنا الأعظم إمام دار الهجرة وإمام الأئمة الإمام مالك بن أنس

رحمه الله (٥) فى البيتين التاليين للأول براعة الاستهلال مع الإشارة إلى قوة

أحاديث الموطأ واتصالها جميعا فى الخارج وإن روى الإمام بعضها مرسلا مثلا وإن

هذا النظم سيدكر فيه اتصال جميع أحاديث الموطأ كما سيأتى موضحا إن شاء الله

(٦) أى المؤخر (٧) بإبدال الهمزة ألفا بعد الفتحة فيه وفى المبطل للقاعدة

التصريفية المشار لها بقول صاحب الاحمرار

والهمز إن أفردته فحققا ه أو خففه بالذى قد سبقا

(٨) أى الموطأ فى نفس الأمر هو أعلى الخ (٩) المصنفة فى الحديث

(١٠) أى الحفظ لأن الله تعالى تكفل بحفظه فى قوله وإنا له لحافظون

(١١) وهو ابن الصلاح ومن وافقه بمن تبعه (١٢) أى شائع عند المتأخرين

(١٣) وفى نسخة وذلك (١٤) النبوية

وَسَيِّدِي عَبْدُ إِلَهِ الْعَلَوِي (١)	مَالَ (٢) لَذَا إِذْعَنَهُ فِي ذَاكَ (٣) رَوَى
تَرْجِيحُهُ (٤) عَلَى مَوْطَا (٥) مَالِك	مَسَلِكُهُ (٦) مِنْ أَحْسَنِ الْمَسَالِكِ (٧)
لِكَوْنِهِ (٨) يَرَى انْقِطَاعَ السَّنَدِ	يَقْدَحُ عَكْسَ (٩) مَالِكِ الْمُعْتَمَدِ (١٠)
وَكَانَ (١١) تَابِعًا لِنَجْلِ حَجْرٍ	الْحَافِظُ الْمُحَقِّقُ الْمُحَرَّرُ
مُقَلِّدًا (١٢) لِابْنِ الصَّلَاحِ حَيْثُ حَدِّ	مَجْرَدَ الصَّحِيحِ بِالَّذِي قَصَدَ (١٣)

(١) مجدد العلم بقطر شنقيط (٢) في منظومته غزوة الصباح مقلدا لابن حجر  
 (٣) أى فى شأن ذلك الترجيح روى من تلك المنظومة هذان البيتان وهما ترجيحه الخ  
 (٤) أى صحيح البخارى إذ قد تقدم ما يدل عليه فى منظومته وهنا أيضا لذكر  
 الصحيحين قبله وصحيح البخارى أحدهما فيكفى ذلك فى مرجع الضمير كما أشار له فى  
 الاحرار بقوله

واستغن عن مفسر الضمير ٥ بالجزء والكل وبالنظير

(٥) بإبدال الهمزة ألفا (٦) أى مسلك ذلك الترجيح  
 (٧) فيما ظهر له والتحقيق أن ترجيحه عليه مسلكه من أضعف المسالك ولذلك رجع  
 عنه الحافظ بن حجر فى نكته على ابن الصلاح كإسأنى التنبية عليه ثم علل ما اختاره  
 بقوله فى بيته الثانى لكونه الخ

(٨) أى البخارى رحمه الله تعالى (٩) ظاهره أن مالكا لا يرى انقطاع السند  
 قادحا مطلقا وليس كذلك بل يرى مالك أيضا انقطاعه قادحا بالنسبة لعدم الانقطاع فى  
 سند آخر وإن احتج بالمتقطع فقد احتج به البخارى كثيرا فى صحيحه حيث شخن تراجمه  
 بالمعلقات والموقوفات لأن ذلك هو عين الاحتجاج بلا شك وسيأتى أن الاحتجاج  
 يتفاوت فى هذا النظم وأن ذلك معمول به عند مالك والبخارى وكذا عند غيرهما

(١٠) فى كل الفنون لاسيما علم الكتاب والسنة والفقہ (١١) أى سيدى عبد الله  
 المذكور (١٢) أى حالة كون الحافظ مقلدا (١٣) فى حد الصحيح المجرد

وَتَبَعَ الْحَافِظَ (١) جُلَّ النَّاسِ مِنْ عَصْرِهِ فَكَانَ كَأَلْأَسَاسِ (٢)  
 فَأَهْمَلُوا (٣) الْمَوْطَأَ الصَّحِيحًا وَحَسَبُوا (٤) مَا لَمْ يَكُنْ صَحِيحًا  
 فَحَسَبُوا كُتِبَ (٥) الْحَدِيثَ سِتَّةً كَانَهَا مِنْهُ أَصْحَحُ الْبَتَّةِ (٦)  
 حَتَّى غَدَا الْعَادِمُ لِلْإِنْصَافِ (٧) يَظُنُّهُ (٨) مِنْ جُمْلَةِ الضَّعَافِ  
 وَالْقُدَمَا مِنْ عُلَمَاءِ الْأَثَرِ قَدْ صَدَرُوا بِهِ (٩) عَنِ الْمَصْدَرِ (١٠)  
 كَمَا أُنْتَحَى فِي جَامِعِ الْأُصُولِ ابْنُ الْأَثَرِ حَافِظُ الْفُحُولِ  
 وَالْحَافِظُ الْمُنْذَرِيُّ (١١) فِي التَّرْغِيبِ (١٢) وَكَانَ فِي ذَا الْفَنِّ كَالطَّبِيبِ (١٣)  
 أَرَدْتُ (١٤) أَنْ أَذْكَرَ فِي ذَا النَّظْمِ مَا صَحَّ فِيهِ (١٥) عَنْ وَعَاةِ (١٦) الْعِلْمِ  
 وَقُلْتُ مَا قَالَ الْفَقِيهُ النَّابِغَةُ (١٧) عَلَيْهِ رَحْمَةُ الْإِلَهِ سَابِغَةُ (١٨)

(١) ابن حجر (٢) لهم فبنوا على قوله ما ذكره من تقديم صحيح البخارى  
 على موطأ مالك (٣) فى عد كتب الحديث المعتبرة حيث حسبوها ستة فقط  
 (٤) أى فى تعداد كتب الحديث المعتبرة من حيث الصحة والشهرة وقولنا  
 وحسبوا أى عدوا فهو من باب نصر وكتب كما فى مختار الصحاح وغيره  
 (٥) بإسكان التاء (٦) بوصل الهمزة هنا جزما (٧) فى تصنيفه  
 (٨) بسبب الجهول (٩) أى بالموطأ (١٠) به عند المتأخرين وهو الصحيحان  
 (١١) بحذف ياء النسب لفظا للوزن لا خطأ (١٢) أى والترهيب ففيه حذف  
 الواو مع ما عطف (١٣) الماهر بالله (١٤) هذا جواب قول «هذا وما  
 جهل المبطأ» الخ (١٥) أى الموطأ (١٦) جمع وعاء أى حفاظ جمع حافظ  
 (١٧) الفلاوى فى نظم المعتمد من الكتب والأقوال فى مذهب مالك (١٨) أى تامة

أَحْيَيْتُ<sup>(١)</sup> فِيهِ ذَكَرَ عِلْمِ دَارِسٍ أَرْجُو بِهِ الدُّعَاءَ فِي الْمَدَارِسِ  
فَقُلْتُ طَالِبًا مِنَ الْمُعِينِ<sup>(٢)</sup> عَوْنَا عَلَى التَّحْقِيقِ<sup>(٣)</sup> وَالتَّيْبِينِ<sup>(٤)</sup>

مقدمة<sup>(٥)</sup>

أَوَّلُ مَنْ أَلَفَ فِي الصَّحِيحِ مَالِكُ الْإِمَامُ فِي الصَّحِيحِ<sup>(٦)</sup>  
كَأَنَّ لَهُ ابْنُ حَجْرٍ قَدْ رَجَعَا فِي نُسْكَتِ<sup>(٧)</sup> كَانَ لَهَا قَدْ جَمَعَا  
وغيره مما به سألن في رَدِّمَا<sup>(٨)</sup> الرَّدُّ عَلَيْهِ بَيْنَ  
قَالَ<sup>(٩)</sup> الْمُوطَأَ الْمُنْقَحَا<sup>(١٠)</sup> فَهَذَّبَ الْعِلْمَ بِهِ وَنَقَّحَا<sup>(١١)</sup>  
فَكَانَ<sup>(١٢)</sup> لِلْأُمَّةِ نُورًا يَهْتَدَى بِهِ وَنَهَجًا جَامِعًا كُلَّ الْهُدَى

(١) هذا البيت هو الذى للنابعة فقط ضمنته جريا على مصطلح البلغاء وما بعده من كلامى (٢) تعالى (٣) للحق (٤) أى الإيضاح له (٥) بكسر الدال أفصح من فتحها وهى فى أول من ألفت فى الصحيح حقيقة وبيان رجوع ابن حجر إلى المساواة بين البخارى ومالك فى الاحتجاج بغير المتصل وإن مافى الموطأ من المرسلات وشبهها مثل مافى صحيح البخارى من المعلقات والموقوفات ونحوهما إلى غير ذلك مما سيذكر فى هذه المقدمة (٦) أى فى القول الصحيح عند المحققين وفيه جناس تام ومعناه أيضا تام فهو قول حق أيضا لله الحمد دون قول العراقى فى ألفيته أول من صنف فى الصحيح هـ محمد وخص بالترجيح فهو مردود كما ستطلع على أدائه إن شاء الله ولذلك رجعت عنه الحافظ ابن حجر (٧) على مقدمة ابن الصلاح (٨) أى الذى (٩) أى الإمام مالك (١٠) أى المهذب (١١) أى صنفى (١٢) أى الموطأ

رَتَبَهُ (١) بِأَحْسَنِ التَّرْتِيبِ      فَفَاقَ (٢) فِي التَّبْوِيبِ وَالتَّهْدِيبِ  
فَبَدَأَ الْأَبْوَابَ (٣) بِالْأَخْبَارِ      وَعَضَدَ (٤) الْأَخْبَارَ بِالْآثَارِ  
وَمَابِهِ عُمَلَ (٥) فِي الْمَدِينَةِ      مِنْ ذَلِكَ فَاسْتَكْمَلَ كُلَّ زِينَةٍ  
وَحَيْثُ كَانَ أَوْلَا قَدْ صُنِّفَا      مِنْ (٦) مُخْلِصِ حَازِبِ ذَلِكَ (٧) الشَّرَفَا  
فَمَا عَتَى النَّاسُ بِكَامُوطًا (٨)      فَقَدْ تَدَارَسُوهُ رَهْطًا رَهْطًا

(١) أى رتب مالك الموطأ (٢) غيره من المصنفات (٣) أى أبواب الموطأ  
(٤) هو بتخفيف الضاد المعجمة أى قوى وهو من باب قتل كما فى المصباح وغيره  
(٥) أى من الصحابة والتابعين وتابعيهم فقط (٦) إمام (٧) التقدّم (٨) أى بمثل  
فالكاف هنا بمعنى مثل والموطأ يبدال الهمزة ألفا قال القاضى عياض فى المدارك لم  
يعتن بكتاب من كتب الحديث والعلم اعتناء الناس بالموطأ فمن شرحه ابن عبد البر  
فى التمهيد والاستذكار وأبو الوليد بن الصغار وسماه الموعب والقاضى محمد بن سليمان بن خليفة  
وأبو بكر بن سابق الصقلى وسماه المالك وابن أبى صفرة والقاضى أبو عبد الله بن الحاج  
وأبو الوليد بن العواد وأبو محمد بن السميد البطلوسى النحوى وسماه المقتبس وأبو القاسم بن  
الحذاء الكاتب وأبو الحسن الأشيلى وابن شراحيل وأبو عمر الطلنكى والقاضى أبو بكر بن  
العربى وسماه القبس وعاصم النحوى ويحيى بن مزين وسماه المستقصية ومحمد بن أبى زنين  
وسماه العرب وأبو الوليد الباجى وله ثلاثة شروح المنتقى والإيماء والاستيفاء ومن  
ألف فى شرح غريبه البرقى وأحمد بن عمران الأخفش وأبو القاسم العثمانى المصرى  
ومن ألف فى رجاله القاضى أبو عبد الله بن الحذاء وأبو عبد الله بن مفرزق والبرقى  
وأبو عمر الطلنكى وألف مسند الموطأ قاسم بن أصبغ وأبو القاسم الجوهرى  
وأبو الحسن القابسى فى كتابه الملخص وأبوذر المروى وأبو الحسن على بن حبيب  
السجلباسى والمطازز وأحمد بن بهزاه الفارسى والقاضى بن مفرزق وابن الاعرابى  
وأبو بكر أحمد بن سعيد بن موضح الإخيمى وألف القاضى إسماعيل شواهد الموطأ

وَقَدَرَوَاهُ الْجَمُّ (١) مِنْ كُلِّ بَلَدٍ إِذْ كَانَ لِلشَّرْعِ سَبِيلًا يُعْتَمَدُ  
فَكَثُرَتْ لَذَا الْمُوْطَأَاتُ وَذَلِكَ لِمَا كَثُرَ الرُّوَاةُ  
فَكُلُّ وَاحِدٍ (٢) لَهُ مُوْطَأٌ لِمَا رَوَى عَنْ مَالِكٍ يُوْطَى (٣)  
فَزَادَ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَمَا زَادَ بِهِ شَخْصٌ لَهُ قَدْ انْتَمَى (٤)

وألف أبو الحسن الدارقطى كتاب اختلاف الموطآت وكذا الفاضى أبو الوليد  
الباجى أيضاً وألف مسند الموطأ رواية القعنبي أبو عمرو الطليطلى وإبراهيم بن نصر  
السرقسطى ولابن جوصا جمع الموطأ من رواية ابن وهب وابن القاسم ولأبى الحسن  
ابن أبى طالب كتاب موطأ الموطأ ولأبى بكر بن ثابت الخطيب كتاب أطراف  
الموطأ ولابن عبد البر كتاب التقصى فى مسند حديث الموطأ ومرسله ولأبى عبد الله  
ابن عيشون الطليطلى توجيه الموطأ ولحازم بن محمد حازم السافر عن آثار الموطأ  
ولأبى محمد بن يربوع كتاب فى الكلام على أسانيد سماء تاج الحلية وسراج البغية اه  
(قلت) ولابن العربى المذكور أيضاً عليه شرح سماء المسالك كما ذكرته فى هذه  
المقدمة بقولى كذلك لابن العربى المسالك ه على موطأ الإمام مالك

فى جملة ما ذكرت هنا من شروحه وللغافقى مسند موطأ مالك وقد اشتمل مسنده على  
ستائة حديث وستين حديثاً وقد طالعتُه وانتفعت به بمكة المشرفة حين ألفت  
رسالتى المشتملة على أربعين حديثاً من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى فى خزانتى من الكتب التى ذكرها عياض  
مما يتعلق بالموطأ كتاب اختلاف الموطآت للدارقطى وكتاب الملخص لأبى الحسن  
القاسمى والتقصى لابن عبد البر وقد ذكرت من شروحه جملة وافرة فى أول شرحى له  
المسمى فتح القدير المسالك على موطأ الإمام مالك وبالله تعالى التوفيق (١) الغفير

(٢) من رواه عن مالك (٣) أى يؤسس ويبين بحسب ما رواه

(٤) أى انتسب فيقال موطأ يحيى الليثى مثلاً أو موطأ ابن القاسم أو موطأ

محمد بن الحسن وهكذا إلى آخر الموطآت

وَالدَّارُ قُطْنِي فِي اخْتِلَافِهَا <sup>(١)</sup> جَمَعَ مُصَنِّفًا <sup>(٢)</sup> وَالبَّاجِي مِثْلَهُ <sup>(٣)</sup> صَنَعَ  
وَكَانَ أَكْثَرَ <sup>(٤)</sup> المُوَطَّاتِ تَفَرَّدًا عَنِ سَائِرِ الرُّوَاةِ  
مُوَطَّأَ الخَبْرِ الشَّهِيرِ المُوْتَمِّنِ أَعْنَى بِهِ مُحَمَّدًا نَجَلَ الحَسَنَ  
الخَنَفِيَّ مَأْخِذًا وَمَذْهَبًا المَالِكِي <sup>(٥)</sup> رِوَايَةً وَأَدْبَابًا  
وَفِيهِ لَفْظُ إِيمَا الأَعْمَالِ قَدْ تَلَاهُ بِالنِّيَّةِ <sup>(٦)</sup> فَاحْفَظْهُ تَفَدُّ  
فَمَّا بِهِ تَحْكَمَ ابْنُ حَجَرٍ مَنِ نَفَّيْهِ <sup>(٧)</sup> بِالطُّعْنِ وَالرَّدِّحْرِ  
فَلَيْسَ بِنَبْغِي لَغَيْرٍ مَنِ رَوَى مَا فِي المُوَطَّاتِ كَلًّا <sup>(٨)</sup> وَحَوَى  
إِنْكَارُ أَنَّ مَالِكًا لَمْ يُخْرِجْ مَا فَاتَهُ فَذَا أَسَدٌ مَنهَجٌ <sup>(٩)</sup>

(١) أى الموطآت بصيغة الجمع (٢) ومصنف الدارقطني هذا عندي والله الحمد والمنة  
(٣) أى مصنف أى اختلاف الموطآت والباجى هو الذى شرح الموطأ بشروحه الثلاثة المشار  
لهابقولى هنا الآتى كذاك للباجى عليه المنتقى . الايما والاستيفاء مما ينطق  
وقد طبع من شروحه المنتقى بطبعة سلطان المغرب مولاي عبدالحفيظ أيدى الله آمين  
(٤) بالنصب خبر كان توسط بيدها وبين اسمها كما قال ابن مالك .

وفى جميعها توسط الخبر . أجز وكل سبقه دام حظر

(٥) بإسكان ياء النسب وذلك مسموع أيضاً وكل ما سكنت ياء النسب فى جميع  
هذا النظم فذلك جرى منى على هذه اللغة (٦) فقد أخرج فيه فى آخره فى كتاب النوادر  
قبل ختم الموطأ بأوراق قليلة وبه تعلم صحة عزو من عزاه لموطأ مالك ووهم من نفاه عنه  
مطلقاً اللهم إلا إن كان مراده أنه ليس فى رواية يحيى الليثى مثلاتها ولها وذلك لا يحسن  
من مثل ابن حجر الحافظ وروايته بإفراد النية لا بالجمع كما تبعته فيها هنا (٧) عن الموطأ  
(٨) من الزيادات الواقعة فى بعض رواياته (٩) أى أولى طريق بالسداد



إِذْ مَالِكٌ عَنْهُ رُوِيَ وَانْتَشَرَ بِطُرُقٍ كَثِيرَةٍ كَمَا تَرَى  
 وَأَسْتَشْكَلُ الْقَارِيَّ عَلَى نَسْبَتِهِ (١) لِمَالِكٍ ثُمَّ أَفَادَ حُجَّتَهُ (٢)  
 بِأَنَّ صَاحِبَ الرَّوَايَةِ (٣) نَقَلَ عَنْ غَيْرِهِ (٤) فِيهِ كَمَنْ قَدَّاسْتُقَلَّ (٥)  
 جَوَابُهُ أَنَّ الَّذِي فِيهِ أُطْرِدُ بَعْضُ (٦) الْمُوَطَّاتِ فِيهِ قَدُورِدُ  
 فَإِنَّ بَعْضَ مَنْ رَوَاهَا يَذْكُرُ فِيهَا مَسَائِلَ عَلَيْهَا يَعْشُرُ  
 وَمِثْلُ ذَا (٧) وَقَعَ فِي الْمُدَوْنَةِ فَزَادَ سَخْنُونَ بِهَا مَادَوْنَةَ (٨)  
 وَالْقَعْنِيُّ قَالَ بَعْضُ أَكْثَرُ زِيَادَةٍ فَهُوَ بِذَلِكَ أَجْدَرُ  
 وَقِيلَ (٩) بَلْ زَادَ مُوَطَّأُ أَبِي مُصْعَبٍ الْمُحَرَّرِ الشَّهْمِ الْأَبِيِّ  
 عَلَى جَمِيعِهَا بِنَحْوِ مِائَةٍ مِنْ قُحِّ (١٠) أَخْبَارٍ مُقِيمِ السَّنَةِ (١١)  
 قِيلَ أَصْحَبَهَا الَّذِي لِلْقَعْنِيِّ وَنَجَلِ قَاسِمِ الْمُحَقِّقِ الْأَبِيِّ

(١) أي موطأ محمد (٢) في ذلك الاستشكال (٣) محمد بن الحسن

(٤) أي غير مالك (٥) بالتأليف لنفسه

(٦) كموطأ أبي مصعب الآتي أنه زاد فيه نحو مائة حديث

(٧) المذكور من الزيادة على المروى فيه عن مالك

(٨) من الزيادات والرواية عن غير ابن القانم وسخنون بضم السين وفتحها

مع إسكان الحاء وضم الزون قال بعضهم .

وافتح وضم السين من سخنون . وسكن الحاء مع ضم الزون

(٩) كما لابن حزم وغيره (١٠) بضم القاف أي خالص (١١) صلى الله عليه وسلم

وَأَشْهُرُ الْمُوَطَّاتِ ذَكَرًا (١) إِذْ كَانَ بِالصَّحَّةِ مِنْهَا أُخْرَى  
 مُوَطَّأُ الْإِمَامِ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ مَنْ كَانَ فِي الْعَزْمِ شَبِيهَ اللَّيْثِ  
 كَمَا لَهُ عَلَى الْقَارِي (٢) نَصْرٌ وَغَيْرُهُ قِيلَ لِذَلِكَ أَشْهُرٌ  
 وَقِيلَ بَلْ كَانَتْ لَهُ (٣) أَوْهَامٌ حَرَّرَهَا الْأَجَلَةُ الْأَعْلَامُ  
 فَهُوَ الَّذِي شَرَحَهُ النُّقَادُ وَأَنْتَفَعَتْ بِدُرِّهِ الْعِبَادُ  
 وَبَلَغَتْ شُرُوحُهُ تَحْوِ الْمِائَةِ فَكُلُّهَا عَمَّا حَوَاهُ مُنْبَهُ  
 أَعْظَمُهَا التَّمْهِيدُ لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ إِذْ كَانَ إِمَامَ جِدِّ  
 سَبْعِينَ جُزْءًا حَرَّرَ الْأَخْبَارَا فِيهِ وَقَدْ حَازَ بِهِ الْفَخَارَا  
 وَغَيْرُهُ لَهُ كَالِاسْتِذْكَارِ لَنْهَجِ جَمْعِ الرَّأْيِ وَالْآثَارِ  
 كَذَاكَ لِلْبَاجِي عَلَيْهِ الْمُتَّقَى الْإِمَامَا وَالِاسْتِيفَاءُ مِمَّا يُنْتَقَى  
 كَذَاكَ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ الْمَسَالِكُ عَلَى مُوَطَّأِ الْإِمَامِ مَالِكِ  
 وَغَيْرُهُ وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالْقَبْسِ عَلَى مُوَطَّأِ الْإِمَامِ ابْنِ أَنَسِ

(١) كما قاله الحافظ الدميري في حياة الحيوان وقاله غيره

(٢) بإسكان الياء لغة ونصره لذلك في شرحه للشفا ولفظه وموطؤه  
 أصح الموطآت ونحوه للشهاب الحفاجي في شرح الشفا أيضا وهو المراد بقولي  
 وغيره (٣) أي يحيى الليثي في موطئه

وَفِيهِ (١) مَالِكٌ رَوَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ عُمَرَ الْمُدَافِعِ (٢)  
 عَنْ سَيِّدِ الرُّسُلِ ثَمَانِينَ تُعَدُّ مِنَ الْأَحَادِيثِ وَذَا خَيْرِ سَنَدٍ  
 حَرَّرَ ذَا الْقَدَرِ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي تَمْهِيْدِهِ (٣) وَهُوَ إِمَامٌ اقْتَفَى  
 وَقِيلَ مَعَهَا سِتَّةٌ أَيْضًا كَمَا كَانَ السُّيُوطِيُّ بِهِ قَدْ جَزَمَا (٤)

## فصل

في بيان صحة موطأ مالك رحمه الله

وبيان أن المتصل فيه أخرجه الشيخان غالباً أو أحدهما أو الجميع

وَكُلُّ مَا إِسْنَادُهُ فِيهِ اتَّصَلَ كَيْفَ رَوَاهُ عَنْهُ مِنْ عَنِّهِ نُقِلَ  
 أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ وَفَقَّأَ أَوْ أَحَدٌ ذَيْنِ فَكُلُّ وَاحِدٍ قَدْ أَنْفَرَدَ  
 إِلَّا نُدُورًا كَحَدِيثِ (٥) الشَّهَدَا وَهُوَ صَحِيحٌ بِاتِّفَاقِ عُهُدَا  
 قَدْ قَالَ ذَلِكَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ إِذْ لَيْسَ نَقْصًا تَرَكَ ذَيْنِ لِلْقَوَى

(١) أي في الموطأ (٢) عن الحق بالنسك بالسنة والعض عليها بالنواجذ  
 رضى الله عنه وعن والده عمر (٣) كما وقفت عليه في بعض نسخة بدمشق الشام  
 بمكتبة الملك الظاهر (٤) أي في رسالته تزوين الممالك الخ  
 (٥) أي حديث الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فلم يخرجهم الشيخان بل ترجم  
 له البخارى في صحيحه في كتاب الجهاد في باب الشهادة سبع سوى القتل ثم أسند  
 حديث الشهداء خمسة المطعون والمبطون والغرق وصاحب المهدم والشهيد  
 في سبيل الله اه

وَرُبَّمَا أَخْرَجَهُ <sup>(١)</sup> الْجَمِيعُ إِذِ الْمَوْطَأُ مَلْبِجًا رَفِيعُ  
 بَلْ أَخْرَجُوا لِمُرْسَلَاتِهِ وَمَا أَشْبَهَهَا مَعَ اتِّصَالِ سُلَيْمَانَ  
 وَقَدْ تَبَعَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ مَا مِنْ الْبَلَاغِ فِيهِ كَانَ عَلِيًّا  
 وَشَبَّهَهُ فَأَسْنَدَ الْجَمِيعَ لَا أَرْبَعَةَ فَمَا عَلَيْهَا حَصَلًا  
 وَقَالَ بَعْضُ <sup>(٢)</sup> مَنْ عَلَيْهِ كَتَبَا مِمَّنْ لَهُ التَّحْقِيقُ جَزْمًا نُسَبًا  
 إِنَّ قُصُورَ الْمُتَأَخِّرِينَ عَنْ وَجُودِهَا مَوْصُولَةٌ بِلَا وَهَنْ <sup>(٣)</sup>  
 لَيْسَ بِقَادِحٍ فَرُبَّمَا تُرَى مَوْصُولَةٌ لِبَعْضٍ مِنْ قَدْ غَبَّرَا  
 وَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ <sup>(٤)</sup> مُتَقَنِي السُّنَنِ مَنْ حَازَ مِنْ كُلِّ الْعُلُومِ خَيْرًا فَن

(١) أى أخرج ما أخرجه مالك فى موطنه الجميع أى جميع الكتب الستة

(٢) هو الشيخ محمد قنون شيخ الجماعة بفاس أى قال ذلك فى تعليقه على المرطأ

(٣) أى ضعف (٤) قولى بعض متقنى السنن الخ هو الشيخ صالح الفلانى

شهرة العمرى نسبة المدنى مهاجرأ فى حواشيه على شرح زكريا الأنصارى على ألفية العراقى عند قوله ولا يرد موطأ مالك الخ فقد قال بعد أن تعقب كلام الحافظ العراقى وتسليم الحافظ بن حجر له بكلام متين مانص المراد منه وما ذكره العراقى من أن من بلاغاته مالا يعرف مردود بأن ابن عبد البر ذكر أن جميع بلاغاته ومراسيله ومنقطعاته كلها موصولة بطرق صحاح إلا أربعة أحاديث وقد وصل ابن الصلاح الأربعة فى تأليف مستقل وهو عندى وعليه خطه فظهر بهذا أنه لافرق بين الموطأ والبخارى وصح أن مالكاً أول من صنف فى الصحيح كما ذكره ابن عبد البر وابن العرنى القاضى والسيوطى ومغلطائى وابن ليون وغيرهم فافهم اه منها بلفظه منقولاً من نسخة بخط صاحب الحواشى الشيخ صالح الفلانى المحدث الشهير المذكور (قلت)

عَزَى إِلَى نَجْلِ الصَّلَاحِ إِنْ وَصَلَ      أَرْبَعَةَ الْأَخْبَارِ فَالْكُلُّ اتَّصَلَ  
فَبَانَ مِنْ ذَا أَنَّهُ لَيْسَ أَصَحَّ      مِنْهُ الْبُخَارِيُّ وَلَا عَنْهُ رَجَحُ  
كُتِّمِ لَكِنَّ ذِينَ أَشْتَهَرَا      لَجَمْعِ مَا فِيهِ وَزَيْدٍ كَثُرَا  
وَحَيْثُ كَانَ لَفْظُ مَا فِيهِ اتَّصَلَ      بِسِنْدِ الْإِمَامِ (١) فِيهِمَا حَصَلَ  
إِذِ الْبُخَارِيُّ مِثْلًا يَرْوِيهِ عَنْ      شَيْخٍ (٢) لَهُ عَنِ مَالِكٍ مَبْدَى السَّنَنِ

والعجب من ابن الصلاح رحمه الله كيف يطلع على اتصال جميع أحاديث الموطأ حتى أنه وصل الأربعة التي اعترف ابن عبد البر بعدم الوقوف على طرق اتصالها ومع هذا لم يزل منذما للصحيحين عليه في الصحة مع أن الموطأ هو أصلهما وقد انتهجا منهجه في سائر صانعيه وأخرج أحاديثه من طريقه وغاية أمرهما أن ما فيهما من الأحاديث أزيد مما فيه كما بسطناه هنا وقد صرح محمد بن مرزوق الأكبر المعروف بالجد وبالخطيب الحافظ في كتابه جنى الجنتين بعد أن تكلم على أحاديث مالك الأربعة التي لم يسندها ابن عبد البر وهي في الموطأ بما نصه توهم بهض العلماء أن قول الحافظ أبي عمر بن عبد البر يدل على عدم صحتها وليس كذلك إذ الانفراد لا يقتضى عدم الصحة لاسيما من مثل مالك وقد أفردت أديها جزءاً في إسناد هذه الأربعة الأحاديث أه ثم بين أن الحافظ ابن أبي الدنيا أسند اثنين منها في إقليد التقليد له ولم يعينهما هنا فيما وقعت عليه هذا وقد قال العلامة الحلي في شرح منية المصلي الحسن والصحة والضعف إنما هو باعتبار السند ظناً أما في الواقع فيجوز ضعف الصحيح وصحة الضعيف ومن هذا جاز في الحسن أن يرتقى إلى الصحة إذا كثرت طرقه وفي الضعيف أن يصير حجة بذلك لأن تعددها قرينة على ثبوته في نفس الأمر اه وبالله تعالى التوفيق

وَمُسْلِمٌ عَنْ شَيْخِهِ يَحْيَى (١) وَذَا  
عَنْ مَالِكٍ بِمَا أُوْطِيَ اِحْتَدَى (٢)  
كَانَ الْمُصَحِّحُ لَذِينَ عَنْهُ حَلَفَ (٣) تَعَصَّبَ بِخَافٍ مِنْهُ  
إِذْ لَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ ذَا أَصَحِّحٍ مِنْ نَفْسِهِ بَلْ ذَاكَ عَقْلًا أَنْطَرَحَ

## فصل

في رد دليل ابن حجر ومن وافقه على أصحية صحيح البخارى

عن موطأ الإمام مالك رحمه الله تعالى

فَإِنْ تَقُلَّ مَا جَرَدَ الصَّحِيحَا بَحْتًا فَادْخَلَ بِهِ التَّرْجِيحَا  
رَأْيَا وَأَدْخَلَ الَّذِي قَدْ انْقَطَعَ مَعَ الْمَرَّاسِيلِ الَّتِي فِيهِ تَقَعُ  
قُلْتُ كَذَلِكَ الْبُخَارِيُّ ذَكَرَ لَدَى التَّرَاجِمِ كَثِيرًا اشْتَهَرَ  
مَعَ التَّعَالِيْقِ الَّتِي لَا تُنْكَرُ (٤) لِكُونِهَا مَتْنُ الصَّحِيحِ تُذَكَّرُ  
قَالَ بِذَلِكَ مُغَلَطَايُ (٥) الْحَافِظُ وَالْفَرُقُ (٦) لِأَصْلِ لَهُ يُلَاحِظُ  
وَكَمَّ إِمَامًا نَاصِرًا اعْتَمَدَ (٧) لِأَنَّهُ فِيهِ عَلَى الْحَقِّ أُسْتَنْدَ

(١) أى وشيخ البخارى أيضا وهو يحيى بن يحيى التيمى النيسابورى

(٢) أى اتبع (٣) أى صاحب (٤) أى التى لا يمكن إنكارها لكثرتها

(٥) هو علاء الدين بن قايح الحنفى له أكثر من مائة مصنف ترجمه الزرقانى فى

الجزء الأول من شرحه للمواهب اللدنية فى صحيفه ١٥٣ وترجمه غيره

(٦) أى بين المعلق وغيره من المنقطعات كالمرسل (٧) أى مغلطاي

كَنْجَلٍ مَرْزُوقٍ <sup>(١)</sup> فَقَالَ يُبْقَى <sup>(٢)</sup> مَا الشَّافِعِيُّ بَيْنَ فِيهِ الْحَقَّ <sup>(٣)</sup>  
 وَتَجْمَلُ مَرْزُوقٍ لَهُ نَظْمٌ <sup>(٤)</sup> ذَكَرَ فِيهِ الَّذِي <sup>(٥)</sup> أَذْهَبَ ذِكْرَهُ الْفِكْرَ  
 وَمَا بِهِ أُسْتَشْكَلُهُ <sup>(٦)</sup> ابْنُ زُكْرَى لَيْسَ <sup>(٧)</sup> بِمُنْتَجِحٍ لِأَهْلِ الْفِكْرِ

(١) المالكي الشهير وهو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق المعروف بالحفيد التلمساني صاحب التأليف المفيدة  
 (٢) مطلقاً دون تقييد (٣) بقوله أصح كتاب بعد كتاب الله موطأ مالك  
 (٤) وهو شامل لظميه في علوم الحديث . الكبير منهما سماه الروضة جمع فيه بين  
 ألفبتي ابن ايون والعراقي في ألف وسبعائة بيت ومختصر الحديقة اختصر فيه ألفية العراقي  
 (٥) من ذلك قوله جاعلا الصواب كون موطأ مالك أصح كتب الحديث كما  
 هو قول الشافعي :

وقول شافعيना أصح ما ◦ بعد كتاب الله من تحت السما  
 موطأ لمالك قد أولاً ◦ لأنه قبلهما قد جعلنا  
 قلت بل الصواب إطلاق الإمام ◦ إذ مالك نجمهم على التمام  
 إلا إذا اعتبر ماتضمنا ◦ من المسائل وفقه يقتنى  
 وغيرذا من زائد على الصحيح ◦ فمسلم من هاهنا هو الرجيج  
 قوله قد أول الخ أي أول قول الشافعي بأن محله قبل وجود الصحيحين ثم تعقبه  
 ابن مرزوق بقوله : قلت بل الصواب إطلاق الإمام . الخ أي الإمام الشافعي وقوله  
 فمسلم من هاهنا هو الرجيج . أي على الموطأ وصحيح البخارى بهذا الاعتبار وهو غير  
 صحيح وبه قال أبو على النيسابورى وبعض علماء الغرب أي تفضيل صحيح مسلم على  
 صحيح البخارى ولم يعبا به (٦) وفي نسخة اعترضه ، وابن زكري هو تليد  
 ابن مرزوق وهو التلمساني صاحب محصل المقاصد لابن زكري الفاسي شارح نصيحة  
 زروق وشارح ألفية السيوطي في النحو (٧) لأنه هو عين ما رجع عنه ابن حجر  
 العسقلاني في نكته كما يأتي

وَهُوَ (١) أُخْتِيَارُ نَجْلِ عَبْدِ الْبَرِّ (٢)      وَنَجْلُ لِيُونِ (٣) الْهُمَامِ الْبَدْرِ  
 وَالْحَافِظُ الْمُحَقِّقُ ابْنُ الْعَرَبِيِّ      الْمَالِكِيُّ وَالسُّيُوطِيُّ الْإِنِّي  
 وَمَا بِهِ فَرَقَ (٤) نَجْلُ حَجَرِ      لَيْسَ بِفَرَقٍ لِصَحِيحِ النَّظَرِ  
 مِنْ كَوْنِهِ قَالَ الْبُخَارِيُّ تَرَكَ      إِسْنَادَ مِثْلِ ذَلِكَ عَمْدًا إِذْ سَلَكَ  
 وَمَالِكٌ لَيْسَ كَذَلِكَ بَلْ سَمِعَ      هَذَا بِإِرْسَالٍ لَهُ لَا يَرْتَفِعُ  
 قُلْتُ تَقَدَّمَ جَوَابُ مَا ذَكَرَ      مِنْ قَوْلَةِ أَتَى جَوَابَهَا ذَكَرَ  
 وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مَا فِيهِ أَنْفَصَلَ      مِنْ كُلِّ مُرْسَلٍ وَشِبْهِهِ اتَّصَلَ

(١) أى ما اعتمد الحافظ مغايطى

(٢) أى موافق لاختياره وإن كان ابن عبد البر متقدما على ابن مرزوق

(٣) أى فى ألفيته وشرحها قال الشيخ صالح الفلانى فى حواشيه على ألفية السيوطى

عند قوله . ومسلم من بعده الخ ، مانصه : قال فى الشرح (فائدة) ألف أبو عثمان سعيد بن أبى جعفر بن ليون التجيبى ألفية فى علوم الحديث ذكر فى آخرها أنه نظمها فى سنة ٧٢٠

قال فيها فى الكتب الصحيحة وفى الاختلاف فى أيها أصح

وعلم الصحة للبخارى • ومسلم ناليه لآتمارى

ثم الموطأ وهذه الصحاح • جزما وذا ترتيبها لابن الصلاح

ومسلم بالغرب قد يقدم • كذا الموطأ بعضهم يقدم

فأفاد حكاية قول بأن الموطأ أصح من الصحيحين قلت وقيل بالوقف اه (قال مقيده

وقفه الله) تد وقتت على هذا الكلام من قوله فائدة ألف أبو عثمان الخ فى شرح السيوطى

لألفيته المسماة قطر الدرر على نظم ألفية الأثر بحروفه فى نسخة من مكتبة شيخ الإسلام

بالمدينة المنورة (٤) بتخفيف الراء فى المعانى كما هنا وبتشديدها فى الأجسام



وَبَعْضُ مَا لَدَى الْبُخَارِيِّ أَقْرَبُ بِالْعَجْزِ عَنْ تَصْحِيحِهِ نَجَلُ حَجْرٍ (١)  
 إِذْ كُنْتُ بَعْدَ مَا لَهُ قَدْ سَلَفًا وَجَدْتُهُ قَالَ مَقَالًا أَنْصَفًا  
 إِذْ قَالَ (٢) مُغْلَطَايُ مَا قَدْ ذَكَرَهُ يُقْبَلُ عِنْدَ مَنْ أَجَادَ نَظْرَهُ  
 إِذِ الْبُخَارِيُّ كَمَا لِكَ مَزَجَ مَا صَحَّ بِالَّذِي عَنِ الشَّرْطِ خَرَجَ  
 وَبَعْضُ مَا فِيهِ (٣) ضَعِيفٌ لَا يَصِحُّ وَهُوَ رُجُوعٌ وَأَعْتِرَافٌ مُتَضَحٌّ  
 فَانظُرْهُ فِي نُكْتِهِ (٤) الْإِيضَاحُ (٥) عَلَى ابْنِ مَنْ سُمِّيَ بِالصَّلَاحِ

(١) في نكته على ابن الصلاح (٢) أى ابن حجر العسقلاني الحافظ في نكته على علوم الحديث لابن الصلاح (٣) أى من المعلقات وشبهها (٤) وفي بعض النسخ الإيضاح بالفاء ثم صاد مهملة بدل الإيضاح وهي حاشية للحافظ ابن حجر مشتملة على اعتراضات أوردها على ابن الصلاح ونص المراد من كلام ابن حجر في نكته على ابن الصلاح الذى أنصف فيه بعد نقله لكلام شيخه العراقى فى جوابه عن اعتراض الحافظ مغلطى على ابن الصلاح فى قوله إن أول من صنف فى الصحيح البخارى هو قوله وكان شيخنا يعنى العراقى لم يستوف النظر فى كلام مغلطى وإلا فظاهر كلامه مقبول بالنسبة إلى ما ذكره البخارى من الأحاديث المعلقة وبعضها ليس على شرطه بل فى بعضها ما لا يصح فقد مزج الصحيح بما ليس منه كما فعل مالك الخ ثم قال والحاصل أن أول من صنف فى الصحيح يصدق على مالك باعتبار انتقائه وانتقاده الرجال فكتابه أصح الكتب المصنفة فى هذا الفن من أهل عصره وماقاربه الخ وقد حقق العلامة المحدث الشيخ صالح الفلانى شهرة ، العمري نسبة : فى حواشيه على ألفية الأثر للسيوطى أنه لا فرق بين صحيح البخارى وموطأ مالك فى الصحة إذ لا فرق بين صنعتهما فى ذكر غير المتصل من المرسلات أو المعلقات ونحوها وهذا هو التحقيق عند ذى الذوق السليم وبالله التوفيق (٥) بدل من قوله نكته

## فصل

في احتجاج الأئمة الثلاثة بالمرسل كالشافعي إن اعتضد بغيره  
ومن ذلك ما في الموطأ منه

أَمَّا أُحْتَجَّاجُ مَالِكٍ بِالْمُرْسَلِ فَلَيْسَ قَادِحًا لَدَى مَنْ يَبْتَلَى (١)  
إِذْ هَذِهِ مَسْئَلَةٌ فِي الْخَارِجِ وَلَيْسَ فِيهَا مَالِكٌ بِالْخَارِجِ (٢)  
فَمُرْسَلٌ فِيهِ (٣) أُحْتَجَّاجُ الْأَرْبَعَةِ بِهِ طَرِيقَةٌ تَرَى مُتَّبِعَهُ  
إِذَا الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ إِنِ اعْتَضَدَ (٤) بِعَاضِدٍ بِهِ أُحْتَجَّاجُهُ أُطْرَدَ  
وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ كُلَّهُ ائْتَصَلَ وَذَا هُوَ الْعَاضِدُ حَيْثُمَا حَصَلَ  
ثُمَّ مَقَالُ (٥) الشَّافِعِيِّ دَلَّ عَلَى قُوَّةِ مَا مِنْهُ الْمَوْطَأُ أُرْسِلَا  
لِأَنَّهُ ثَبَتَ أَنَّ لَا يَسْتَدِلُّ إِلَّا بِعَاضِدٍ نُقِلَ بِمُرْسَلٍ  
حَيْثُ كَانَ ذَلِكَ شَأْنَهُ فِيهِ إِذْ جَهْلُهُ بِمَا بِهِ قَدْ أُرْسِلَا  
لِيَكُونَ عَلَى الْإِمَامِ قَرَأَهُ لَنَا دَلِيلٌ أَصْطَفِي (٦) يَبْعَدُ جَدًّا عِنْدَ مَنْ تَأَمَّلَا  
عَلَى الدَّوَامِ وَالْجَمِيعِ اسْتَقْرَأَهُ (٧)

(١) أى يختبر (٢) أى عن صنيع أئمة الحديث والاجتهاد

(٣) أى الموطأ (٤) أى المرسل أى تقوى (٥) وهو قوله ما بعد كتاب

الله أصح من موطأ مالك (٦) أى فى قوله من موطأ مالك فلم يقل من متصل

موطأ مالك مثلاً (٧) أى تتبعه مرسلان أو غيره

ثُمَّ بِهِ (١) أُحْتَجَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ (٢) كَذَا أَبُو حَنِيفَةَ الْمُعْتَمَدُ  
 فَكُونَ مَالِكٍ بِهِ أُحْتَجَّ اتَّفَقَ مَعَهُ الثَّلَاثَةُ بِهِ (٣) كَمَا سَبَقَ  
 وَحَاصِلُ الْمَقَالِ فِي الَّذِي سَبَقَ (٤) أَنَّ الْبُخَارِيَّ مَابِهِ (٥) لَهُ اتَّفَقَ  
 دُونَ أُحْتِجَّاجٍ وَهُوَ لَيْسَ يُعْقَلُ أَوْ أَنَّهُ عَمْدًا لِذَلِكَ يَفْعَلُ  
 وَأَنَّ مَالِكًا بِقَصْدِ ذِكْرِهِ لِلأُحْتِجَّاجِ وَلِذَلِكَ قَرَّرَهُ  
 وَالْحَقُّ أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ ذَكَرَ ذَلِكَ مُحْتِجًّا بِهِ إِذْ مَا اسْتَقَرَّ  
 عَنْ وَاحِدٍ (٦) شَرَطَهُ مُصَرَّحٌ (٧) كَمَا بِهِ الْمُحَقِّقُونَ صَرَّحُوا  
 فَالْقِسْطَ لَانِي (٨) قَالَ ذَا وَقَالَ بَلْ كَانَ بِالْأُسْتِقْرَاءِ مَامَنَهُ (٩) حَصَلَ

(١) أى بالمرسل مطلقاً (٢) فى أصح روايته (٣) الباء ظرفية  
 (٤) من المباحث بين ابن حجر ومغلطاي ومن بعدهما (٥) أى من المعلقات  
 (٦) من صاحبي الصحيحين ومالك (٧) فى كتابه (٨) بتخفيف اللام :  
 وهو العلامة أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبدالمك بن أحمد بن محمد بن محمد بن الحسين  
 ابن على القسطلانى القاهرى الشافعى ولد فى اثنين وعشرين من ذى القعدة سنة  
 إحدى وخمسين وثمانمائة بمصر وحفظ نة من الكتب منها الشاطبية وأخذ عن  
 جماعة منهم البرهان العجلونى والجلال الكبير والشيخ خالد الأزهرى والحافظ  
 السخاوى وشيخ الإسلام زكريا الانصارى وألف شرح صحيح البخارى ثم اختصره  
 فى آخر سماه الإسعاد فى مختصر الإرشاد لم يكمل وشرح صحيح مسلم إلى أثناء الحج  
 وشرح الشاطبية والبردة وصنف مسالك الخنفا فى الصلاة على المصطفى وصنف  
 كتاب المواهب المدنية بالمنح المحمدية وكتاب لطائف الإشارات فى القراءات =

وَلَوْلَا كَانَ الْبُخَارِيُّ دُونََّا لَمَذَّبْ لَنَا الْمُرَادَ بَيْنَا  
هَلْ هُوَ يَحْتَجُّ بِذَا صَرِيحًا عَلَى الْفُرُوعِ سَالِكًا تَرْجِيحًا

== الأربعة عشرة وله غير ذلك وكان يصحب الشيخ إبراهيم المتبولى وجلس للوعظ بالجامع العتيق وتوفى يوم الخميس مستهل المحرم سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة بمنزله بالعينية بالقاهرة وتعذر الخروج به إلى الصحراء ذلك اليوم لأنه اليوم الذى دخل فيه السلطان سليم مصر وكانت وفاته بشىء أصابه من الجنة ودفن على الإمام العيني شارح صحيح البخارى بمدرسته المذكورة بقرب الجامع الأزهر تغمدهما الله تعالى وإيانا برحمته ورضوانه . وجمعنا الله فى بحبوحة جناته آمين يامعين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأزواجه وصحبه وسلم اه (قلت) وقد زرت مع العيني فى قبريهما رحمهما الله تعالى (٩) أى الشرط ولنظ القسطلانى فى الكلام على شرط البخارى اعلم أن البخارى ومسلما ومن ذكرنا بعدهم لم ينقل عن أحد منهم أنه قال شرطت أن أخرج فى كتابى مما يكون على الشرط الفلانى وإنما يعرف ذلك من سبر كتبهم فيعلم بذلك شرط كل رجل منهم اه المراد منه وفى شرح السيوطى لالفية فى الحديث المسمى قطر الدرر عند قوله .

وشرط ذين كون ذا الإسناد \* ليهما بالجمع والإفراد

مانص المراد منه قد كثر اختلاف الناس فى المراد بشرط البخارى ومسلم ثم قال بعد كلام طويل : قال الزوى : المراد بقولهم على شرط الشيخين أن يكون رجال إسناده فى كتابيهما لأنهما ليس لهما شرط فى كتابيهما ولا فى غيرهما اه المراد منه وعلى أن شرط البخارى وغيره إنما عرف من استقرار كتبهم فقد بينه سيدى عبد الله فى غرة الصباح بقوله :

شرط الإمام سيدى البخارى \* الإخراج عن موثق الأحبار  
من أول السند للصحابى \* بالاتفاق أو على الصواب  
إلى أن قال . ومسلم كهوسوى الذى اشترط \* من اللقى فى المعنعن فقط  
ومثل أولى الطبقات الثانية \* فى شرطه والشيخ عنه نائيه

أَوْ لَيْسَ يَحْتَجُّ بِغَيْرِ مَا اتَّصَلَ      وَصَحَّ إِسْنَادًا لَهُ حَيْثُ حَصَلَ  
 لَكِنَّهُ مَا كَانَ (١) دُونَ سَوَى      صَحِيحِهِ لِلْفَقْهِ فَالْفَقْهُ حَوَى  
 وَلَيْسَ الْأَحْتِجَاجُ إِلَّا ذِكْرُ (٢) مَا      سَبَقَ دَلِيلًا لِلْفُرُوعِ فَأَعْلَمَا  
 وَذَا هُوَ الْحَاصِلُ لِلْبُخَارِيِّ      كَمَا لَكَ فِي الْمَذْهَبِ الْمُخْتَارِ (٣)  
 وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الشَّيْخَيْنِ (٤) لَا      يَخْفَى عَلَيْهِ شَأْنٌ مَا قَدْ نَقَلَا  
 هَلْ هُوَ مِنْ مُتَّصِلِ الْإِسْنَادِ      وَكَوْنُهُ أَقْوَى فِي الْأَعْتَادِ  
 وَأَنَّ الْأَحْتِجَاجَ بِالَّذِي انْقَطَعَ      دُونَ الَّذِي إِلَى نَيْنَا أَرْتَفَعَ  
 ثُمَّ التَّفَاوُتُ فِي الْأَحْتِجَاجِ لَا      يَخْفَى عَلَى ذِي الْفَهْمِ حَيْثُ حَصَلَا  
 فَإِنْ يَكُنْ وَقَعَ الْأَحْتِجَاجُ      بِمَا يَصِحُّ فَلَهُ الرَّوَّاجُ  
 وَإِنْ يَكُنْ بِمَا سِوَاهُ رَجَحَهُ      بِجَهْدِ بُوْسَعِهِ وَنَمَحَهُ  
 وَكُلُّ ذَا وَقَعَ لِلْبُخَارِيِّ      وَفِي الْمَوْطِئِ بِالْأَخْتِبَارِ

(١) كان هنا زائدة كما قال ابن مالك .

وقد تزايد كان في حشو كما ه كان أصح علم من تقدما

(٢) بالنصب لغير تميم وبالرفع عند تميم قال في الاحمرار . لفعالها عند تميم ترك .  
 في نحو ليس الطيب إلا المسك .. (٣) وهو اختيار مغلطى الذى يرجع إليه الحافظ  
 ابن حجر في نكته على ابن الصلاح (٤) أى مالك والبخارى وليس المراد بذلك  
 الشيخين فى اصطلاح المحدثين وهما البخارى ومسلم للقرينة الصارفة عن ذلك هنا

وَمَنْ بِأَيْمَانِ الطَّلَاقِ قَدْ حَلَفَ      أَنْ صَحَّ مَا فِيهِ بِحَنْثٍ مَا أَتَّصَفَ (١)  
 بِذَلِكَ صَرَّحَ ابْنُ فَرْحُونَ أُتْبِدَا      دِيَابَجَةَ الدِّيَابِجِ نَجْمِ الْإِهْتِدَا  
 وَأَعْلَنَتْ بِهِ شُرُوحُ (٢) مُخْتَصَرُ      خَلِيلِ الشَّهْمِ وَنَعْمَ الْمُخْتَصَرُ  
 وَبَعْضُهُمْ حَمَلَهُ عَلَى الَّذِي      مِنَ الْأَحَادِيثِ بِهِ قَدْ أُحْتَدَى (٣)  
 وَمَا مِنَ الْحَنْثِ لَدَى الْبَنَانِي      قَدْ رَدَّهُ عَلَيْهِ ذُو الْإِتْقَانِ

(١) في نسخة بصحة له بحنث ما اتصف (٢) أى كالزرقانى على مختصر خليل عند قوله وفلان من أهل الجنة ففيه مانصه ورجح ابن يونس قول ابن القاسم ولا حنث على من حلف على صحة جميع ما فى الموطأ ويحنث فى غيره اه منه بلفظه قال البنانى فى حاشيته عليه قول الزرقانى ورجح ابن يونس قول ابن القاسم الخ الذى رجحه هو ابن رشد وقد نقل الخطاب كلامه وأما ابن يونس فلم أجد المسئلة فيه وقول الزرقانى ولا حنث على من حلف على صحة جميع ما فى الموطأ الخ هذا بما يتقطع بعدم صحته وأنه لا بد من حنثه لكثرة ما اشتمل عليه الموطأ من المراسيل ومن الفروع الاجتهادية والذى فى الخطاب عن ابن فرحون تقييد ذلك بالحلف على أحاديثه فانظره اه منه وقد رد قول البنانى بالحنث تليذه سيدى عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوى فى شرحه المسمى نيل النجاح على نظمه فى مصطلح البخارى المسمى غرة الصباح كما أشرت له هنا بقولى وما من الحنث لدى البنانى الخ ورد سيدى عبد الله لكلام شيخه البنانى حجة عليه هو أى سيدى عبد الله فى استحسانه لما فى مقدمة فتح البارى للجانظ بن حجر من ترجيح صحيح البخارى على موطأ مالك لما يلزم على تصحيح سيدى عبد الله لجميع ما فى الموطأ من عدم ترجيح صحيح البخارى عليه وهو معنى قولى : وهو عليه حجة فيما سبق الخ فالتحقيق هو مساواة البخارى والموطأ بل قدم بعضهم الموطأ كما صرح به ابن ليون فى أليته وما رجح به جلالة مؤلفه وكونه من القرون الثلاثة المشهود لهم بالخيرية (٣) أى اتبع دون غيرها

تَلِيذُهُ عَبْدُ إِلَهِ الْعَالَوِي      مُجَدِّدُ الْعِلْمِ عَلَى ذَوْقِ قَوِي  
 وَهُوَ عَلَيْهِ حُجَّةٌ فِيمَا سَبَقَ      مِمَّا (١) بِهِ الْحَافِظُ رَأْيَهُ نَفَقَ (٢)  
 مِنْ كَوْنِهِ وَاقِفَهُ (٣) فِيمَا زَعَمَ      وَنَهَجَهُ رَأَاهُ خَيْرٌ مُخْتَمَمَ  
 وَهَاهُنَا نَصَرَ مَا يَخَالِفُهُ      قَطْعًا وَفِي الْمَأْخِذِ لَا يُصَادِفُهُ (٤)  
 فَالْحَقُّ أَنْ سَاطَرَ الْمُوْطِئِ      عَلَى الصَّحِيحِ صَحَّ دُونَ خَطَا  
 لِمَا عَلِمْتَ مِنْ تَثَبُّتِ الْإِمَامِ      وَنَقَدِهِ الرَّجَالَ فِي كُلِّ مَقَامِ  
 فَكَانَ لَا يُخْرِجُ إِلَّا عَنِ ثِقَةٍ      مَا صَحَّ مِنْ حَدِيثِهِ وَحَقَّقَةٍ  
 وَكَانَ يُحْبَسُ (٥) الَّذِي قَدْ نَسَبَا      إِلَى النَّبِيِّ قَوْلًا رَأَاهُ (٦) مَذْهَبَا  
 وَلَوْ صَحِيحًا إِنْ يَكُنْ مَا اشْتَهَرَا      بِطَلَبِ الْعِلْمِ اِحْتِيَاطًا (٧) ذَائِرِي (٨)  
 وَبَعْضُهُمْ قَالَ إِذَا مَا صَحَّحَا      مَقَالَهُ لَهُ الْإِمَامُ فَسَحَا (٩)

(١) من الاختيار (٢) أى راج في الناس

(٣) في غزاة الصباح كما قدمناه في مقدمة هذا النظم (٤) أى لا يوافق

(٥) والظاهر أنه رحمه الله تأسى في الحبس على ذلك بعمر بن الخطاب رضى الله عنه فى الموطأ والبخارى أنه توعد أباه موسى الأشعري بنحو ذلك حتى يصحح له حديث الاستئذان ثلاثا سدا للذريعة (راجع ذلك فى الموطأ فى باب الاستئذان فى آخر كتاب الجامع منه)

(٦) ذلك الشخص (٧) وسدا للذريعة

(٨) بفتح المثناة التحتية (٩) فى الخروج من الحبس

حَتَّىٰ أَنْتَهَى النَّاسَ عَنِ الْقَوْلِ بِمَا      لَيْسَ حَدِيثًا لِلنَّبِيِّ عَلَيْهِ
   
 وَذَا هُوَ السَّبَبُ فِي أَنْتِصَارِهِ      لِنُصْرَةِ الْحَقِّ وَفِي اِشْتِهَارِهِ
   
 وَكَانَ الْأَحْتِيَاظُ فِي التَّصْحِيحِ      دَابًّا لَهُ ذِي غَايَةِ التَّرْجِيحِ
   
 وَالْحَقُّ إِنْ بَانَ فَلَيْسَ يُنْكَرُهُ      إِلَّا مُعَانِدًا لِأَمْرِ يُضْمَرُهُ
   
 فَبَانَ أَنَّهُ أَصْحَحُ مَا يَرَى      بَعْدَ كِتَابِ اللَّهِ مِنْ دُونِ أَمْتِرَا
   
 وَذَا مَقَالُ الشَّافِعِيِّ فِيمَا سَبَقَ      وَكَمْ إِمَامٍ مَعَهُ فِي ذَاكَ اتَّفَقَ
   
 وَبَعْدَ أَنْ جَاءَ الصَّحِيحَانِ اعْتَمَدَ      أَنَّهُمَا مِثْلُ لَهُ مَنْ يُعْتَمَدُ (١)
   
 وَقَدْ عَلِمْتَ عَدَمَ الْفَضْلِ عَلَيْهِ      مِمَّا تَقَدَّمَ فَمِلْ رَأْيَا إِلَيْهِ
   
 وَكَوْنُهُ تَرْكٌ كَالْمَرْفُوضِ      صَارَ بِهِ الْحَدِيثُ كَالْمَقْبُوضِ
   
 بَلِ الْعُلُومُ كُلُّهَا وَقَدْ ذَكَرَ      فِي ذَاكَ بَعْضُ عُلَمَائِنَا الْغُرَرِ
   
 قَدْ آذَنَ (٢) الْحَالُ (٣) بِقُرْبِ الْقَبْضِ      لِلْعِلْمِ فِي كُلِّ نَوَاحِي الْأَرْضِ
   
 تَعَذَّرَتْ أَسْبَابُهُ وَنَدَّرَا      طَالِبُهُ وَهَانَ (٤) مِنْ بَيْنِ الْوَرَى

(١) من علماء هذا الفن وأما تقديمهما عليه فلا وجه له كما علمت بما قدمناه

(٢) أى أعلم بالأمارات (٣) أى حال الزمن الآن وإعراض الناس عن العلم

وأهله وانكبابهم على أهل الأموال ولم ينتفعوا منهم (٤) أى ازدرى به من بين

الورى أى الخلق حتى صار المشتغل بالعلم فى هذا الزمن كالمشتغل بحرفة دنية لسقوطه



## فصل

في إطلاق جماعة من النقاد عليه اسم الصحيح وزيادة الأدلة  
التي أوجبت له التقديم والترجيح

وَأَطْلَقَتْ صَحَّتَهُ جَمَاعَةً (١) حَازَتْ أَصُولَ الْعِلْمِ وَالْبِرَاعَةَ  
قَالَتْ مُوطَا مَالِكٌ صَحِيحٌ (٢) وَبَعْضُهُمْ قَالَ لَهُ التَّرْجِيحُ (٣)  
وَأَعْتَرَضُوا مَا بَنِي الصَّلَاحِ أُتِّخِبَهُ (٤) مِمَّا ابْتَدَأَ لِلْبُخَارِيِّ نَسَبَهُ (٥)  
وَهُوَ الصَّوَابُ وَعَلَيْهِ قَدْ مَضَى مِنْ أَهْلِ الاجْتِهَادِ عَصْرٌ انْقَضَى (٦)  
وَقَدْ تَقَدَّمَتْ لَذَا الْإِشَارَةَ وَالرَّأْيُ الْإِخْتِصَارُ فِي الْعِبَارَةِ  
لَأَنَّا كُنَّا حَاجِبِينَ (٧) ابْنَ حَجْرٍ وَشَيْخَهُ (٨) وَمَنْ لِرَأْيِهِ نَصْرٌ

من أعين أبناء الدنيا نسأل الله السلامة من شرور هذا الزمان وعوائده وبرحم الله

حسان بن ثابت رضى الله عنه حيث يقول في مشاعرتة مع ابن الزبيرى

إن دهرأ يبور فيه ذو والعل ه م لدهر هو العتل الزنيم

(١) منها الحافظ مغلطى والقاضى أبو بكر بن العربى والجلال السيوطى وابن

مرزوق وابن ليون وغيرهم (٢) وما التفتت إلى ما فيه من المرسلات ونحوها

نظير إطلاق كثيرين على جامع البخارى أنه صحيح بهذا الاعتبار أى دون التفات لما

فيه من المعلقات وشبهها (٣) أى على الصحيحين بالتقدم وعلو الإسناد وكونه

هو أصلهما وعنه تفرعا كما أشار له ابن ليون فى ألفيته بقوله ه ثم الموطا بعضهم بقدم ه

(٤) أى اختاره (٥) أى مما نسبته للبخارى من كونه هو أول من ابتداء بجمع

الصحيح المجرد (٦) قبل ابن الصلاح (٧) أى أقنا عليه الحجة وإن

كنا لانساوى غبار نعله (٨) الحافظ الزين العراقى القائل فى ألفيته

وَقَدْ تَقَدَّمَ الَّذِي دَلَّ (١) عَلَى رُجُوعِهِ عَمَّا عَلَيْهِ عَوَّلًا (٢)  
 وَلَمْ يَكِ الرَّدُّ بِشَأْنِ الْعَقْلِ فَقَطُّ وَلَكِنْ مَعَ دَلِيلِ النَّقْلِ  
 وَالرَّدُّ إِنْ كَانَ بَعْقِلٍ وَبِنَصِّ مُصَرِّحٍ بِهِ فَرَدُّ مَا انْتَقَصَ  
 قَدْ قَالَ فِي أُصُولِهِ (٣) ابْنُ عَاصِمٍ قَوْلًا كَمَثَلِ الْحَلِيِّ فِي الْمَعَاصِمِ (٤)  
 وَائِسَ لِلْعَقْلِ بِجَالٍ فِي النَّظَرِ إِلَّا بِقَدْرِ مَا مَنِ النَّقْلِ ظَهَرَ (٥)  
 فَمُغْلَطَايُ سَابِقُ لِابْنِ حَجَرَ مُنْتَقِدًا مَا ابْنُ الصَّالِحِ قَدْ ذَكَرَ  
 ثُمَّ السُّيُوطِيُّ بَعْدَ تَجْمِيلِ حَجَرَ عَاشَ (٦) وَرَدَّهُ (٧) بِتَحْقِيقِ حَرِي

أول من ألف في الصحيح ه محمد وخص بالترجيح

(١) أي بالصراحة (٢) من تفضيل البخاري على الموطأ

(٣) أي نظمه في الأصول المسمى مرتقى الوصول إلى الضروري من علم الأصول

(٤) جمع معصم (٥) هذا البيت وحده من مرتقى الوصول إلى الضروري من

الأصول وقد ضمنه على مصطلح علماء البلاغة (٦) جل عمره النفيس وأشرت

بقولي عاش إلى أنه تأخر عيشه أي حياته بعد وفاة ابن حجر طويلا وقد أجلس

السيوطي والده في حلقة الحافظ ابن حجر وهو صغير للتبرك بالحضور على الحافظ

ابن حجر . قال السيوطي في آخر ذيله لطبقات الحفاظ الذهبي أثناء ترجمة الحفاظ بن

حجر مانصه توفي سنة اثنين وخمسين وثمانمائة ولى منه إجازة عاقمة ولا أستبعد أن

يكوزلى منه إجازة خاصة فإن والدى كان يرثد إليه وينوب في الحكم عنه وإن يكن

فاتى حضور مجالسه والفوز بسماع كلامه والأخذ عنه فقد انتفعت في الفن بتصانيفه

واستفدت منها الكثير وقد غلق بعده الباب وختم به هذا الشأن اه بلفظه ووجدت

بها مش كلامه هذا عند قوله ولى منه إجازة الخ مانصه وكان السيوطي ابن ثلاث =

وَالشَّافِعِيُّ قَبْلَ كُلِّ رَجَحِهِ <sup>(١)</sup> وَأَحْمَدُ ، بِنُ حَنْبَلٍ قَدْ صَحَّحَهُ  
 وَرَبَّ ذِي خُلْفٍ لَنَا تَعَصَّبًا <sup>(٢)</sup> وَعَنْ سِوَى نَهَجِ اللَّجَاجِ قَدْ أَبَى  
 كَأَنَّ فِي تَسْوِيَةِ الْمُوْطَأِ مَعَ الْبُخَارِيِّ <sup>(٣)</sup> لِلْبُخَارِيِّ حَطًّا  
 فَلِلْبُخَارِيِّ نَمَّوْا <sup>(٤)</sup> مَا يُغْضِبُهُ فِي ظَنِّنَا إِذِ الصَّوَابُ مَذْهَبُهُ  
 فَمَالِكٌ شَيْخٌ لَهُ بِوَأَسْطِهِ وَهُوَ مَحَبٌّ لِحُصُولِ الرَّابِطَةِ  
 إِذْ صَرَّحُوا بِأَنَّهُ إِذَا وَجَدَ رَوَايَةً عَنْهُ لَهَا قَدْ أُسْتَنْدَ  
 كَارَوْا عَنْ مَالِكٍ فِي <sup>(٥)</sup> نَافِعٍ <sup>(٦)</sup> قَدْ قَالَ ذَا السُّيُوطِيُّ ذُو الْمَنَافِعِ  
 كَيْفَ <sup>(٧)</sup> وَحَفِظُ مَالِكٍ قَدْ اُشْتَهَرَ وَلِلرِّجَالِ نَقْدُهُ أَمْرٌ ظَهَرَ

== سنين عند وفاة ابن حجر وابن ست عند وفاة البدر العيني وتراه يروى عنهما في كتبه تعويلا على الإجازة العامة منهما لأهل عصرهما وما أوهن التعويل على هذه الإجازة المفروضة اه والذى كنت وفتت عليه في كتب تراجم الرجال أن السيوطى كان يحضره والده في دروس الحافظ بن حجر للتبرك به وهو ابن ست سنين وأنه استجاز له فأجازه ولعل ذلك هو مراده بقوله هنا فيما نقلته عنه «ولأستبعدان يكرنلى منه إجازة خاصة» والله أعلم . فالحاصل أنه عاش جل عمره بعد وفاة الحافظ بن حجر رحمهما الله تعالى (٧) لما اختاره ابن حجر تبعا للعراقى وابن الصلاح من ترجيح صحيح البخارى

في الصحة على الموطأ (١) أى الموطأ (٢) للبخارى (٣) أى صحيحه (٤) أى نسب المتأخرون له (٥) شأن (٦) مولى ابن عمر حيث قال كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أبالى أن أسمع من غيره أى لا أكثرث أن أسمع الخ (راجع إسعاف المبطل) (٧) أى كيف لا يكون الأمر كذلك

وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِذْ سُئِلَ أَيُّ حَدِيثٍ حَفِظَهُ قَدْ فَضَّلَا (١)  
 قَالَ حَدِيثُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَرَأَيْهِ وَهُوَ أَصْحَحُ الْأَسْسِ (٢)  
 وَنَجَلُ (٣) وَهَبَ قَالَ مَنْ قَدْ كَتَبَا  
 لَيْسَ عَلَيْهِ كِتَابُ شَيْءٍ مِنْ حَرَامٍ وَلَا حَلَالٍ غَيْرَ مَا (٤) مِنْهُ يُرَامُ  
 وَقَالَ نَجَلُ (٥) الْعَرَبِيُّ أَوَّلُ (٦) أَصْلٍ هُوَ الْمَوْطَأُ الْمَعْرُولُ (٧)  
 وَثَانِيًا (٨) كَانَ الْبُخَارِيُّ وَقَدْ بَنَى عَلَيْهِمَا جَمِيعٌ مِنْ نَقَدُ (٩)

(١) وأي يجتهد تتبع رأيه (٢) جمع أس أي هو أصح الأصول

الاجتهادية لبناء مذهبه على سد الذرائع ولسعة اطلاعه

(٣) صاحب الإمام مالك وله رواية بالموطأ سيأتي ذكرها إن شاء الله

(٤) أي ما من الموطأ يقصد (٥) القاضي أبو بكر المالكي وحيث قيل ابن

العربي بالتعريف انصرف له وبالتسكير للحاتمي كما في القاموس كما أشرت له بقولي

وذو الفتوحات هو ابن عربي • منكرًا والمالكي ابن العربي

انظره في القاموس في محله • إن كنت ذا دراية بحله

أي فتحه والكشف عن مغان الكلمات اللغوية فيه (٦) قال السيوطي في قوت

المغتذي على سنن الترمذي ما نصه قال ابن العربي في أول شرح الترمذي: اعلموا أنار الله

أفدتكم أن كتاب الجعفي هو الأصل الثاني في هذا الباب والموطأ هو الأول والباب

وقد بنى عليهما الجميع اه (٧) أي عليه (٨) أي كان أصلًا ثانيًا بعد أصل مالك

(٩) الأحاديث ممن صنف فيها كسلم وأصحاب السنن

## فصل

في بعض ما شابه فيه البخارى موطأ مالك

مع زيادة أدلة صحة الموطأ على وجه واضح لكل سالك

قَدْ عَلَّقَ الْبُخَارِيُّ لِلتَّرْجِيحِ      وَوَقَّفَ الْحَدِيثَ فِي الصَّحِيحِ (١)  
 وَفِيهِ الْأُرْسَالُ إِذَا مَا عَارَضَهُ (٢)      وَصَلُّ كَوْقَفٍ مَعَ رَفْعٍ نَافِضَهُ (٣)  
 كَمَا بِهِ قَدْ صَرَّحَ أَبُو حَبْرٍ (٤)      الْحَافِظُ الْمُتَّقِنُ ذُو التَّبَحُّرِ  
 ثُمَّ التَّعَالِيقُ وَنَحْوُهَا (٥)      لَهَا الْبُخَارِيُّ أُحْتِجَاجًا قَدْ ظَهَرَ

(١) أى فى الجامع الصحيح إذ لانزاع فى كونه فعل ذلك فيه

(٢) أى الإرسال (٣) أى عارضه (٤) فى مقدمة فتح البارى

(٥) فى القسطلانى فى باب من يندم فى اللحد من صحيح البخارى عند حديث دفن الرجلين الشهيدين من قتلى أحد وتقديم أكثرهما أخذاً للقرآن الخ مانصه وهذا منقطع لأن ابن شهاب لم يسمع من جابر اه منه بلفظه ولم يذكر القسطلانى أن البخارى أخرجه متصلاً فى موضع آخر فدل ذلك على أن صنيعه فى صحيحه كصنيع مالك فى موطئه لاحتجاجه بالمنقطع فى هذا الحديث وإن كان ذلك فيه نادراً كما لو قوف وأما التعاليق فهو كثير فيه وبما يدل على أن البخارى يخرج المنقطع فى أصل صحيحه محتجابه ما أخرجه عن الزهرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى كتاب الجنائز فى باب إذا أسلم الصبي ثم مات هل يصلى عليه الخ فقد أخرج هنا فى متن صحيحه بإسناده إلى الزهرى عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود إلا يولد على الفطرة الحديث ولا يجاب عنه بأنه أخرجه من طريق أخرى إذ مرادنا أنه أخرجه فى متن الصحيح لافى الترجمة وهذا هو عين الاحتجاج بالمنقطع لأن ابن شهاب لم يسمع من أبى هريرة بل لم يدركه وأما زعم أن البخارى لم يرد الاحتجاج بهذا وشبهه

كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ عَلَى أُمَّ حَالٍ بِدَلِيلٍ أُعْتَلِيَ  
 وَمَا أَنتَحَى (١) مِنْ أُحْتِجَاجٍ قَدْ حَجَرَ (٢)  
 دُونَ دَلِيلٍ ظَاهِرٍ مُوَطَّدٍ بِهِ (٣) وَلَا نَصْرٍ لَهُ بِسَنَدٍ (٤)  
 كَمَا لَهُ يُدْرِكُ مَنْ تَدَبَّرَا بِالذُّوقِ إِذْ لَيْسَ حَدِيثًا مُفْتَرَى  
 إِذِ الْمَعْلُوقُ مَتَى مَاقَرَّرَهُ بِالْجَزْمِ كَالْمُسْنَدِ لَمَّا ذَكَرَهُ  
 وَإِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَيْهِ شَأْنُ أُحْتِجَاجٍ قَدْ دَعَى إِلَيْهِ  
 قُلْتُ وَغَايَةُ الَّذِي اسْتَفَدْنَا مِنْ شَأْنِ ذَا مَنْ بَعْدَ مَا بَحَثْنَا  
 أَنَّ الْبُخَارِيَّ الصَّحِيحَ مَزَجَهُ بِغَيْرِهِ مِنْ كُلِّ مَا قَدْ أَخْرَجَهُ  
 وَكُلُّ مَا أَدَخَلَهُ فِي الْجَامِعِ بِهِ قَدْ أُحْتِجَ بِغَيْرِ مَانِعٍ  
 وَغَيْرُ ذَا تَمَجُّهُ الْعُقُولُ وَلَمْ تُسَاعِدْ ذِكْرَهُ الْأُصُولُ  
 وَهُوَ تَعَصُّبٌ لِمَالًا يُمَكِّنُ (٥) بِغَيْرِ دَاعٍ وَالصَّوَابُ أَحْسَنُ  
 إِذْ أَنَّ الْأُحْتِجَاجَ قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ التَّفَاوُتَ لَهُ قَدْ اتَّمَى

فهو قول من تعصب لرأيه دون تدبر فيما يقوله ودون فهم لمعنى الاحتجاج وقد تقدم قولي  
 وليس الاحتجاج إلا ذكر ما ه سيق دايلا للفروع فاعلموا  
 (١) أى قصد البخارى (٢) أى منع (٣) أى المنع (٤) أى عن البخارى  
 بأن يقول البخارى لم أقصد الاحتجاج بالمعلقات ونحوها (٥) أى عادة

وَذَا سَبِيلٍ مَّا الْمَوْطَأُ اشْتَهَرَ  
 لَكِنُّ الْأَرْسَالَ لَدَى الْإِمَامِ (١)  
 مَعَ عَوَاضِدَ كَثِيرَةٍ تُعَدُّ  
 وَغَالِبٌ فِيهَا الْإِمَامُ أَرْسَلَهُ  
 وَهَكَذَا جَمِيعُ مَا قَدْ وَقَفَا  
 وَهُوَ أَصَحُّ النَّاسِ مُرْسَلًا كَمَا  
 فَلَيْسَ فِي مَوْطَأٍ مَا يَقْدَحُ  
 وَقَصْدُ مَالِكٍ بِمَا قَدْ صَنَفَهُ  
 وَإِنَّمَا يُورَدُ فِيهِ بَعْضُ مَا  
 وَالتَّابِعِينَ وَالَّذِي قَدْ أَرْسَلَا  
 مُسْتَأْنَسًا وَعَاضِدًا لِمَا اتَّصَلَ  
 وَمَعَ ذَا قَدْ أَطْلَقُوا الصَّحِيحَا  
 فِيهِ مِنَ الْكُلِّ بِإِمْعَانِ النَّظَرِ  
 كَثُرَ فِي أَدَلَّةِ الْأَحْكَامِ  
 لَهَا إِمَامَنَا فِي الْأَحْكَامِ اعْتَمَدَ  
 أَنَّ سَبِيلَ الرَّفْعِ حُكْمًا دَخَلَهُ  
 وَشِبْهُهُ لِمُرْسَلٍ قَدْ أَقْتَنِي (٢)  
 إِلَى أَبِي دَاوُدَ عَزُوهُ اتَّسَمَى  
 قَطْعًا وَلَا الْبُخَارِي مِنْهُ أَرْجَحُ  
 مَقَاصِدُ (٣) الْكِتَابِ حَيْثُ أَلْفَهُ  
 مِنَ الْفَتَاوَى لِلصَّحَابَةِ انْتَمَى  
 أَوْ كَانَ فِيهِ الْأَنْقِطَاعُ حَصَلَا  
 فِيهِ وَمِثْلُهُ الْبُخَارِيُّ فَعَمَلُ  
 عَلَيْهِ وَأَخْتَارُوا لَهُ التَّرْجِيحَا

(١) أى مالك (٢) فى الرفع حكما (٣) وهى الأحاديث المنصلة ويدل  
 عليه أن سبب تأليفه الموطأ أنه بلغه أن بعض معاصريه يؤلف فى عمل أهل المدينة فقال  
 لو سدد ذلك بالأحاديث والآثار لكان أولى ثم عزم على تأليف الموطأ ونحى فيه هذا  
 النحو وهو التصدير بالأحاديث ثم ذكر عمل أهل المدينة ونحوه بعد ذلك اه

إِذْ حَمَلُوا قَوْلَ الْبُخَارِيِّ <sup>(١)</sup> مَا دَخَلَ فِيهِ <sup>(٢)</sup> سَوَى مَا صَحَّ كَيْفَمَا حَصَلَ  
 عَلَى مَقَاصِدِ الْكِتَابِ وَهِيَ مَا كَانَتْ بِإِسْنَادٍ وَوَصَلَ حُتْمًا  
 دُونَ التَّعَالِيقِ وَنَحْوِهَا كَمَا وَقَفَ أَوْ مَالِ التَّرَاجِمِ <sup>(٣)</sup> أَنْتَمَى <sup>(٤)</sup>  
 كَمَا عَزَى السُّيُوطِيُّ فِي التَّدْرِيبِ <sup>(٥)</sup> لِأَبْنِ الصَّلَاحِ الْعَالِمِ الْأَرِيبِ  
 وَصَرَّحَ الْحَافِظُ فِي الْمُقَدِّمَةِ بِهِ وَهَدَى حُجَّةً مُسَلَّمَةً  
 فَمَا يُقَالُ هَاهُنَا يُقَالُ فِي مَا فِي مُوْطَأٍ إِمَامِنَا يَفِي <sup>(٦)</sup>  
 وَغَيْرُ خَافٍ عِنْدَ مَنْ قَدْ أَنْصَفَا أَنْ الْبُخَارِيُّ لَهُ فِي ذَا أَقْتَفَى  
 إِذْ بِالتَّبَعِ تَرَاهُ جَمَعَا زَبَدَتُهُ وَنَهَجَهُ قَدْ تَبَعَا  
 لِذَلِكَ قَدْ يُصَدَّرُ الْأَبْوَابَا بِمَا لَهُ يَرْوِيهِ أَبَا بَابَا  
 فَعَالِبًا عَنِ شَيْخِهِ التَّنِيْسِيِّ <sup>(٧)</sup> كَمَا اسْتَفَدْنَا مِنْ التَّدْرِيسِ <sup>(٨)</sup>  
 وَنَارَةً يَرْوِي عَنْ ابْنِ مَسْلَمَةَ وَأَبْنِ أَبِي أُوَيْسٍ أَيْضًا يَمَمَةٌ <sup>(٩)</sup>  
 وَغَيْرَ ذَا مِمَّنْ رَوَى عَنْ مَالِكٍ إِذْ نَهَجَهُ مِنْ أَحْسَنِ الْمَسَالِكِ

(١) في خارج صحيحه في شأن صحيحه (٢) أي صحيحه

(٣) من الفتاوى وأقوال التابعين وشبه ذلك (٤) أي تدريب الراوي

(٥) أي يحيى. من هذه الأشياء المذكورة (٦) عبد الله بن يوسف

(٧) لصحيح البخاري بالدوام بالحرمين والشام ومصر القاهرة وغير ذلك

كلاسكندرية وجدة (٨) أي قصده بالرواية عنه



- وَالْبَعْضُ مِنْ أَشْيَاخِنَا قَدْ جَعَلَهُ (١) كَمُسْلِمٍ (٢) وَبَعْضُهُمْ قَدْ فَضَّلَهُ (٣)  
 قُلْتُ وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ أَنَّهُ (٤) مِثْلُ الْبُخَارِيِّ بِكُلِّ سُنَّةٍ (٤)  
 وَالْبَحْثُ بَيْنَ مُسْلِمٍ وَالْجُعْفِيِّ (٥) تَرَكَتُهُ لِمَا بِهِ مِنْ خُلْفٍ  
 وَابْنُ الصَّلَاحِ قَالَ إِنَّمَا جَرَى (٦) بَوْفُقِ ذَيْنِ مِثْلِ مَا تَوَاتَرَا  
 ثُمَّ الثَّلَاثَةُ (٦) مَعَ التَّدْقِيقِ (٧) صَحَّ جَمِيعُهَا عَلَى التَّحْقِيقِ (٧)

(١) أى الموطأ (٢) فى الصحة وربما ساواه مع البخارى كما هو اختيارنا  
 (٣) على البخارى أو عليهما معا كأخى وشيخى المرحوم الشيخ محمد العاقب دفين  
 فاس رحمه الله وكان ينشد فى ذلك عند موجب ذكره قول الأرجوانى من قصيدته  
 ودع للموطأ كل علم تريده • فإن الموطأ الشمس والغير كوكب  
 (٤) أى طريقة (٥) أى البخارى (٦) أى الموطأ وصحيح البخارى  
 وصحيح مسلم (٧) أى على ذكر الحكم على وجه الحق بعد البحث الشديد  
 وملازمة التحرير وترك التعصب لغير الحق لله الحمد ومما يناسب ذكره هنا تفسير  
 التحقيق والتدقيق وما شاكلهما (فالتحقيق) ذكر الشئ على وجه الحق أو إثبات  
 المسئلة بدليل (والتدقيق) لإثبات الدليل بدليل آخر (والتميق) هو الإتيان بعبارة سهلة  
 مراعى فيها المعانى والبيان (والترقيق) براء مهملة هو الإتيان بعبارة حسنة حلوة فائقة  
 (والتوفيق) هو السلامة من اعتراض الشرع فهذه خمس كلمات لا بأس بمعرفتها وإليها  
 الإشارة بقول بعضهم

ذكر الدليل سمّ تحقيقاً وإن • أتى دليل ذا فتدقيق زكن  
 وما المعانى والبيان روعياً • فيه فتميق فكان لى داعياً  
 وحسن تسهيل يترقيق علم • وفاق شرع قل بتوفيق وسم  
 اه ملخصاً من لفظ الدرر على نخبه الفسك

## فصل

في زيادة أدلة صحته وتأسيس محجته

وَالذَّهَبِيُّ (١) قَالَ الْإِلَهِ أُعْطِيَ مَهَابَةً فِي النَّفْسِ لِلْمَوْطَا  
لَيْسَ يُوَازِيهَا (٢) مِنَ الْأَشْيَاءِ شَيْءٌ وَوَقَعًا (٣) كَامِلَ الْبَهَاءِ  
وَقَدْ تَلَقَّى النَّاسُ (٤) بِالْقَبُولِ مُوْطَاً مَعَ صِحَّةِ الْمَنْقُولِ  
وَذَا التَّلَقَّى (٥) بِالْقَبُولِ يُحْكَمُ مِنْهُ بِصِحَّةٍ لَهُ وَيُجْزَمُ  
وَلِلْبُخَارِيِّ جَرَى ذَلِكَ فِي صَحِيحِهِ لَدَى ثِقَاتِ السَّلَفِ  
وَقَالَ بَعْضُ (٦) حَيْثُ كَانَ حَصَلًا مِنْ ذَيْنِ (٧) الْأَشْتِرَاكِ فِيمَا أَصَلَا  
مِنَ التَّنَبُّتِ وَصِحَّةِ الْخَبَرِ يُشْكَلُ تَفْضِيلُ الْبُخَارِيِّ (٨) الْأَبْرَّ  
إِذْ كَوْنُهُ أَكْثَرَ فِي الْحَدِيثِ لَا يَلْزَمُ مِنْهُ فَضْلُ صِحَّةِ جَلَا (٩)

(١) بفتح الهاء وإسكان ياء النسب لغة وللوزن أيضا إذ لا يترن البيت بدون إسكانها مع أن إسكانها لغة في السعة وهو الحافظ النقادة المشهور صاحب اختصار المستدرک وصاحب الميزان وطبقات الحفاظ وغير ذلك

(٢) أى يحاذيها ويساويها من الأشياء الخ

(٣) فى النفوس بإسكان القاف (٤) أى علماء السلف والخلف

(٥) أى عند المحدثين (٦) وهو الشبراخيتى فى شرح الأربعين النووية

(٧) أى مالك والبخارى فى كتابيهما (٨) أى تفضيل صحیحه

(٩) أى ظهر لأهل العلم

وَمَا بِهِ أَجَابَ بَعْضٌ (١) سَبَقَا  
 مِمَّا بِهِ رُجِّحَ (٢) أَنَّهُ اشْتَمَلَ  
 قَدْ حَكَمَ الْمُحَدِّثُونَ أَنَّهَا  
 كَمَا لَكَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ  
 أَوْ هُوَ (٣) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ الْعَلَمِ  
 أَوْ هُوَ عَنْ نَجْلِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ  
 كَمَا هُوَ اخْتِيَارُ نَجْلِ حَنْبَلِ  
 لِأَخْرِ الَّذِي السُّيُوطِيُّ حَرَّرَهُ  
 وَأَبْنُ عَيْنَةَ الْإِمَامُ قَالَا  
 لَيْسَ يُبَلِّغُ (٤) حَدِيثًا إِلَّا  
 مِنْ رَدِّهِ مَا (٥) فِيهِ لِلْحَقِّ (٦) بَقَا  
 عَلَى أَسَانِيدِهَا قَدْ أُحْتَفِلَ (٧)  
 أَصَحُّ مَا يُوجَدُ فَاحْفَظْهَا  
 عُمَرُ ذَارَأَى أَمِيرِ الْفَنِّ (٨)  
 عَنْ أَعْرَجِ عَمَّنْ لِدُوسٍ يَنْتَمِي (٩)  
 عَنْ سَالِمِ ذَا عَنِ أَبِيهِ (١٠) الْبَرِّ  
 كَذَلِكَ إِسْحَقُ (١١) الْإِمَامُ الْمُعْتَلِي  
 فِي شَرْحِهِ (١٢) كَذَا الْعِرَاقِيُّ قَرَّرَهُ (١٣)  
 عَنْ مَالِكٍ فَأَحْسَنَ الْمَقَالَا  
 مَا كَانَ بِالْقَطْعِ صَحِيحًا نَقْلًا

- (١) عن وجه تفضيل صحيح البخارى على الموطأ بأن مالكا يحتج بالمرسل ونحوه (٢) أى الذى (٣) الذى هو صحة الموطأ وعدم تفضيل صحيح البخارى عليه (٤) أى الموطأ على البخارى وغيره (٥) غالباً أى ابتهج وتفوى (٦) هو البخارى (٧) أى مالك (٨) أى ينتسب وهو أبو هريرة الدوسى كما للبخارى أيضاً فى أصح الأسانيد عن أبى هريرة (٩) عبدالله بن عمر البر بن البر رضى الله عنهم جميعاً (١٠) ابن راهويه (١١) لتقريب النواوى المسمى بتدريب الراوى على تقريب النواوى (١٢) فى متن ألفيته (١٣) مالك الناس

وَلَمْ يُحَدِّثْ عَنْ سِوَى الْأَكْبَرِ      مِنْ الثَّقَاتِ بَعْدَ بَحْثِ سَائِرِ (١)  
 وَقَدْ عَزَى السُّيُوطِيُّ فِي التَّدْرِيبِ (٢)      لغيرِ وَاحِدٍ وَلِلخَطِيبِ  
 أَنَّ الْمُوطَأَ مُقَدَّمٌ عَلَى      كُلِّ الْجَوَامِعِ وَعَنْهَا قَدْ عَلَا  
 وَفِي الخَطِيبِ الحَافِظِ البَغْدَادِي      أَعْظَمُ حُجَّةٍ عَلَى مُرَادِي (٣)  
 فَهُوَ فِي ذَا الفَنِّ حُجَّةٌ عَلَى      سِوَاهُ إِذْ حَازَ المَقَامَاتِ العُلَى  
 إِذِ قِيلَ (٤) إِنَّ كُلَّ مَنْ قَدْ انْصَفَا      عَلمَ أَنَّ كُلَّ مَنْ قَدْ انْفَافَا  
 كَانَ عَلَى كُتُبِهِ عِيَالًا      لِأَنَّهُ فَاقَ بِهَا الرِّجَالَ  
 فَالْحَقُّ أَنَّهُ (٥) صَحِيحٌ كَلَّا      عَلَى الَّذِي أَذْكَرُ فِيهِ نَقْلًا  
 مُتَّصِلُ الإِسْنَادِ فِيهِ أَعْلَى      مَا صَحَّ فِي الدُّنْيَا وَحَازَ الفَضْلَا  
 وَغَيْرُهُ لغيرِهِ صَحِيحٌ      لِأَحْسَنِ (٦) فَذَا (٧) هُوَ الصَّحِيحُ  
 لِأَنَّهُ اعْتَضَدَ (٨) بِالقَبُولِ      مِنْ سَائِرِ الأُمَّةِ الفُجُولِ  
 وَبِأَحَادِيثِ عَدِيدَةٍ وَمَا      كَانَ أَجْتِهَادًا حُكْمَهُ قَدْ عَلَا (٩)

(١) أى مختبر أى ذلك البحث (٢) أى تدريب الراوى المذكور سابقا (٣) من  
 تقديم الموطأ على غيره فضلا عن نزول رتبته عن الصحيحين (٤) ذكر ذلك السيوطى  
 فى تدريب الراوى والحافظ بن حجر فى مصنفاته (٥) أى الموطأ (٦) فقط  
 (٧) أى المذكور (٨) أى تقوى (٩) أى عند علماء السنة

فَإِنْ أَصَابَ ذُو اجْتِهَادٍ حَصَلًا (١) أَجْرَيْنِ أَوْ لَا (٢) فَبِأَجْرٍ (٣) أَعْتَلَى (٤)  
وَالِاجْتِهَادُ فِي الْمَوْطِ وَفِي مَتْنِ الْبُخَارِيِّ كَثِيرًا قَدْ بَيَّنَّ

### فصل

في وجه احتجاج الإمام مالك والبخاري بما عدا المتصل إلى غير

ذلك من بيان عدم الفرق بين المعلق والمرسل في الاحتجاج

وَجْهٌ أُحْتَجَّاجٌ مَالِكٍ بِالْمُرْسَلِ كَذَا الْبُخَارِيُّ بِالْمُعْلَقِ جَلِي (٥)

لَا فَرْقَ بَيْنَ ذَيْنِ فِي أُحْتَجَّاجِ بِمَا قَدْ اُنْتَهَجَ (٦) مِنْ مِنْهَاجِ (٧)

وَلَيْسَ فَرْقٌ (٨) بَيْنَ مَا قَدْ عُلِّقًا فِيهِ (٩) مَعَ الْمُرْسَلِ (١٠) فِيمَا حَقَّقَا (١١)

وَلَيْسَ فَرْقٌ ظَاهِرٌ فِي الْمَعْنَى بَيْنَهُمَا أَيْضًا إِلَيْهِ يُعْنَى (١٢)

فَإِنَّ يَكُ الرَّاوي بِأَخْرِ السَّنَدِ حُذِفَ فَأَلِإِرْسَالُ فِي هَذَا أُطْرَدَ

وَإِنْ يَكُنْ مِنْ أَوَّلِ الْإِسْنَادِ (١٣) فَذَآكَ بِالتَّعْلِيقِ (١٤) ذُو أُطْرَادِ

بَلْ رُبَّمَا يَكُونُ مَا قَدْ أُرْسِلَا أَعْلَى وَأَكْمَلُ أُحْتَجَّاجًا إِذْ عَمَلَا

(١) بتشديد الصاد (٢) بصيب (٣) واحد (٤) أى ارتفع

(٥) أى ظاهر إذ لم يذكر ذلك عبثاً بل للاحتجاج به (٦) أى كل منهما

(٧) فى ذلك (٨) من حيث الاحتجاج بكل (٩) أى فى صحيح البخارى

(١٠) فى الموطأ (١١) بالنسبة للانقطاع فى كل منهما (١٢) أى يقصد

إليه (١٣) ولو إلى تمامه (١٤) وقد حذره أى المعلق صاحب الطرفة بقوله

ما أول السند محذوف ولو ٥ إلى تمامه المعلق دعوا

فَبَعْضُهُمْ<sup>(١)</sup> قَوَى الَّذِي قَدْ أَرْسَلَا عَلَى الَّذِي أُسْنِدَ فِيهَا أَصْلًا  
 وَقَالَ<sup>(٢)</sup> مَنْ أَسْنَدَ قَدْ أَحَالَ عَلَى سِوَاهُ إِذْ إِلَيْهِ مَا لَا  
 وَكُلٌّ مِنْ أَرْسَلَ قَدْ تَكْفَلَا لَكَ<sup>(٣)</sup> بِمَا قَدْ قَالَهُ<sup>(٤)</sup> وَحَصَّلَا

### فصل

في بيان عدد نسخ الموطأ التي اشتهرت بالموطآت وتحرير  
 ما اشتهر منها وبيان أنه لم يسبق بهذه التسمية وسببها

وَمَا مِنَ النَّسْخِ مِنْهُ<sup>(٥)</sup> أُشْتَهَرَ رَوَايَةً عَنْ مَالِكٍ وَأُنْتَشَرَ  
 عَشْرُونَ نُسْخَةً لَهُ وَقِيلَ بَلْ هِيَ ثَلَاثُونَ لَهَا الْجَمُّ<sup>(٦)</sup> نَقَلَ  
 وَجَمَعَهَا كَمَا عَنِ الْأَثْبَاتِ<sup>(٧)</sup> بِحَسَبِ الْخُلْفِ عَنِ الرُّوَاةِ  
 إِلَّا<sup>(٨)</sup> فَأَصْلُ ذَا الْكِتَابِ مُتَّحِدٌ وَصَاحِبُ التَّالِيفِ أَيْضًا مُنْفَرِدٌ  
 وَهُوَ الْإِمَامُ<sup>(٩)</sup> وَالْمَوْطَأُ أَخْتَرَعُ<sup>(١٠)</sup> سَمَّا لَهُ حَيْثُ جَمِيعُهُ جَمَعَ  
 وَلَمْ يَكُنْ سَبِقَ فِي ذِي التَّسْمِيَةِ وَهِيَ مِنَ التَّمْهِيدِ ثُمَّ التَّنْقِيَةُ<sup>(١١)</sup>

- (١) كما في تدريب الراوي (٢) أي هذا البعض (٣) أيها الطالب  
 (٤) أي من أن النبي عليه الصلاة والسلام قال هذا الحديث (٥) أي الموطأ  
 (٦) أي الكثير من المحدثين (٧) جمع ثبت بإسكان الباء وهو الثقة العدل  
 (٨) أي وإن لم ينظر لوجه جمعها (٩) أي مالك (١٠) أي ارتجل  
 (١١) أي التنقية

وَقِيلَ بَلْ لِيَكُونَهُ قَدْ وَاطَّاهُ      جَمَعَ عَلَيْهِ أَيَّمَا مُوَاطَّاهُ  
 وَأَعْتَرَفُوا بِأَنَّهُ صَحِيحٌ      وَذَا بِهِ يَتَضَحُّ النَّرَجِيحُ (١)  
 وَمَالِكٌ (٢) رَأَى النَّبِيَّ (٣) فِي النَّوْمِ      فَقَالَ وَطَّئُ شَرَعْتِي لِقَوْمِي (٤)  
 فَبِالإِشَارَةِ سُمِّيَ أَعْطَى      مِنْ أَجْلِ ذَا سَمَاءَ بِالمُوطَّأِ  
 وَكَانَ قَبْلُ مُتَّفَكِّرًا بِمَا      يَجْعَلُ فِي الوَقْتِ عَلَيْهِ (٥) عَلَمًا (٦)  
 وَحَرَّرَ السُّيُوطِي فِي التَّنْوِيرِ (٧)      لَهُ وَكَانَ مِنْ أَوْلَى التَّحْرِيرِ  
 أَنَّ جَمِيعَ النُّسخِ المُشْتَهَرَةِ      عَنِ الرَّوَاةِ أَرْبَعٌ وَعَشْرَةٌ  
 عَلَى تَخَالُفِ الرَّوَاةِ تَارَهُ      وَتَارَةً تَتَّحِدُ العِبَارَةَ  
 مِنْ أَجْلِ ذَا قِيلَ المُوَطَّاتُ      بِالجَمْعِ حَيْثُ اخْتَلَفَ الرَّوَاةُ  
 عَلَى جَمِيعِهَا السُّيُوطِي بَنَى      لِشَرْحِهِ الكَبِيرِ (٨) إِذْ بِهَا أُعْتِنَى  
 أَوْلَهَا وَهِيَ أَشْهَرُ النُّسخِ      نُسخَةٌ مِنْ فِي العِلْمِ وَالدِّينِ رَسَخَ

(١) على سائر كتب الحديث  
 (٢) ياسكان الياء للوزن مع جوازه هنا في السعة  
 (٣) أي على تأليفه فهذا من أوجه سبب تسميته  
 (٤) أي لآمتي  
 (٥) أي أسما  
 (٦) وهو كشف المغطا  
 (٧) أي تنوير الحوالمك على موطأ مالك  
 (٨) وهو كشف المغطا

يَحْيَى بْنُ يَحْيَى<sup>(١)</sup> الزَّاهِدِ<sup>(٢)</sup> اللَّيْثِيِّ ذِي الْحُظْوَةِ<sup>(٣)</sup> الْمَشْهُورَةِ الذِّكْرِي<sup>(٤)</sup>  
 وَحَيْثُمَا مَوْطَأٌ قَدْ أُطْلِقَا هَا أَنْصَرَفُهُ<sup>(٥)</sup> لَدَيْهِمْ حُقُقًا  
 أَوْلَهَا<sup>(٦)</sup> مِنْ بَعْدِ لَفْظِ الْبَسْمَلَةِ لَفْظُ وَقُوتُ بِالصَّلَاةِ مُكَمَّلَةٌ

(١) هو أبو محمد يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس بفتح الواو وسكون السين المهملة المصمودى بالفتح نسبة إلى مصمودة قبيلة من البربر أسلم جده الخامس على يدي زيد بن عامر الليثي أخذ الموطأ أولاً من زياد بن عبد الرحمن المعروف بشبطين وكان زياد هذا أول من أدخل مذهب مالك في الأندلس وقد رحل يحيى هذا صاحب الرواية المشهورة إلى مالك مرتين ورجع إلى وطنه واشتغل بإفادة علوم الحديث وقد طلب منه أمير قرطبة قبول قضائها فامتنع سمع الموطأ من مالك بلا واسطة إلا ثلاثة أبواب من آخر كتاب الاعتكاف سيأتي التنبيه في إسناده المرطأ على أنه رواها عن شبطين المذكور قبل مالك وكان سماعه الموطأ في السنة التي مات فيها مالك وهي سنة . فاز مالك . أى سنة تسع وسبعين ومائة وكان حاضراً في تجهيز مالك وسمع الموطأ أيضاً من ابن وهب أجل تلامذة مالك وأدرك كثيراً من أصحابه غيره وأخذ عنهم وفي رحلته الثانية أخذ العلم والفقهاء عن ابن القاسم وبعده جمع الرواية والدراية عاد إلى وطنه بالأندلس وأقام به يدرس ويفتي على مذهب مالك وبه وبعيسى بن دينار تلميذ مالك انتشر مذهب مالك في بلاد المغرب وكانت وفاته سنة أربع وثلاثين بعد المائتين اه  
 (٢) في القضاء وغيره من المناصب (٣) الحظوة بضم الحاء وكسرهما وهي رفعة المنزلة عند الناس (٤) أى العاق وفي وصفه بذلك إشارة إلى تلقيب مالك له بعاقل الأندلس بسبب إجابته الإمام مالك لما سأله عن عدم خروجه مع عاقمة الناس ليشاركه الفيل الذي أهداه بعض الناس لأمير المدينة في ذلك الوقت فخرج جميع طلبة العلم مع عاقمة الناس لرؤيته والتعجب من خلقته فأجابه بقوله إنما جئت هنا لأتعلم من علمك وآدابك لا لأنظر الفيل فأعجبه مقالته ولقبه بعاقل الأندلس ولعله دعاه فنال منزلته العظيمة بذلك (٥) وبهذا يمكن أن يجاب عن الحافظ بن حجر في دعواه أن مالكاً لم يخرج حديث إنما الأعمال بالنيات (٦) أى نسخة يحيى الليثي المذكور



وَأَخِرُ الَّذِي بِهَا كَانَ وَقَعَ الْعَاقِبُ اسْمٌ لِنَبِينَا أَرْتَفَعَ  
 آخِرَ (١) خَمْسَةِ مِنَ الْأَسْمَاءِ لَهُ صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا مُذْكَمَلَهُ (٢)  
 وَقَدْ تَقَدَّمَ أَعْتَاءُ الْعُلَمَاءِ بِشَرْحِهَا (٣) فِيمَا لَنَا تَقَدَّمَا (٤)  
 فَنُسَخَةُ (٥) ابْنِ وَهَبٍ الْمُحَقِّقِ فَتَجَلَّ قَاسِمِ الْإِمَامِ الْعُتُقِيِّ (٦)

(١) حالة كونه (٢) بتشديد الميم خلقا وخالقا (٣) أى هذه النسخة  
 (٤) فى هذا النظم (٥) وتوجد الآن نسخته بمكتبة فيض الله شيخ  
 الإسلام بالاستانة العلية كما أخبرني به بعض علماء الترك الأفاضل وما تفردت به وهو  
 أولها مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله الحديث  
 ولا يوجد هذا الحديث فى الموطآت الأخر إلا موطأ ابن القاسم . وابن وهب هو  
 أبو محمد عبد الله بن سلة الفهرى المصرى ولد فى ذى القعدة سنة خمس وعشرين بعد  
 مائة وأخذ عن أربعائة شيخ منهم مالك والليث بن سعد ومحمد بن عبد الرحمن  
 والسفيانان وابن جريج وغيرهم وكان يجتهد لا يقلد أحدا كما قاله بعضهم والصحيح  
 أنه كان مقلدا للإمام مالك وقد تعلم منه طريق الاجتهاد والتفقه ومن الليث وكان كثير  
 الرواية للحديث وقد ذكر الذهبى وغيره أنه وجد فى تصانيفه مائة ألف حديث  
 وعشرون ألفا كلها من رواياته ومع هذا لم يوجد فى أحاديثه منكر فضلا عن ساقط  
 أو موضوع ومن تصانيفه الكتاب المشهور بجامع ابن وهب وكتاب المناسك  
 وكتاب المغازى وكتاب تفسير الموطأ وكتاب القدر وغير ذلك وكان قد صنف  
 كتاب أهوال القيامة فقرأ عليه يوما فغلب عليه الخوف فغشى عليه وتوفى فى تلك  
 الحالة يوم الأحد خامس شعبان سنة سبع وتسعين بعد المائة وقد طلب بتوليته  
 القضاء فامتنع كما أشرت له فى فصل مراتب رواة الموطأ الآتى بقولى

ثم ابن وهب الإمام الزاهد ه فى خطة القضاء نعم العابد رحمه الله تعالى  
 (٦) أى فنسخة حافظ مذهب مالك وهو أبو عبد الله عبد الرحمن بن القاسم بن خالد

فَنَسَخَهُ الْحَبْرُ الْهُمَامِ الْقَعْنَبِيِّ (١) فَتَجَلَّ (٢) يُوسُفَ الْمُحَقِّقِ الْأَبِيِّ

المصرى ولد سنة اثنين وثلاثين بعد المائة وأخذ العلم عن كثير من الشيوخ منهم مالك وهو الذى تمهر على يديه ويروى أنه صحبه نحو عشرين سنة أو أكثر وكان زاهدا فقيها متورعا وكان يختم القرآن كل يوم ختمتين وهو أول من دقن مذهب مالك فى المدونة وعليها اعتمد فقهاء مذهبنا وكانت وفاته فى مصر سنة إحدى وتسعين بعد المائة ومما انفردت به نسخته من الموطأ مالك عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله من عمل عملا أشرك فيه معى غيرى فهو له كله أنا أغنى الشركاء قال أبو عمر بن عبد البر : هذا الحديث لا يوجد إلا فى موطأ ابن القاسم وابن عفير من الموطآت (١) ومما انفردت به أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطرونى كما أطرت النصارى عيسى بن مريم إنما أنا عبد فقولوا عبده ورسوله . والقعنبى هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثى القعنبى بفتح القاف وسكون العين نسبة إلى جده أصله من المدينة وسكن البصرة ومات بمكة فى شوال سنة إحدى وعشرين بعد المائتين وكانت ولادته بعد الثلاثين والمائة أخذ عن مالك والليث وحماد وشعبة وغيرهم قال ابن معين مارأينا من يحدث الله إلا وكيعا والقعنبى وله فضائل جمّة وكان مجاب الدعوات وعد من الأبدال رحمه الله (٢) هو عبدالله بن يوسف الدمشقى الأصل التنيسى المسكن نسبة إلى تنيس بكسر التاء المثناة الفوقية وكسر النون المشددة بعدها ياء مثناة تحتية ساكنة ثم سين مهملة قال فى القاموس تنيس كسكين بلدة بجزيرة من جزائر بحر الروم قرب دمياط تنسب إليها الثياب الفاخرة اه وهو ثقة وثقه البخارى وأبو حاتم وأكثر عنه البخارى فى الصحيح وغيره من كتبه كما أشرت لذلك بقولى فى هذا النظم

فقالبا عن شيخه التنيسى ه كما استفدناه من التدريس

وهو أثبت الناس فى الموطأ بعد القعنبى قال أبو بكر بن خزيمة سمعت نصر بن مرزوق يقول سمعت يحيى بن معين يقول وسألته عن رواية الموطأ عن مالك فقال أثبت الناس فى الموطأ عبد الله بن مسلمة القعنبى وعبد الله بن يوسف التنيسى بعده وهذا يخالف

مقاله الخليلي في الإرشاد قال أحمد بن حنبل كنت سمعت الموطأ من بضعة عشر رجلا من حفاظ أصحاب مالك فأعدته على الشافعي لأنى وجدته أقومهم اه وسيأتى التنيه عليه إن شاء الله في النظم فى فصل أخذ الأئمة الثلاثة عن مالك مشافهة أو بواسطة كالإمام أحمد عن الشافعي عن مالك وقال الحافظ بن حجر أطلق ابن المديني والنسائي أن القعني أثبت الناس فى الموطأ وقال أبو حاتم أثبت أصحاب مالك وأوثقهم معن بن عيسى . وما انفردت به نسخة التنيسي عن غيرها إلا نسخة ابن وهب مالك عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن عروة أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أفضل قال إيمان بالله الحديث هكذا (قالوا) والذي اختاره البخارى فى صحيحه غالبا رواية عبد الله بن يوسف التنيسي قال بعض الفضلاء اختار أحمد بن حنبل فى مسنده رواية عبد الرحمن بن مهدي والبخارى رواية عبد الله بن يوسف التنيسي ومسلم رواية يحيى بن يحيى التميمي النيسابورى وأبو داود رواية القعني والنسائي رواية قتيبة بن سعيد اه (قال مقيده وفقه الله تعالى) ومن هذا يعلم بالضرورة أن أصحاب كتب الحديث المعتمدة كلهم عالة على مالك وأصحابه وهو شيخ الجميع لأن مدار الحديث اليوم على ما فى الكتب الستة ومسند الإمام أحمد وقد رأيت تعويل الجميع على روايات الموطأ والبيهاق من أصحابه بل قال الشيخ ولى الله الدهلوى وطنا العمرى نسا كتاب الموطأ أصح الكتب وأشهرها وأقدمها وأجمعها وقد اتفق السواد الأعظم من الملة المرحومة على العمل به والاجتهاد فى روايته ودرايته والاعتناء بشرح مشكلاته ومعضلاته والاهتمام باستنباط معانيه وتشديد مبانيه ومن تتبع مذاهم ورزق الإنصاف من نفسه علم لاحالة أن الموطأ عدة مذهب مالك وأساسه وعمدة مذهب الشافعي واحمد ورأسه ومصباح مذهب أبى حنيفة وصاحبيه ونبراسه . وهذه المذاهب بالنسبة للموطأ كالشروح للبتون وهو منها بمنزلة الدوحة من الغصون وأن الناس وإن كانوا من فتاوى مالك فى رد وتسلم وتنكيت وتقويم ما صفا لهم المشرب ولانأتى لهم المذهب إلا بما سعى فى ترتيبه واجتهد فى تهذيبه وقال الشافعي لذلك ليس أحد آمن على فى دين الله من مالك وعلم أيضا أن الكتب المصنفة فى السنن كصحيح مسلم وسنن أبى داود والنسائي وما يتعلق بالفقه من صحيح البخارى وجامع الترمذى : مستخرجات على الموطأ تحوم حرمه وتروم رومه ، مطمح نظرهم فيها وصل ما أرسله ورفع ما أوقفه واستدراك

## شَيْخُ الْبُخَارِيِّ أَبِي التَّنِيْسِيِّ قَمْعُنُ (١) الْقَزَازِذِيُّ التَّدْرِيسِيُّ (٢)

مافاته وذكر المنابغات والشواهد لما أسنده وإحاطة جوانب الكلام بذكر ما روى خلافه وبالجملة فلا يمكن تحقيق الحق في هذا ولا ذاك إلا بالإكباب على هذا الكتاب اه بلفظه وفيه بعد هذا أن مسند الدارمي إنما صنف لإسناد أحاديث الموطأ وفيه كفاية لمن اكتفى اه منه باللفظ أيضا وهو كلام في غاية الإنصاف فله در من لقبه بولي الله ولم أقل هذا تعصبا لكتاب مالك لله الحمد بل لاطلاعي على الحقيقة وتبعي لرواياته والوقوف على أعيان أحاديثه بأسانيدھا في الكتب الستة وغيرها من كتب الحديث الموجودة بأيدي الناس الآن وما هو ضروري عند المحذّثين أن مشايخ أصحاب الكتب الستة ومن عاصرهم كالإمام أحمد في مسنده أغلبهم تلامذة الإمام مالك الذين روى عنه الموطأ بروايات عديدة قل أن تخلو واحدة منها عن زيادة تنفرد بها ولم يتركوا شيئا من أحاديث الموطأ بل أخرجوها في مصنفاتهم ووصلوا كثيرا من مرسلاته ومنقطعاته وموقوفاته وبذلك يتضح ما نقلته هنا عن ولي الله الدهلوي لكن في قوله وما يتعلق بالفقه من صحيح البخاري نظر لأن البخاري أخرج في صحيحه كثيرا عن مالك مما يتعلق بغير الفقه كالأحاديث في العقائد والسمعيات والأشراط وشبه ذلك فالصواب الإطلاق في صحيحه كما فعله في صحيح مسلم (١) أي فنسخة معن القزاز نسبة لبيع القز وهو أبو يحيى معن بالفتح ابن عيسى بن دينار المدني الأشجعي مولاهم كان يلقب بعكاز مالك لكثرة استناده عليه كما أشرت له في فصل مراتب رواة الموطأ الآتي قريبا بقولي ثم عكاز الإمام المعتبر معن بن عيسى والتميمي الأبر كان من كبار أصحاب مالك ومحققهم ملازماله وإنما قيل له عكاز مالك لأن مالك كان بعد ما كبر وأسن كان يستند عليه حين خروجه إلى المسجد كثيرا توفي رحمه الله بالمدينة سنة ثمان وتسعين «بتقديم المئنة على السنين» ومائة في شهر شوال وما انفردت به نسخته عن غيرها من نسخ الموطأ . مالك عن سالم أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل فإذا فرغ من صلاته فإن كنت يقظانة تحدث معي وإلا اضطجع حتى يأنه المؤذن كنت أي صاحب التدريس الملازم له (٢)

قَابِنٌ (١) عَفِيرٌ وَاسْمُهُ سَعِيدٌ وَنَقَلَهُ عَنْ مَالِكٍ حَمِيدٌ  
 قَابِنٌ (٢) بُكَيْرٌ وَسُمِّيَ بِحَيٍّ مِنْ لَشَوَارِدِ الْعُلُومِ أَحْيَا  
 فَنَسَخَهُ الشَّهْمِ الْمُحَقِّقِ أَبِي مُصَعَّبٍ (٣) الزُّهْرِيُّ أَحْمَدُ الْإَبِي (٤)

(١) أى فنسخة سعيد بن عفير وهو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم الأنصارى أخذ عن مالك والليث وغيرهما روى عنه البخارى وغيره ولد سنة ست وأربعين بعد المائة وتوفى فى رمضان سنة ست وعشرين بعد المائتين وبما انفردت به نسخته عن غيرها من الموطآت إلا موطأ محمد بن الحسن . مالك عن ابن شهاب عن إسماعيل بن محمد بن ثابت بن قيس بن شهاب عن جده أنه قال بارسول الله لقد خشيت أن أكون قد هلكت قال لم قال نهانا الله أن نحمد بما لم نفعل وأجدنى أحب أن أحمد الحديث (٢) أى نسخة ابن بكير اشتهر بنسبته لجدته وهو يحيى بن يحيى بن بكير أبوزكريا الموصوف بإحياء شوارد العلوم وجمع شتاتها المصرى أخذ عن مالك والليث وغيرهما وروى عنه البخارى ومسلم بواسطة فى صحيحهما وثقه جماعة مات فى صفر سنة إحدى وثلاثين بعد المائتين وبما انفردت به نسخته من الموطأ إلا عن نسخة محمد بن الحسن مالك عن عبد الله بن أبى بكر عن عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ما زال جبريل يوصىنى بالجار حتى ظننت أنه ليورثه» فتمن هذا الحديث فى موطأ محمد برواية مالك عن يحيى بن سعيد عن أبى بكر عن عمرة عن عائشة

(٣) أبو مصعب اشتهر بكنيته واسمه أحمد بن أبى بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى العوفى قاضى المدينة وأحد شيوخ أهلها لازم مالكا وتفقه عليه وروى عنه موطأه أخرج عنه أصحاب الكتب الستة إلا أن النسائى روى عنه بواسطة توفى رحمه الله فى رمضان سنة اثنتين وأربعين ومائتين عن اثنين وتسعين سنة وقد قالوا إن موطأه آخر الموطآت التى عرضت على مالك وبوجد فى موطئه زيادة نحو مائة حديث على سائر الموطآت الأخر وكذلك موطأ أبى حذافة السهمى وقد أشرت إلى ذلك فى موطأ أبى مصعب فى المقدمة بقولى =

فُصَّبَ (١) الزَّيْرِيُّ الْعَلِيُّ قَابْنِ (٢) مَبَارِكِ أَيِ الصُّورِيِّ  
 ثُمَّ (٣) سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بَرْدٍ قَابْنِ (٤) سَعِيدِ أَيِ سُؤَيْدِ الْمُهَدِيِّ

= وقيل بل زاد موطأ أبي ه مصعب المحقق الشهم الأبي

على جميعها بنحو مائة ه من قح أخبار مقيم السنة

ومما انفردت به نسخته عن غيرها من الموطآت . مالك عن هشام بن عروة عن  
 أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الرقاب أيها أفضل فقال  
 أغلاها ثمنا وأنفسها عند أهلها . قال ابن عبد البر هذا الحديث موجود في موطأ يحيى  
 أيضا اه قلت ولم أجده تعيين المحل الذي هو فيه من موطأ يحيى الليثي ثم بحثت عنه  
 حتى وقفت عليه في موطأ يحيى بن يحيى الليثي المتداول في كتاب العتاقة والولاء في باب  
 فضل عتق الرقاب وعتق الزانية وابن الزنا (٤) أي الأبي الضيم

(١) أي فنسخة مصعب الزيرى وهو مصعب بن عبد الله الزيرى قال بعضهم  
 مما انفردت به نسخته . مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال في أصحاب الحجر « لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين إلا أن  
 تكونوا باكين » الحديث . قال ابن عبد البر هذا الحديث موجود في موطأ يحيى بن بكير  
 وسليمان أيضا أي سليمان بن برد وهو في موطأ محمد بن الحسن أيضا (٢) أي فنسخة  
 محمد بن مبارك الصورى ولم أقف على أن نسخته انفردت ببعض الأحاديث (٣) أي ثم  
 نسخة سليمان بن برد بن نجيح التجيبي مولاهم وظاهر مستدرك تاج العروس ضم الباء  
 الموحدة في برد مع سكون الراء وهو منسوب إلى جده ولم أقف على أنها انفردت بشيء  
 من الأحاديث إلا حديث أصحاب الحجر ولم تنفرد به عن نسخة مصعب بن عبد الله  
 الزيرى ولا عن نسخة محمد بن الحسن كما تقدمت الإشارة إليه قريبا (٤) أي فنسخة  
 سويد بن سعيد أبي محمد الهروى روى عنه مسلم وابن ماجه وغيرهما وكان من الحفاظ  
 المعترين مات سنة أربعين بعد المائتين ومما انفردت به نسخته مالك عن هشام بن  
 عروة عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن  
 الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى =

فَمَا (١) أْتَمَّتْ إِلَى الْإِمَامِ ابْنِ الْحَسَنِ (٢) مُحَمَّدٌ ذِي الْعِلْمِ وَالسَّمْتِ الْحَسَنِ

== إذا لم يبق عالما اتخذ الناس رءوسا جهالافسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا اه  
رواه البخارى من طريق مالك فى صحيحه فى باب كيف يقبض العلم من كتاب العلم ورواه  
هنا أيضا من طريق جرير عن هشام بن عروة إلى آخر إسناده مالك ورواه مسلم من  
هذه الطريق فى صحيحه فى باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل من كتاب العلم فهو  
مما اتفق عليه البخارى ومسلم ولذلك أوردته فى كتابى زاد المسلم فيما اتفق عليه البخارى  
ومسلم فى حرف الهمزة . وتوجد نسخته بمكتبة الملك الظاهر بدمشق كما أخبرنى بذلك  
بعض الثقات ولم أقف عليها حين زيارتى لها أيام الحرب

(١) أى فالنسخة التى أتمت إلى الإمام الخ وهى مطبوعة بالهند والإيران ولها  
شهرة هناك وفى الحرمين (٢) قال الشيخ على القارى فى أول شرحه للموطأ  
بروايته أى برواية محمد بن الحسن المذكور مانصه هو إمام مشهور من أئمة الخفية  
وله المناقب الكبيرة والمراتب الشهيرة منها أنه روى الشافعى فى مسنده عن محمد بن  
الحسن عن أبى يوسف عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لجمعة كلجمعة النسب لايباع ولا يوهب ذكره  
الشمى فى شرح النقاية فى فصل الولاء وذكر النووى فى تهذيب الأسماء نقلا عن  
الخطيب البغدادى أن الإمام الشافعى روى عن الإمام محمد بن الحسن اه وكفى به  
شأنا وبرهانا قال وفى الحقائق شرح المنظومة قال الشافعى الحمد لله الذى أعاننى فى  
الفقه بمحمد بن الحسن اه فهو أجل أصحاب مالك فى الحديث كما هو من أعظم أصحاب  
أبى حنيفة فى الفقه اه منه بلفظه وما انفردت به نسخته حديث «إنما الأعمال بالنية  
وإنما لكل امرئ ما نوى» الحديث . ولذلك نسب الحفاظ هذا الحديث لموطأ مالك  
واكن من لم تشتهر عنده رواية محمد بن الحسن يزعم أن نسبة هذا الحديث للموطأ  
غلط وقد أشرت فى المقدمة إلى أن ذلك لاينبغى بقولى

فليس ينبغى لغير من روى • ما فى الموطآت كلا وحوى

إنكار أن مالك لم يخرج • ما فاته فذا أسد منهج الخ

ونسخته تزيد كثيرا على موطأ يحيى الليثى لكنه شيخنا بأثار ضعيفة من غير طريق

هَذَا الَّذِي حَرَّرَهُ الْجَلَالُ فِي تَوْبِرِهِ بِالنُّظْمِ جَلْبَهُ أَصْطَفِي (١)  
 وَزَادَ مَنْ (٢) أزال كل رين عَنْ طَالِبِ الْحَدِيثِ نُسخَتَيْنِ  
 نُسخة (٣) يَحْيَى تَجَلَّ يَحْيَى الْمُتَقِنِ أَعْنَى التَّمِيمِيِّ إِمَامِ السُّنَنِ

مالك يحتاجها لفقهِ الحنفيّة كما ذكر فيها ماوافق فقهِ الحنفيّة فيه ظاهر أحاديث الموطأ وحديثه وإنما الأعمال بالنية المذكور وقت عليه فيه في آخر كتاب النوادر منه قبل آخر الموطأ بروايته بثلاث ورقات وكما زادت نسخته بأحاديث فهي خالية من عدّة أحاديث ثابتة في سائر الروايات كما قاله الزرقاني في أول شرح الموطأ وكما وقت عليه أنا حين درسي له بالمسجد الحرام ولا يخفى ذلك على من وقف عليه بمن له بروايات الموطأ لإمام وبالله تعالى التوفيق (١) عن النثر (٢) هو الشيخ عبد الحى اللكنوى في أول شرح الموطأ برواية محمد بن الحسن وقد طبع بالهند وغيره

(٣) قوله نسخة يحيى بدل من قوله نسختين أى نسخة يحيى بن يحيى التميمي المتقن شيخ البخارى ومسلم فهو يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمن التميمي الحنظلي النيسابوري المتوفى في صفر سنة ست وعشرين ومائتين وقيل سنة اثنين وعشرين ومائتين روى عنه البخارى ومسلم في صحيحهما وروى عنه غيرهما وقد يلبس بيحيى بن يحيى الليثى صاحب الرواية المشهورة على غير الماهر كما سيأتى التنبيه عليه إن شاء الله تعالى في ذكر إسناد الموطأ برواية يحيى الليثى بقولى

وغير ما هو عليه يلبس به يحيى بن يحيى بالتميمي المحترس الخ  
 وذكر الشيخ عبد الحى اللكنوى في مقدّمة شرحه للموطأ برواية محمد المسمى بالتعليق الممجد على موطأ الإمام محمد عن صاحب البستان أن آخر نسخة يحيى بن يحيى التميمي باب ماجاء فى أسماء النبي ﷺ وهذا هو آخر نسخة يحيى بن يحيى الليثى المتعارفة بين الناس أيضا ولا مانع من ذلك لأن أغلب الروايات يحصل فيها الاتفاق فى ترتيب الأبواب والأحاديث وفى كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون قال أبو القاسم محمد بن حسين الشافعى الموطآت المعروفة عن مالك أحد عشر موطأ معناها متقارب



وَنُسْخَةٌ (١) الشَّهِمِ أَبِي حُدَافَةَ      أَي أَحْمَدَ الْمُوصِفِ بِاللِّطَافَةِ  
 آخِرَ أَصْحَابِ الْإِمَامِ مَوْتَا      بَدَارِ بَغْدَادَ الضَّعِيفِ نَعْتَا  
 لَكِنَّهُ فِيمَا عَدَا الْمَوْطَأَ (٢)      فَتَقَلُّهُ لَهُ عَدِيمُ الْخَطَأِ  
 وَبَعْضُهَا (٣) عَنْ بَعْضِهَا تَفْرَدًا      بِمَا بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ يُقْتَدَى

## فصل

في عدد رواية الموطأ عن مالك على سبيل الاختصار

فَصْلٌ (٤) وَقَدْ عَقَّدَ (٥) فِي الْمَدَارِكِ      بِأَبَا لَمِنٍ أَخَذَهُ (٦) عَنْ مَالِكِ

والمستعمل منها أربعة موطأ يحيى بن يحيى وموطأ ابن بكير وأبي مصعب الزهري وابن وهب ثم ضعف الاستعمال إلا في موطأ يحيى ثم في موطأ ابن بكير وفي تقديم الأبواب وتأخيرها اختلاف في النسخ وأكثر ما يوجد فيها ترتيب الباجي وهو أن يعقب الصلوات بالجناز ثم الزكاة ثم الصيام ثم انفقت النسخ إلى الحج ثم اختلفت بعد ذلك اهـ (١) بالنصب عطف على نسخة يحيى وهي نسخة أبي حذافة السهمي أحمد بن اسماعيل آخر أصحاب مالك موتا وكانت وفاته ببغداد سنة تسع وخمسين بعد المائتين يوم عيد الفطر ولما لم يكن معتبرا في الرواية لتضعيف الدارقطني وغيره له أشرت إلى ذلك بقولي الضعيف نعنا أي وصفا ولما لم يكن ضعفه شاملا لروايته للموطأ كما نصوا عليه استدركت ذلك بقولي لكنني فيما عدا الموطأ

(٢) بجر الموطأ فقد جريت فيه على قول ابن مالك في ألفيته وانجرار قدير \* بعد قوله وبعد ما انصب (٣) أي نسخ الموطأ المذكورة أي تفرد بعضها عن بعض بالذي يقتدى به من الحديث الشريف وقد تقدمت الإشارة إلى بعض ما انفرد به بعض النسخ عن بعض فيما أسلفناه (٤) من البيت (٥) القاضي عياض (٦) أي الموطأ

وَمِنْهُمْ سَمِيَّ زِيَادَةَ عَلِيَّ سَتَيْنِ شَخْصًا مِنْ ثِقَاتِ النَّبَلَا  
 قَالَ وَهُمْ أَكْثَرُ مِمَّا ذُكِرَا قَطَعَا وَلَكِنَّا ذَكَرْنَا الْأَشْهَرَا  
 وَقَالَ مَا ذَكَرْتُ إِلَّا مَنْ رَوَى عَنْهُ جَمِيعَهُ وَكُلُّهُ حَوَى  
 أَوْ مَنْ بِهِ إِسْنَادُنَا لَهُ (١) اتَّصَلَ عَنْهُ فَذَا الَّذِي عِيَاضٌ قَدْ نَقَلَ (٢)  
 وَتَجَلُّ نَاصِرٌ (٣) الدَّمَشْقِيُّ الْفَا فِيمَنْ رَوَى مُوْطَأً مُصَنَّفَا  
 سَمِيَّ كِتَابَهُ جَوَابَ السَّالِكِ فِيمَنْ رَوَى مُوْطَأً عَنِ مَالِكِ  
 فَبَلَّغُوا تَسْعَا وَسَبْعِينَ عَلِيَّ مَاسَاقَهُ عَنْهُ السُّيُوطِيُّ ذُو الْعُلَى (٤)

(١) أى لمالك بالموطأ

(٢) فى المدارك

(٣) هو الحافظ شمس الدين بن ناصر الدين الدمشقي واسم كتابه إيجاب السالك كما هو المذكور فى تزيين الممالك وهو بمعنى جواب السالك الذى عبر به بعضهم على أن إيجاب مصدر أوجب وهو غير مناسب هنا فالأنسب بمقام السالك لطريق علم الرواية السائل عن رواة الموطأ أن يسمى له التأليف جواب السالك الخ لا إيجاب السالك كما عبرت به والله أعلم وقد ذكر فيه أن الحافظ ثقة الدين أبا القاسم بن عساكر بلغ برواة الموطأ عن مالك واحدًا وعشرين رجلاً ونظمهم فى آيات أولها  
رواة موطأ مالك إن عددتهم هـ فعشرون عد الضابطون وواحد

ثم قال الحافظ بن ناصر الدين فتبعت زيادة على ما ذكره فوق لى ثمانية وخمسون سواهم من الرواة فبلغوا تسعاً وسبعين بتقديم السنين على الباء كما فى النظم وراجع أسماءهم فى تزيين الممالك إن شئت الوقوف على ذلك

(٤) فى تزيين الممالك

وَفِيهِمْ مِمَّنْ سَمَّاهُ يَحْيَى جَمَعَ (١) وَمِنْهُ (٢) ابْنُ الْإِمَامِ يَحْيَى (٣)  
وَأَبْنَتُهُ فَاطِمَةُ (٤) الْغَرَّاءُ مِمَّنْ رَوَاهُ إِذْ هَا أُعْتَنَاءُ

### فصل

في مراتب رواية الموطأ وتفاوتهم في الثبوت

أَجَلُّ هَؤُلَاءِ فِي الدَّرَايَةِ وَالضَّبْطِ وَالْإِتْقَانِ فِي الرَّوَايَةِ  
الشَّافِعِيُّ (٥) الْبَارِعُ الْإِمَامُ الْقُرْشِيُّ الْفَائِقُ الْهُمَامُ

(١) ومن ذلك الجمع يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن قزعة المكي (٢) أى من هذا الجمع أيضا (٣) أى يحيى بن الإمام الذى أجازته هارون الرشيد بعد وفاة أبيه مالك بخمسمائة دينار كما قاله السيوطى فى تزيين الممالك وقاله غيره والذى تركه مالك من الأولاد يحيى هذا وكان يعاتبه على عدم الاعتناء برواية الحديث وغيره ومحمد وحماد وأم أبيها وقد بلغت تركة مالك ثلاثة آلاف دينار وثلاثمائة دينار ونيفا ولما حج هارون الرشيد بعد وفاته وصل ابنه يحيى بالقدر المذكور (٤) وكنيتها أم أبيها كنهاها بذلك والدهما مالك وهى زوجة ابن أخته وتليذه إسماعيل بن أبى أويس شيخ البخارى (٥) قولى الشافعى إلى آخر الأوصاف المذكورة المراد به الإمام محمد بن إدريس بن شافع المطلبى الهاشمى عالم قرىش المشهور صاحب المذهب الواسع المتبع وشهرته تغنى عن ترجمته فى هذا التعليق المختصر وقد ألفت المصنفات الكثيرة فى ترجمته وفى أشعاره ومن ترجمه الحافظ ابن حجر فى رسالته المسماة توالى التأسيس فى مناقب الإمام ابن إدريس وهو أول من وضع فن الأصول فى رسالته المعلومة كما أنه هو أول من ألف فى أسباب اختلاف الحديث فى رسالته المشهورة المطبوعة مع كتاب الام له فمصنفاته شهيرة من أشهرها الام والعجب بمن جهل كون كتاب الام من تصنيفه مع تصريح غير واحد من الأئمة

ثُمَّ ابْنُ مَسْلَمَةَ (١) وَهُوَ الْقَعْنَبِيُّ      وَبَعْدَهُ ابْنُ يَوْسُفَ الشَّهْمِ الْإِبْرَاقِيُّ  
 ثَمَّةَ (٢) عَكَازُ الْإِمَامِ (٣) الْمَعْتَبَرِ      مَعْنُ (٤) بِنُ عَيْسَى وَالتَّمِيمِيُّ الْإِبْرَاقِيُّ (٥)  
 ثُمَّ ابْنُ قَاسِمٍ (٦) الرِّضَا وَقِيلَ بَلْ      أَثْبَتَ مَنْ رَوَاهُ ذَا الْحَبْرِ الْأَجَلُّ  
 ثُمَّ ابْنُ وَهْبٍ الْإِمَامُ الزَّاهِدُ      فِي خُطَّةِ الْقَضَاءِ نَعَمَ الْعَابِدُ  
 قُلْتُ وَذُو (٧) الرِّوَايَةِ الْمَشْتَهَرَةِ      لَهُ مَزَايَا (٨) أَحَقَّتْ بِالْخَيْرَةِ

## فصل

في المعروف من عدد رواية مالك إجمالا للموطأ وغيره

أَمَّا رُؤَاةُ مَالِكٍ إِجْمَالًا      فَبَلَغَتْ مَا عَجَزَ الرَّجَالَا  
 قَدْ آفَ الْمُحَقِّقُ الْخَطِيبُ (٩)      فِي ذَاكَ وَهُوَ حَافِظٌ عَجِيبُ

بنسبتها له ودقة صنيعة فيها قاضية بكرنها له عند من مارس صنيعة في مؤلفاته ولولا  
 ضيق هذه الحاشية جلبت النقول الدالة على كونها من تصنيفه حتى تنقطع أسنة  
 القاصرين الزاعمين أنها ليست من مؤلفاته اعتمادا على عدم ذكر ذلك في صدرها مع  
 أن عادة طبقة من السلف عدم ذكر أسمائهم في أوائل مصنفاتهم كشيخه الإمام مالك  
 في الموطأ وكالبخاري في صحيحه (١) هو عبد الله بن مسلمة بفتح الميم شيخ  
 البخاري المشهور (٢) قيل له عكاز مالك لأنه كان يستند عليه وهو ماش كثيرا  
 (٣) مالك (٤) بدل من عكاز (٥) وهو يحيى بن يحيى التميمي شيخ البخاري ومسلم  
 (٦) راوي المدونة أيضا (٧) هو يحيى بن يحيى الليثي عاقل الأندلس كما لقبه  
 بذلك مالك حيث لم يخرج لنظر الفيل حين قدم على المدينة ولم يترك تحديث مالك  
 خلافا لغيره من الطلاب كما تقدم (٨) على مذهب مالك وغيره (٩) البغدادي

وَلَخَّصَ الْجَلَالَ (١) ذُو التَّقَدُّمِ مِنْهُ بِتَرْتِيبِ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ  
 مَنْ عَدَّهُمْ يَبْلُغُ أَلْفًا إِلَّا سَبْعَةً إِذْ سَمِيَ الرُّوَاةَ كُلًّا  
 وَكَانَ مِنْ قَدِ تَسْمَى بِحَيٍّ (٢) إِذْ بِإِمَامِنَا (٣) الْعُلُومَ أَحْيَا (٤)  
 مِنْهُمْ بَعِيدَ أَرْبَعِينَ نَيْفٍ كَمَا السُّيُوطِيُّ بِهِ مَعْرُفٌ (٥)  
 وَقَالَ قَدْ فَاتَ الْخَطِيبَ عَدَدُ جَمِّ وَسَاقَهُ بَوَصَفَ يُحْمَدُ (٦)  
 وَذَكَرَ الْقَاضِي عِيَاضٌ أَنَّهُ أَلْفٌ فِيهِمْ وَهُوَ حَبْرُ السَّنَةِ  
 فَبَلَّغُوا وَهُمْ أَعَزُّ قَبَّةٍ أَلْفًا وَزَيْدًا عَنِ ثَلَاثِمِائَةٍ  
 فَمِنْهُمُ الْمَنْصُورُ (٧) وَالْمَهْدِيُّ (٨) ثُمَّ الرَّشِيدُ (٩) الْمَلِكُ الْمَرِيضِيُّ

(١) أى السيوطى صاحب التقدّم فى العلم على غيره (٢) من الرواة (٣) مالك  
 (٤) الضمير فيه راجع للفظ من (٥) فى تزيين الممالك بمناب الإمام مالك  
 (٦) أى على ترتيب الحروف (٧) هو أمير المؤمنين أبو جعفر المنصور ثانى  
 أمراء بنى العباس كان قد ولاه أخوه السفاح إمرة الحج فأنته الخلافة بمكان يعرف  
 بالصافية فقال صفا أمرنا إن شاء الله تعالى وكان موته بين برّ ميمونة وبين الحجون  
 حيث سقط هناك عن فرسه فاندقت عنقه بسبب دعاء الثورى عليه متعلقاً بأستار  
 الكعبة بأن لا يدخل مكة لأنه كان عازماً على قتل الثورى حين يدخلها وذلك  
 سنة ١٥٨ فعند ذلك من كرامات الثورى ودفن فى ذلك المكان الذى توفى فيه فلم  
 يدخل مكة وكان ذا دهاء وعلم وفقه وكان يخط أبه الملك بزي النسك وكان بخيلاً  
 بالمال إلا عند النوائب وقصته مع سفيان الثورى مشهورة وقصة موته بدعاء الثورى  
 فى جسوس فى شرح الشمايل فى باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وغيره اهـ (٨) هو ابن المنصور تولى الخلافة بعده وله أيضاً مع الثورى حكاية =

ثُمَّ ابْنَهُ الْمَأْمُونُ (١) وَالْأَمِينُ (٢) وَغَيْرِهِمْ إِذْ مَلَكَ أَمِينُ  
وَقِيلَ مَا أَدْرَكَهُ الْمَأْمُونُ وَنَقَلَ مِنْ فَاهُ (٣) بِهِ مَأْمُونُ (٤)

== لطيفة ذكرها شارح نظم التثبيت للسيوطي في ترجمة الثوري راجعه تقف عليها  
(٩) وهو هرون الرشيد بن المهدي وله أيضاً مع الثوري حكاية لطيفة ذكرها  
الغزالي في الجزء الثاني من الإحياء في باب أمر الأمراء والسلاطين بالمعروف ونهيهم  
عن المنكر (١) ببيع البيعة العامة صديحة الليلة التي قتل فيها الأمين وكان قتل  
الأمين سنة مائة وثمان وتسعين سنة ومات وهو ابن تسع وأربعين سنة سنة مائتين  
وثمان عشرة سنة وكانت وفاة الإمام مالك سنة مائة وتسع وسبعين والمأمون  
حين وفاة مالك ابن عشر سنين فتصح روايته عن مالك لأنهم كانوا يروون في أقل  
من هذه السن لاسيما وهو ابن ملك وكان أبوه هرون الرشيد له رغبة في أخذ أبنائه  
عن مالك كما أخذ هو عنه الموطأ وغيره . ومن المعلوم أن مالكا مات قبل خلافة  
المأمون ولذلك لم تقع عليه محنة القول بخناق القرآن التي وقعت على الإمام أحمد ومن  
عاصره من العلماء وكان المأمون نجيباً ذكياً من نشأته فمن نجابته وفرط فهمه وذكائه  
جوابه لهشام بن علي حيث عابه حين طلب الخلافة فقد روى أن المأمون لما طلب  
الخلافة عابه هشام بن علي فقال بلغني أنك تريد الخلافة وكيف تصلح لها وأنت ابن  
أمة فقال كان إسماعيل عليه الصلاة والسلام ابن أمة وإسحاق بن حنزة فأخرج الله من  
صلب إسماعيل خير ولد آدم نبينا صلى الله عليه وسلم وأنشد

لاتزرين بفتى من أن تكون له • أتم من الروم أو سوداء دجاء

فإنما أهات الناس أوعية • مستودعات والأبناء آباء

وترجمته المشتملة على وقائعه وعلومه وحلمه وبسطة في كتب التاريخ فلانطيل بها  
في هذه الحاشية المختصرة غفر الله لنا وله ولاخواننا المؤمنين

(٢) ابن هارون الرشيد المذكور الذي أمه زبيدة (٣) أي نطق به وهو ابن فرحون  
في أول الديباج المذهب نقلا عن عياض (٤) من الكذب عمداً لعدالة ابن  
فرحون وعياض ولكن قد علمت بما ذكرناه عند البيت الذي قبل هذا أنه أدركه إذ

وَمِنْ شُيُوخِهِ وَمِنْ أَقْرَانِهِ جَمْعٌ كَثِيرٌ فَاقَ فِي زَمَانِهِ  
 كَمَثَلِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَأَبْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ إِمَامِ الْفَنِّ  
 وَهَكَذَا رِبْعَةُ الرَّأْيِ الْفَطْنُ مِنْ مَوْتِهِ لَهُ الْإِمَامُ (١) قَدْ حَزَنَ (٢)  
 وَمِنْ أَوْلَى الْمَذَاهِبِ الْمَتَّبَعَةِ أَبُو حَنِيفَةَ عَظِيمٌ (٣) الْمُنْفَعَةُ  
 وَالشَّافِعِيُّ (٤) ثُمَّ الْأَوْزَاعِيُّ (٥) كَذَاكَ سَفِيَانُ (٦) أَيِ الثَّوْرِيِّ

توفى مالك وعمر المأمون نحو عشر سنين اللهم إلا إن كان مراد عياض أنه ما أدركت  
 خلافة المأمون زمن حياة مالك لأنه توفى قبلها

(١) أي مالك

(٢) وقال ذهب حلاوة الفقه بموت ربيعة نظير ما وقع للبخاري من الحزن  
 عند موت الدارمي حيث قال إن شاء لما نعى له

إن عشت تفجع بالأحبة كلهم ه وفناء نفسك لا أبالك أجمع

(٣) لكونه كما قيل هو أول من وضع علم الفقه حتى نقل عن الشافعي أنه قال  
 كل الناس عيال على أبي حنيفة في العقه وقد الفت التآليف في ترجمته منها تأليف ابن  
 حجر الهيتمي وغيره كالجلال السيوطي وكان لا ينام إلا القليل من الليل

(٤) ألف التآليف في ترجمته وقد رآه بعض الأفاضل في المنام فقال له ما فعل  
 الله بك فقال رحمني وغفرت لي وزفقت إلى الجنة كما يزف العروس ونثر علي كما ينثر  
 عليه فقيل بم فقال بقولي في كتاب الرسالة وصل على سيدنا محمد كلما ذكره الذاكرون  
 وغفل عن ذكره الغافلون ذكر ذلك شيخنا الشيخ عبدالمجيد الشرنوبى في تعليقه على  
 دلائل الخيرات وللحافظ بن حجر في مناقبه رسالة سماها توالى التأسيس كما تقدم

(٥) ترجمه غير واحد و ذكر الغزالي في الإحياء في الجزء الثاني في الباب المذكور  
 سابقاً في ذكر هارون الرشيد نصيحته لأبي جعفر المنصور بطولها وذكر أنه قبلها منه  
 (٦) ترجمه ابن حجر في التهذيب وترجمه غيره كصاحب حياة الحيوان وشارح

قُلْتُ (١) وَحَظُّهُ (٢) الَّذِي لَهُ وَقَعَ (٣) مَا نَالَهُ قَطُّ سِوَاهُ لَوْ بَرَعَ

## فصل

في جواز العمل والاعتماد على ما في الموطأ من الأحاديث وغيرها

ومثله في ذلك الصحيحان إذا قابل الجميع المتأهل (٤) لذلك

وَمَا الْمُوطَأُ لَهُ كَانَ جَمَعَ (٥) أَوِ الصَّحِيحَانِ وَشَبَّهَ قَدْ وَقَعَ

بِجُوزِ أَنْ يَعْمَلَ مَنْ تَأَهَّلَا بِهِ إِذَا قَابَلَهُ مِنْ حَصَلَا

وَبَعْضُهُمْ نَظَّمَ (٦) مَنْ يَرُوي الَّذِي (٧) أَخْرَجَهُ (٨) بِدُونِ (٩) شَرْطِ احْتِذَى (١٠)

فَقَالَ فِي ذَلِكَ جَانِحًا (١١) إِلَى مَا الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ عَنْهُ نَقْلًا (١٢)

وَكُلُّ مَا لَلَّسْتَهُ الْكُتُبِ نُبِيٍّ مِنَ الْبُخَارِيِّ وَصَحِيحِ مُسْلِمٍ

وَالْتَرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ وَأَبِي دَاوُدَ وَأَبْنِ مَاجَةَ الْمُنتَخَبِ

وَمَا لَدَى مُسْنَدِ أَحْمَدَ رُوي كَذَاكَ كُتُبُ (١٣) الْمُنْذَرِيِّ (١٤) وَالنَّوَوِيِّ (١٥)

التثبيت (١) أي وقال غيري كالسيوطي وغيره وإن شئت قلت قالوا الخ

(٢) أي الإمام مالك رحمه الله تعالى (٣) في الدنيا (٤) أي ومن له أهلية

الاجتهاد أو الاستدلال كما بسطته في تيسير العسير من علوم التفسير

(٥) أي من الأحاديث (٦) أي نظم الرجال الذين يروى ما أخرجه

في كتبهم المشهورة بدون شرط كما أشرنا له هنا (٧) هو نائب الفاعل

(٨) من الأحاديث (٩) متعلق بـ يروى (١٠) أي أتبع (١١) أي

مائلا (١٢) في فتاويه (١٣) كتب بإسكان التاء لغة مطردة في فعل =



فَارَوْهُ وَاتَّقَا بِلَا شُرُوطٍ مَضَى <sup>(١)</sup> عَلَيْهِ الْحَافِظُ الْأَسِيُوطِيُّ  
 وَذَكَرَ السُّيُوطِيُّ فِي التَّدْرِيبِ <sup>(٢)</sup> مَا هُوَ مِنَ الْكُتُبِ <sup>(٣)</sup> أَعْتَمَدُ الْعُلَمَاءِ  
 فَذَكَرَ الْخَمْسَةَ <sup>(٤)</sup> وَالْمُوطَأَ لِأَنَّهُ مِنْ قِبَلِهَا قَدُ وُطِّئَ  
 وَلَمْ يَكُنْ أَحَظَّ مِنْهَا رُتْبَةً هَذَا مَقَالُهُ <sup>(٥)</sup> لِمَنْ أَحَبَّهُ

== كطرق وطرق (١٤) كالترغيب والترهيب وغير ذلك من مؤلفات الحافظ عبد العظيم المنذرى العالم العامل الحجة الكامل الزاهد فى المناصب وبما يدل لذلك تخليه عن إفتاء الديار المصرية لما قدمها سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام وقال يحرم تولى الإفتاء على مثلى مع وجود عز الدين بن عبد السلام ويكفيه من الفضل كون الحافظ بن حجر شرب ماء زمزم وسأل الله أن يجعله فى الحفظ مثله فأجاب الله دعاءه حتى قيل إنه صار أحفظ من المنذرى ومن شعر المنذرى :

اعمل لنفسك صالحاً لا تحتفل • بذكر قيل فى الأنام وقال

فالخلق لا يرجى اجتماع قلوبهم • لا بد من من عليك وقالى

(١٥) كرياض الصالحين وكما أخرجه فى المجموع وغير ذلك

(١) فى نسخة نص (٢) أى تدريب الراوى على تقريب النواوى

(٣) بإسكان التاء وقد تقدم أن ذلك مقيس فيه

(٤) وهى أى الخمسة ماعدا ابن ماجه من الستة (٥) بنظم لفظه (فائدة)

صرح سيدى عبد الله بن الحاج إبراهيم العلوى بالكتب التى كل ما يعزى إليها صحيح لصحتها وذكر أن غيرها فيه الصحيح والحسن والضعيف وكل هذا ذكره فى شرحه هدى الأبرار على طلعة الأنوار بعد قوله فيها وزد • للحاكم التاريخ ولتجهده • ونصه المنتقى لابن الجارود كل ما يعزى إليه صحيح وكذلك المستخرجات وموطأ مالك والصحيحان عند السيوطى وغيره وصحيح ابن خزيمة وأبى عوانة وابن السكن وابن حبان فالعزو إليها معلم بالصحة كما فى الجامع لصفى الدين الهندى وماعدا ما ذكر فيه صحيح وحسن وضعيف اه منه بلفظه وقد نظمته برمته وزدت عليه ببيان حال

## فصل

في بيان عدد الزمن الذي ألفه فيه الإمام مالك وبيان أن أجل شروحه التمهيد والإشارة إلى أن ناظم هذه المنظومة في أثناء شرح له أكمله الله على المراد بجاه خير العباد صلى الله عليه وسلم

وَالزَّمَنُ الَّذِي بِهِ قَدَّ الْفَأَ مَوْطًا الْإِمَامَ فِيهِ اخْتُلَفًا

مستدرك الحاكم وما استظهرته فيه بعد انتقاء الذهبي له وما قاله العراقي فيه بقولي غفر الله لي . وما إلى الموطأ الفخيم نسب . كذا الصحيحان صحيح انتخاب كالمستقى لنجل جارود وما . كان إلى المستخرجات ينتمي كذا صحيح ابن خزيمة السني . كنجل حبان ونجل السكن كما إلى أبي عوانة الأبى . نسبه أولو التقي والرتب فالعزو للألى جميعاً قُدِّمُوا . بصحة لدى الذكيّ معلم وما عدا المذكور فيه حسن . كذا صحيح وضعيف بين فهدى الأبرار كذا ونسبه . إلى صفى الدين فيما هذبه قات وما الحاكم في المستدرك . أخرجه فيه انتقاد الذكي فينبغي تصحيح ماله الأبى . صحح حينما ارتضاه الذهبي لسكونه اختصره وانتقدا . عليه ما أمكنه بل اعتدى وسلم الجلل فن ذاك اتضح . أن الذي سلمه بالقطع صح لأنه إمام هذا الفن . ونقده فيه احتياط مغنى قال العراقي الحق أن يستقرا . كلا وما حقق فيه يجرى من صحة أو حسن أو ضعف وذا . يقرب مما قد ذكرت مأخذا إذ الإمام الذهبي تكفلا . بشأنه ورد منه جملا

(قلت) يتعين على كل طالب لعلم الحديث باحث عن كتبه الصحيحة وغيرها حفظ آياتي هذه لنحريرها للكتب الصحيحة وتنبهها على المكتب التي جمعت الصحيح والحسن والضعيف وبالله تعالى التوفيق

وَقِيلَ سِتُونَ تُرَى تَمَامًا      فَقِيلَ عَنْهُ أَرْبَعُونَ عَامًا  
 لِلنَّفْسِ فِي الْإِخْلَاصِ الْقَاهُ بِمَا      وَحَيْثُمَا أَكْمَلَهُ وَاتَّهَمَا  
 وَإِنْ يَكُنْ لغيرِهِ فَيَنعَدِمُ      وَالْقَصْدُ (١) إِنْ كَانَ لَهُ جَلَّ سَلِمَ  
 بِهِ فَمَا أَصَابَهُ مِنْهُ بَلَلٌ      وَقَالَ حَيْثُ أُبْتَلِيَ مَالِي عَمَلٌ  
 وَقَتِ النَّفَاسِ الْكَرْبُ ٢ عَنْهَا يَرْتَفِعُ      كَذَا إِذَا الْأُنْثَى عَلَيْهَا قَدْ وُضِعَ  
 صَحَّةً مَا بَدَأَ الْمُوْطَأُ جَمَعَ (٣)      فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى الْإِخْلَاصِ مَعَ  
 وَأَزْدَادَ حُبِّهِ بَأَى (٤) حُبٌّ      وَحَيْثُ حَلَّ حُبُّهُ بِقَلْبِي  
 وَلِلغَلِيلِ فِي الْعُلُومِ يَشْفِي      فَكَّرْتُ فِي شَرْحِ عَلَيْهِ يَكْفِي  
 وَالْوَقْتُ مِنْهُ كَانَ ذَا تَجْرِيدِ (٦)      وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَاكَ كَالْتَمْهِيدِ (٥)  
 جُلُّ الْمَقَاصِدِ بِهِ مُحَرَّرًا      فَرُمْتُ (٧) شَرْحًا مُتَقَنًا مُخْتَصَرًا

(١) منه أنه (٢) وقد جرب ذلك مراراً وجزبته أنا بنفسى بمكة شرفها الله في  
 امرأة قطع الأطباء بموتها إن لم يقطع جنينها ببطنها فاستفتيت هل يجوز قتله لحياة أمه  
 فقلت لا وأمرت بجعل الموطاء على بطنها ففعل ذلك فولدت ولدًا حياً وسلمت هي أيضاً  
 (٣) الإمام مالك مؤلفه رحمه الله (٤) أى بأكل حب (٥) للحافظ ابن عبد البر  
 الذى تقدم فى أول هذا النظم أنه هو أعظم شروحه (٦) أى لأنه غير موجود  
 فى محل واحد بل توجد منه أجزاء فى بعض البلاد فأجزاء منه بالمدينة المنورة  
 وبمكتبة الملك الظاهر بدمشق جزء وفى مصر أجزاء إلى غير ذلك مما اطلعت عليه  
 (٧) فبسبب ذلك التفكير رمت

وَجَدْتُ مَا شَرَحَهُ الزُّرْقَانِي بِهِ وَكَانَ مِنْ أُولِي الْإِتْقَانِ  
لَكِنَّهُ لَمْ يَشْرَحِ التَّرَاجِمَا وَفِي الرِّجَالِ لَيْسَ يَشْفِي الْعَالِمَا  
وَلَمْ أَجِدْ سِوَاهُ فِي ذَا الْوَقْتِ شَرْحًا بِهِ أَدْرُسُهُ وَأَقْبِي  
لِذَا شَرَحْتُهُ بِشَرْحِ أَرْجُو رَبِّي تَمَامَهُ فَنَعِمَ الْمَرْجُو (١)  
سَمِيَتْهُ فَتَحَ الْقَدِيرِ الْمَالِكِ فِي شَرْحِ الْفَاطِمَةِ مَوْطًا (٢) مَالِكِ  
رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ جَامِعًا مَالِي إِلَى الْإِحَاطَةِ يَكُونُ سُلْمًا

## فصل

في عدد أحاديثه المتصلة والمرسلة والموقوفة وما فيه من أقوال التابعين  
وَكَانَ عَشْرَةَ مِنْ الْأَلْفِ وَقِيلَ تِسْعَةً وَبِالتَّلَافِي  
قَدَرَدَهُ (٣) عَنْهَا إِلَى خَمْسِمِائَةٍ (٤) وَبَعْضُهُمْ قَالَ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ  
وَقَالَ فِي مَدَارِكِ عِيَّاضٍ مَنْ فِي الْعُلُومِ بَحْرُهُ فَيَّاضُ  
قَدَمَاتٍ عَنْهُ وَهُوَ فِيهِ أَلْفٌ وَنِيفٌ وَذَاكَ نَعِمَ الْوَصْفُ

(١) هو تعالى (٢) بإبدال الهمزة ألفا ولازال لم يتم لاشتغالي عنه بالهجرة من بلدة إلى بلدة فرارا بديني من الفتن وغير ذلك من العوائق أتمه الله تعالى على المراد بمنه وكرمه آمين (٣) الإمام مالك (٤) لعل مراد صاحب هذا القول المتصلة خاصة وكذا يقال فيما بعده والتحقيق ما ذكره الأبهري كما سند كره قريبا بعد

لأنه كان له يخلص (١) عاماً فعاماً ذا الإمام المخلص  
والأبهري (٢) قال حوى الموطأ قدرًا كثيرًا ليس فيه خطأ  
جملة ألف وسبع مائة من بعد عشرين فست مائة  
فيه بإسناد ترى متصله وأثنان مع عشرين تلقى مرسله  
مع مائتين والذي منه وقف ثلاثة عشر بخاء (٣) تأتاف (٤)  
وفيه من قول الذين تبعوا عد ثمانين بخمس تتبع  
ومائتان ذا الذي قد انتسب للأبهري المالكى المنتخب  
وقيل غير ذا (٥) ومن كان جمع كل الروايات على الكل وقع (٦)

(١) ينقح ويهذب بحذف ما كان الأولى حذفه (٢) كنيته أبو بكر وهو فى النظم هنا بإسكان ياء النسب وترجمته مشهورة فى طبقات المالكية فلا نطيل بها فى هذه الحاشية المختصرة (٣) أى بعدد الحاء وهو ست مائة (٤) أى يجتمع (٥) من الأقوال (٦) أى حصل (تنبيه) جملة هذا العدد المذكور فى قول الأبهري الذى نظمناه هنا منها الأحاديث الأربعة التى تقدم فى هذا النظم أن ابن عبد البر أسند جميع ما فى الموطأ من البلاغات وشبهها إلا إياها وقد فات علينا أن نذكرها بالفاظها فى هذه الحاشية عند الإشارة إليها بقولنا فأسند الجميع لأربعة الخ فأردنا ذكرها وتعيين مواضعها فى أبواب الموطأ وبعض الكلام عليها هنا فأقول مستعينا بالله تعالى قال ابن عبد البر فى كتابه المصنف فى وصل ما فى الموطأ من المرسل والمنقطع والمعصد جميع ما فيه من قوله بلغنى ومن قوله عن الثقة عنده مما لم يسنده أحد وستون حديثاً كلها مسندة من غير طريق مالك إلا أربعة لا تعرف «أحدها»

إني لأنسى ولكن أنسى لاسن «والثاني» أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى أعمار الناس قبله أو ما شاء الله من ذلك فكأنه تقاصر أعمار أمته أن لا يبلغوا من العمل مثل الذي بلغ غيرهم في طول العمر فأعطاه الله ليلة القدر خير من ألف شهر و«الثالث» قول معاذ آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وضعت رجلي في الغرز أن قال حسن خليفك للناس و«الرابع» إذ انشأت بحرية ثم تشاءمت فذلك عين غديقه اه (قال مقيدده وفقه الله تعالى) أما حديث إني لأنسى الخ فهو في الموطأ برواية يحيى الليثي في باب العمل في السهو ولفظه إني لأنسى أو أنسى لاسن وأما حديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى أعمار الناس قبله الخ ففي الموطأ برواية يحيى المذكور في كتاب الاعتكاف في باب ما جاء في ليلة القدر . وأما حديث معاذ ابن جبل وهو قوله آخر ما أوصاني به رسول الله صلى الله عليه وسلم حين وضعت رجلي في الغرز الخ فهو في الموطأ بهذه الرواية في باب ما جاء في حسن الخلق من كتاب الجامع . وأما حديث إذا نشأت بحرية ثم تشاءمت فذلك عين غديقه فهو في الموطأ بهذه الرواية في باب الاستمطار بالنجوم في أواخر أبواب كتاب الصلاة (أما الحديث) الأول فقد قال ابن عبد البر بعد أن قال إنه أحد الأحاديث الأربعة التي في الموطأ ولا توجد في غيره مسندة ولا مرسله أن معناه صحيح في الأصول وقد قال سفيان إذا قال مالك يلغني فهو إسناد صحيح (وأما الثاني) فقد قال السيوطي في تنوير الحوالك بعد ذكر قول ابن عبد البر إنه أحد الأحاديث الأربعة مانصه لكن له شواهد من حيث المعنى مرسله فأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره من طريق ابن وهب عن مسلة ابن علي عن علي بن عروة قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً أربعة من بني إسرائيل عبدوا الله ثمانين عاماً لم يعصوه طرفة عين فعجب الصحابة من ذلك فأناه جبريل فقال قد أنزل الله عليك خيراً من ذلك ليلة القدر خير من ألف شهر هذا أفضل من ذلك فسرر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طرق عن مجاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلاً من بني إسرائيل كان يقوم الليل حتى يصبح ثم يجاهد العدو بالنهار حتى يمسي فعل ذلك ألف شهر فعجب المسلمون من ذلك فأنزل الله هذه الآية ليلة القدر خير من ألف شهر فقيام تلك الليلة خير من عمل ذلك الرجل ألف شهر =

(وأما الثالث) فقد ورد معناه فأخرج الترمذى من طريق سفیان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن معاذ بن جبل قال قلت يا رسول الله علمنى ما ينفعنى قال : اتق الله حيث كنت وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن وأخرج من طريق حماد عن ثابت عن أنس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل إلى اليمن فقال : يا معاذ اتق الله وخالق الناس بخلق حسن . وروى قاسم بن أصبغ من طريق مكحول عن جبير بن نفير عن مالك بن عامر قال سمعت معاذ بن جبل يقول إن آخر كلمة فارقت عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله أى العمل أفضل قال : لا يزال لسانك رطباً من ذكر الله .

(وأما الرابع) وهو حديث إذا أنشأت بحرية الخ فيشهد له ما ذكره الشافعى فى الآم عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى عن إسحق بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أنشأت بحرية ثم استحالت شامية فهو أمطرها وعين غديقة . بالتونين فهما أى ماء كثير وغديقة بالتصغير وقد حدث الباجى به أبو عبد الله الصورى الحافظ رضى الله عنه له بخط يده بفتح الغين قال وهكذا حدثنى به عبد الغنى الحافظ عن حمزة بن محمد السكيتانى الحافظ وعلى هذا فقد روى لفظ غديقة مصغراً ومكبراً وهذه الأحاديث الأربعة قال الزرقانى فى شرح الموطن عند أحدها وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرى أعمار الناس قبله الخ أن الحافظ بن عبد البر قال ليس منها حديث منكر ولا ما يدفعه أصل وقد تقدم لنا فى فصل بيان صحة الموطن وأن المتصل فيه أخرجه الشيخان غالباً الخ أن ابن الصلاح وصل هذه الأحاديث الأربعة فى تأليف مستقل وأن ابن مرزوق الأكبر المعروف بالجد وبالخطيب الحافظ أفرد جزءاً فى إسناد هذه الأحاديث الأربعة وأن الحافظ ابن أبى الدنيا أسند اثنين منها فى إقليد التقليد إلى غير ذلك مما قدمناه فى شأنها هناك ومما يدل على أن هذه الأحاديث الأربعة صحيحة فى نفس الأمر وإن لم يشتهر اتصال أسانيدنا عند المتأخرين لقصورهم : قول سفیان بن عيينة كان مالك لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ولا يحدث إلا عن ثقات الناس فهذه شهادة للإمام مالك من هذا الإمام الجليل يستفاد منها أن جميع ما يبلغه للناس من الأحاديث صحيح بلا ريب وإن لم نقف على اتصال سنده وقد جرب ذلك بالبحث عن مرسلاته ومنقطعاته وبلاغاته فوجدت ثابته بأسانيد صحاح فتقاس هذه

## فصل

فِي صَنِيعِ مَالِكٍ فِي مَوْطِئِهِ وَشِبْهِهِ مِنْ مَصْنَفَاتِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى  
 وَمَالِكٌ عَادَتُهُ الْمُقَرَّرَةُ أَيْ فِي الْمَوْطِئِ وَمَا قَدْ حَرَّرَهُ  
 أَنْ يُسْنَدَ الْحُكْمَ إِلَى الْكِتَابِ أَوْ لِحَدِيثِ الصَّادِقِ الْأَوَّابِ  
 أَوْ يُسْنَدَ الْحُكْمَ إِلَى الْإِجْمَاعِ أَوْ الصَّحَابَةِ أَوْ الْإِتِّبَاعِ  
 كَأَنْ يَقُولَ ذَا عَلَيْهِ عَمَلٌ بَلَدَنَا الطَّاهِرِ نَعْمَ الْعَمَلُ  
 وَبِالتَّرَاجِمِ <sup>(١)</sup> لَفَقَهُ الْبَابِ يُشِيرُ تَوْضِيحًا لِكُلِّ بَابٍ  
 وَتَمَّكَ عَادَةُ الْمُحَدِّثِينَ فِي مَصْنَفَاتِهِمْ بِنَهْجِ أَصْطَفِي  
 لِذَلِكَ قِيلَ جُلُّ فَقْهِ الْجَعْفِيِّ <sup>(٢)</sup> لَدَى التَّرَاجِمِ ابْتِدَاءً الْفِي

## فصل

فِي تَقْدِيمِهِ عَمَلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَالتَّابِعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ  
 عَلَى مَجْرَدِ الْحَدِيثِ إِذَا كَانَ بِطَرِيقِ الْأَحَادِ

وَالْعَمَلُ الَّذِي لَدَيْهِ أُرْتَفَعَا <sup>(٣)</sup> مَا لِلصَّحَابَةِ وَمَنْ قَدْ <sup>(٤)</sup> تَبَعَا

الأربعة عليها وبالله تعالى التوفيق

(١) بكسر الجيم (٢) هو البخارى رحمه الله تعالى (٣) فى نسخة قد رفع أى  
 شأه حتى ترك بسببه بعض الأحاديث (٤) فى نسخة ومن لهم تبع وقولى  
 ما للصحابة الخ المراد به أن عمل أهل المدينة الذى هو حجة عند مالك هو ما كان



من الصحابة والتابعين خاصة لا من دونهم لأن مالكا كان من تابعي التابعين فالذى هو حجة عنده هو إجماع أهل المدينة من الصحابة والتابعين فيما طريقه التوقيف بأن كان لا مجال للرأى فيه فهو حجة عند مالك وأتباعه مقدم على خبر الآحاد عندهم اتفاقاً لأنه قطعى فهو من باب تقديم المتواتر على الآحاد وسواء في ذلك صرحوا بالمستند عن النبي صلى الله عليه وسلم أو لم يصرحوا (وحاصل) ما في ذلك ما قاله القاضى عياض رحمه الله فى المدارك فإنه قال أما نقل الشرع من جهة النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل كالصاع والمد أنه كان يأخذ به منهم الصدقة وزكاة الفطر وكالأذان والإقامة وترك الجهر بيسم الله الرحمن الرحيم فى الصلاة وكالاحباس فنقلهم لهذه الامور من فعله أو قوله كتنقلهم موضع قبره وغير ذلك مما علم ضرورة من عدد الركعات أو نقل إقراره لمشاهدة ولم ينكرها كعهدة الرقيق وشبه ذلك أو نقل ترك أحكام لم يلزمهم مع شهرتها لديهم وظهورها فيهم كترك أخذ الزكاة من الخضراوات مع دلهم أنها كانت عندهم كثيرة (فهذا النوع) إجماعهم فيه حجة قطعية وإليه رجع أبو يوسف وهذا الذى تكلم عليه مالك عند أكثر شيوخنا ووافق عليه جمع من الشافعية وكذا نقول لو تصور ذلك فى غيرهم لكان لا يوجد فإن شرط التواتر تساوى الطرفين والواسطة فإن الذى ينقله غيرهم آحاد والمتواتر مقدم قال القرافى ولأن خلفهم ينقل عن أسلافهم وأبناءهم عن آبائهم فيخرج الخبر عن خبر الظن والتخمين إلى خبر اليقين واستدل أيضاً بقوله عليه الصلاة والسلام المدينة كالسكير تنفى خبثها كما تنفى السكير خبث الحديد والخطأ خبث فوجب نفيه (النوع الثانى) إجماعهم على عمل من طريق الاجتهاد والاستدلال وهذا النوع اختلف فيه أصحاب مالك فذهب معظمهم إلى أنه ليس بحجة وهو قول أكثر البغداديين لأنهم بعض الأمة فيقدم عليه خبر الواحد وذهب آخرون من أصحاب مالك إلى أنه حجة فيقدم على خبر الواحد ومحل الخلاف فى خبر لا ندري هل بلغ أهل المدينة أم لا والمختار عدم التمسك بالآحاد حيثئذ لأن الغالب عدم خفاء الخبر عليهم لقرب دارهم وزمانهم وكثرة بحثهم عن أدلة الشريعة أما ما بلغهم ولم يعملوا به فهو سائط وما علم أنه لم يبلغهم فهو مقدم على عملهم قطعاً اه وقال صاحب الآيات البيئات فيها استدلال ابن الحاجب للقول بأن إجماع أهل المدينة حجة بعد أن فسروهم بالصحابة والتابعين بقوله إجماع أهل المدينة من الصحابة والتابعين

فَهُوَ أَثْبَتُ لَدَيْهِ مِمَّا كَانَ إِلَى (١) الْآحَادِ نَقْلًا يَنْمَى  
 إِذْ لَيْسَ يُتَمِّمُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ فِي تَرْكِهِمْ حَدِيثَ أَفْضَلِ نَبِيِّ  
 كَيْفَ وَهُمْ أَرْبَابُ ذَلِكَ وَلَا يُظَنُّهُمُ بِالْتَّرِكِ (٢) إِلَّا ذُو قَلَا (٣)

حجة عند مالك بما منه أنهم أعرف بالوحي والمراد منه لسكنائهم محل الوحي وقد  
 يؤخذ منه أن المراد بهم الصحابة الذين استوطنوا المدينة مدة حياته صلى الله عليه وسلم  
 وإن استوطنوا غيرها بعده والتابعين الذين استوطنوها مدة يطلع فيها على الوحي  
 والمراد منه بمخالطة أهلها الذين شاهدوا ذلك وهذا يقتضى أن تابع التابعين الذين  
 سكنوا المدينة مع التابعين المرصوفين بما ذكر مدة يطلعون فيها على ما ذكر كذلك  
 لكنه خلاف تقييده بالصحابة والتابعين كما تقدم اللهم إلا أن يكون للغالب . وبالجملة  
 فيحتمل أن لا يتقيد الحكم بالسالكين بخصوص بيوت المدينة بل يشمل النازحين حولها  
 في نحر قباء والعوالي إذا كان لهم تردد على المدينة بحيث يطالعون معه على الوحي وما  
 يتعلق به ثم رأيت القراني قال في شرح المحصول بعد كلام قرره مانصه : وعلى كل  
 تقدير فلا عبرة بالمكان بل لو خرجوا من هذا المكان إلى مكان آخر كان الحكم على  
 حاله فهذا سر هذه المسئلة عند مالك لا خصوص المكان بل العلماء مطلقاً خصوصاً  
 أهل الحديث يرجحون الأحاديث الحجازية على العراقية حتى يقول بعض المحذنين  
 إذا تجاوز الحديث الحزرة فقد انقطع نخاعه وسببه أنها مهبط الوحي فيكون الضبط  
 فيه أيسر وأكثر وإذا بعدت الشقة كثر الوهم والتخليط فلو خرج أولئك الرواة  
 بجملتهم وسكنوا غير الحجاز كان الأمر بحاله لم يحصل فيه خلل وبهذا يندفع كثير  
 من الاسئلة على المسئلة كاستشكاله الفرق بينه وبين قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج  
 من موضعه فإيا نلتزم التسوية في أن الأمرين حجة في جميع المواطن ورأيت الإسنوي  
 عبر بقوله ذهب الإمام مالك على أن إجماع أهل المدينة حجة أى إذا كانوا من الصحابة  
 والتابعين دون غيرهم كما نبه عليه ابن الحاجب اه بلفظه (١) وفي نسخة وهى التى  
 فى الطبعة الأولى . من الأحاديث بنقل ينمى . لكن هذه أولى لتقييدها بالآحاد خاصة  
 (٢) للحديث دون ثبوت ناسخ (٣) بالكسر والفتح قال فى المصباح قلى

وَقَالَ ذَا الْعَمَلُ مَعَ ذَا الْحَدِّ (١) خَيْرٌ مِنَ الْحَدِيثِ بَجَلٍ (٢) مَهْدِي  
 وَالنَّعْيِ (٣) قَالَ الصَّحَابَةُ إِذَا تَوَضُّوا لِلْكُوعِ فَرَضًا يُحْتَدَى (٤)  
 مَعَ قِرَائَتِي إِلَى الْمِرَافِقِ تَبِعْتُهُمْ وَلَسْتُ بِالْمُنَافِقِ  
 بَلْ لِاتِّبَاعِهِمْ لِمَا هُوَ الْأَصَحُّ وَمَا بِهِ النَّسْخُ أَحْيَا أَنْضَحُ  
 وَشَيْخُنَا (٥) قَنُونٌ قَالَ يَنْقُضُ حُكْمَ الَّذِي خَالَفَهُ وَيُرْفُضُ  
 بَابَ الْقَضَاءِ مِنْ خَلِيلٍ ذَكَرَا (٦) فِيهِ الَّذِي ذَكَرْتَهُ مُحَرَّرًا

بالكسر والقصر وقد يمد ثم قال ومن باب تعب لغة اه ملخصاً منه

(١) وهو كونه مخصوصاً بعمل الصحابة والتابعين بالمدينة لأن عملهم ناسخ عنده للحديث لاستناده لأحاديث أقوى منه أى من ذلك المنسوخ أو استناده لفعل النبي عليه الصلاة والسلام أو تقريره لأصحابه على خلافه .

(٢) الإمام المشهور فقد قال بأنه خير من الحديث أى من مجرد رواية حديث خالفه عمل الصحابة والتابعين

(٣) بإسكان ياء النسب لغة لا ضرورة فقط وكلما نطقت بها سا كنة فى هذا النظم فلإعارة هذه اللغة مع جواز إسكانها لضرورة الشعر على فرض قلته هذه اللغة (٤) أى يتبع

(٥) أى شيخ مشايخنا فقديريت عن روى عنه كسيدي أحمد بن الخياط وسيدي محمد بن جعفر الكتاني الفاسيين رحمهما الله تعالى وعن غيرهما ممن روى عنه أيام إقامتي بفاس ثم بمراكش

(٦) أى الشيخ محمد قنون

## فصل

في مهمماته وقد قدمنا مهممات رجاله على نسائه

فائدة ذكر في الإسعاف<sup>(١)</sup> جامع<sup>٢</sup> السيوطي<sup>٣</sup> ذو الإنصاف<sup>٤</sup>  
 بعض الذي أبهم من رجاله<sup>(٥)</sup> وبعض ذا عرفه<sup>(٦)</sup> بحاله<sup>(٧)</sup>  
 زيد بن أسلم روى عن رجل ومن بني ضمرة<sup>(٨)</sup> أصله جلي  
 قال ابن حذاء ولم أقف على سماه لكن ربما تحصل  
 وهكذا نجل<sup>(٩)</sup> جبير عن رجل يرضى<sup>(١٠)</sup> ولكن لم يعين ذا الرجل  
 قال<sup>(١١)</sup> وهذا الأسود المرضى تجل ي زيد النخعي الكوفي  
 وابن أبي حشمة سهل أخبره فيه<sup>(١٢)</sup> رجال كبراء خيره<sup>(١٣)</sup>

- (١) هو إسعاف المطا برجال الموطأ وهو كتاب مختصر في رجال الموطأ وقد  
 طبع بمطبعة عيسى الحلبي (٢) فاعل ذكر (٣) بدل من الفاعل الذي هو جامع  
 (٤) في كل الأمور (٥) أي الموطأ (٦) أي السيوطي  
 (٧) أي وصفه وسكت عن البعض وقد عرفت ما وقفت على تعريفه لغير  
 السيوطي في النظم والشرح (٨) عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 سئل عن العتيقة فقال لأحب العقوف (٩) أي سعيد بن جبير  
 (١٠) عنده (١١) السيوطي وغيره (١٢) أي في الموطأ  
 (١٣) من قومه أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا الحديث

وَصَاحِحُ (١) عَمْرٍ مَعَ النَّبِيِّ قَدْ صَلَّى صَلَاةَ الْخُرُوفِ فِيهِ (٢) قَدُورْدُ  
 وَذَاكَ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ قَدْ وَأَبْنُ تَمِيمٍ (٥) قَدْ رَوَى عَنْ عَمِّهِ  
 بَاحِ السُّيُوطِيِّ (٣) بِهِ بِدُونِ رَدِّ (٤) وَأَخِي أَيُّهُ دَنِيَّةٌ لِأُمَّهِ  
 وَمَنْ نَالَ بِالْحَدِيثِ خَيْرَ زَيْدٍ (٦) وَذَاكَ عَبْدُ اللَّهِ نَجْلُ زَيْدٍ (٦)  
 صَاحِبُ هَدْيٍ ٩ مِنْ أَزَالِ الشَّحْنَانِ ١٠ وَعُرْوَةُ (٨) نَجْلُ الزُّبَيْرِ أَنَا  
 وَآلِهِ وَمَنْ يَهْدِيهِ (١١) هُدًى صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ طَوْلَ الْأَبَدِ  
 بِهِ إِذَا عَطَبَ (١٢) يَا مُشَفِّعُ قَدْ قَالَ هَذَا الْهُدَى كَيْفَ أَصْنَعُ  
 الْأَسْلَمِيُّ ذُو الصِّفَاتِ السَّامِيَةِ (١٥) وَصَاحِبُ الْهُدَى الشَّرِيفِ ١٣ نَاجِيَهُ ١٤  
 مِنْ أَسْلَمٍ وَبِأَسْمِهِ لَمْ يَنْجَلِ وَأَبْنُ يَسَارٍ قَدْ رَوَى عَنْ رَجُلٍ

- (١) ابن خوات بن جبير (٢) أي في الموطأ (٣) في إسعاف المبطل  
 (٤) عليه (٥) عباد (٦) ابن عاصم (٧) أي خير زيادة فلا إيطاء  
 فيه بل فيه الجناس التام (٨) أي وروى فيه عروة نجل الزبير الخ  
 (٩) أي هديه الذي سبق إلى مكة شرفها الله تعالى (١٠) أي الفتنة في  
 الدين وفي غيره وهو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (١١) أي سيرته وهداه  
 الذي جاء به عليه الصلاة والسلام (١٢) بفتح أوله وكسر ثانيه من باب تعب  
 وطرب أي إذا هلك فالعطب الهلاك (١٣) بإضافته للنبي عليه الصلاة والسلام  
 (١٤) ابن كعب بن جندب (١٥) التي منها صحبته للنبي عليه الصلاة والسلام  
 وروايته عنه وخدمة هديه بسوقه وحفظه وموته بمدينة المنورة بأنواره النبوية

ثُمَّ عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيِّ رَوَى عَنْ شَيْخِ السُّكُوفَةِ فِيهَا قَدْ ثَوَى  
 قَالَ السُّيُوطِيُّ وَهَذَا (١) كَعَبُ  
 وَتَجَلَّ سِيرِينَ رَوَى عَنْ رَجُلٍ  
 أَيْضًا وَلَمْ يُذَكَّرْ سَمَّا ذَاكَ وَلَا  
 وَهَكَذَا الزُّهْرِيُّ أَيْضًا عَنْ رَجُلٍ  
 وَهُوَ أَمِيَّةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (٥)  
 وَنَافِعٌ عَنْ رَجُلٍ يُنْمَى إِلَى  
 عَنْ شَيْخِ السُّكُوفَةِ فِيهَا قَدْ ثَوَى  
 أَيْ ابْنُ عَجْرَةَ الْهُمَامُ النَّدْبُ  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَذَا عَنْ رَجُلٍ  
 هَذَا وَذَا عَنْ النَّبِيِّ نَقْلًا (٢)  
 مِنْ آلِ خَالِدٍ (٣) سَمَاهُ لَمْ يَقُلْ (٤)  
 لَدَى السُّيُوطِيِّ الْحَافِظِ الْأَوَّاهِ  
 أَنْصَارٍ خَيْرٍ مِنْ بِهِ نَلْنَا الْإِلَى (٦)

رزقنا الله تعالى الموت بها على أتم الإيمان آمين (١) محل مراجعته في شروح  
 الموطأ ونسخ إسعاف المبطا الخطية ونحوها (٢) أى روى بعد أن جاءه وقال  
 إن أمى عجوز كبيرة الحديث (٣) ابن أسيد (٤) الزهرى أى لم يقل اسمه  
 فالسما من لغات الاسم أى لم يسمه وقد صرحت باسمه بقولى وهو الخ  
 (٥) ابن خالد بن أسيد (٦) أى النعمة وهو النبي صلى الله عليه وسلم ومن  
 هذا المعنى قول بعض الفضلاء

إلا خليلي إن ضاق الزمان إلى \* إلى خليليما وقتما ضررا

أى أرجعا إلى نعمة خليليما وقا كما الله الضرر أى كل ضرر فقوله ضررا بالتنكير  
 على حد قول الحريري يا أهل ذا المغنى وقيم شرا \* ولا لقيتم ما بقيتم ضررا  
 فهو عام لكل ضرر وكل شر وإن كانا نكرتين فى سياق الإثبات لأنه يقصد بها  
 العموم نادرا كما هنا فالأولى فعل أمر لائنين فلذلك يكتب بالالف وإلى الثانية حرف  
 جر وإلى الثالثة هى المجرورة بالتى قبلها وهى اسم بمعنى النعمة تجمع على آلاء كما قال  
 تعالى فى آيات سورة الرحمن \* فبأى آلاء ربكما تكذبان ،

عَنْ سَعْدٍ (١) أَوْ مُعَاذٍ (٢) أَنْ جَارِيَةً  
 كَانَتْ تَلْعَبُ (٣) وَهِيَ أَيْضًا رَاعِيَةٌ (٤)  
 ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ (٥) رَوَى عَنْ بَعْضِ  
 أَصْحَابِ مَنْ جَاءَ بِدِينِ مُحَمَّدٍ (٦)  
 صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّنَا وَسَلَّمَ  
 مَا أَوْضَحَ الْمُبْهَمَ (٧) مَا لَهُ أَنْتَمَى (٨)  
 وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الثَّقَفِ  
 لَدَيْهِ عَنْ نَجْلِ بُكَيْرٍ (٩) الثَّقَفِ  
 قَدْ قِيلَ إِنَّهُ (١٠) الْمُسَمَّى مَحْرَمَةً  
 وَمَالِكٌ أَيْضًا عَنِ الثَّقَفِ عَنْ  
 نَجْلِ ذَا نَجْلٍ لِهَيْعَةٍ (١٤) الْأَبْرُ  
 وَعَمْرُو (١١) وَذَا (١٢) فِيهِ خِلَافُهُمْ قَبْلَ  
 وَقِيلَ (١٥) نَجْلُ عَامِرِ الْقَارِي الْأَعْرَجِ  
 وَأَشْبَهُهُ الْخُلْفُ الَّذِي تَحْصَلَا  
 فِيهِ الَّذِي مِنْ ذَيْنِ جَاءَ أَوْلَا (١٦)  
 وَقِيلَ (١٧) أَيْضًا ابْنُ وَهْبٍ كَأَنَّ  
 شَهَابَ الزُّهْرِيَّ بِذَلِكَ يَعْنِي (١٨)

- (١) ابن معاذ (٢) ابن سعد (٣) ابن مالك (٤) للغم أى كانت ترعى  
 غنما كفى الحديث (٥) ابن عبدالرحمن بن الحارث (٦) أى خالص من الشرك  
 (٧) من القرآن أو غيره فمبهمات القرآن كقوله تعالى وجاء رجل من أقصا المدينة  
 يسعنى وشبهه ومبهمات الحديث كإهنا وكلاهما توضحه أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم  
 (٨) من الأحاديث أى انتسب له عليه الصلاة والسلام  
 (٩) ابن عبد الله بن الأشج (١٠) أى ابن بكير هذا هو  
 (١١) أى ابن شعيب (١٢) أى الأخير (١٣) أى حقيق وهو هنا بالفتح  
 (١٤) بفتح اللام وكسر الهاء وهو عبد الله بن لهيعة (١٥) عبد الله  
 (١٦) وهو ابن لهيعة كما قاله ابن عبد البر وتبعه السيوطى  
 (١٧) كفى تدريب الراوى (١٨) أى يعنى مالك بذلك اللفظ الذى هو مالك

وَإِنْ يَكُ الثَّقَةُ عَنْ نَجْلِ عُمَرَ      فَنَافِعُ كَمَا أَفَادَ ابْنُ حَجْرٍ  
 قَالَ (١) كَمَا مُوطَاً ابْنَ قَاسِمٍ (٢)      يُلْفِي بِهِ ذَلِكَ غَيْرَ طَاسِمٍ (٣)  
 ثَمَّةَ إِسْمَاعِيلٍ (٤) عَنْ مَوْلَى نُسَبٍ      لِعَمْرٍو (٥) أَوْ لِنَجْلِ عَمْرٍو (٦) الْمُقْتَرِبِ (٧)

### ﴿مبهمات النساء﴾

ثُمَّ (٨) ابْنُ مُحْصِنٍ رَوَى عَنْ عَمَّةٍ      لَهُ وَلَمْ يُسَمَّ تِلْكَ الْعَمَّةُ  
 وَقَالَ (٩) فِي التَّقْرِيبِ (١٠) ذِي أَسْمَاءُ      ذَاتُ الْمَزَايَا الْجَمَّةُ الْغَرَاءُ  
 وَابْنُ (١١) أَبِي عُلْقَمَةَ الشَّهْمِ نَقَلَ      عَنْ أُمِّهِ مَا هَاهُنَا (١٢) عَنْهَا أُتْقَلُ  
 وَهَذِهِ يَدْعُونَهَا مَرْجَانَةَ (١٣)      وَابْنُ مُعَاذٍ صَاحِبُ الدِّيَانَةِ (١٤)

عن الثقة عن عمرو بن وهب المشهور فابن وهب مفعول لقولنا يعنى والضمير في  
 يعنى راجع لمالك كما قبل أيضا أنه يعنى بهذا التركيب ابن شهاب الزهرى شيخه الذى  
 أكثر عنه الرواية (١) أى ابن حجر (٢) أى روايته له عن مالك  
 (٣) أى غير خاف قال الشاعر

إذا علم غادره بتوفه • تدارعن بالأيدى لآخر طاسم  
 بل بنص صريح فى رواية ابن القاسم للموطأ التى قيل إنها أصح روايات الموطأ  
 وراويها عبدالرحمن بن القاسم هو راوى سماعات المدونة عن الإمام مالك وهو أثبت  
 أصحاب مالك كالإمام الشافعى

(٤) ابن محمد بن سعد بن أبى وقاص (٥) ابن العاصى (٦) عبد الله

(٧) إلى الله تعالى بالطاعة (٨) حصين (٩) ابن حجر

(١٠) أى تقريب التهذيب (١١) أى علقمة (١٢) أى فى الموطأ

(١٣) بفتح الميم (١٤) وهو عمرو بن معاذ الأشهلى



عَنْ جَدَّةَ لَهُ وَذِي حَوَاءٍ (١) عَنْهَا رَوَى فَعَمَهُ الْبَهَاءُ (٢)  
 ثُمَّ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أُمِّهِ وَوَلَدِهِ (٣) لِابْنِ (٤) ابْنِ عَوْفِ الشَّهْرِيرِ الْمُعْتَمَدِ  
 وَابْنِ ابْنِ (٥) ثَوْبَانَ رَوَى عَنْ أُمِّهِ (٦) بِهَا تَمَامٌ مَا زِدْهُ (٧) بِنِظْمِهِ (٨)

### فصل

في تقييد المدونة غالباً للموطأ وتخصيصها له كذلك

وفيه الكلام على القبض والسدل في الصلاة

ثُمَّ عَلَى مَنْ طَلَبَ الْحَدِيثَ مَعَ الْفَرُوعِ طَلَبًا حَثِيئًا (٩)  
 أَنْ يَعْرِفَ التَّخْصِصَ وَالتَّقْيِيدَ ١٠ مَعَ بَحْثِ شَدِيدٍ فِي الْأَدَلَّةِ يَقَعُ  
 هَذَا وَقَدْ قَيَّدَ فِي الْمُدُونَةِ مَالِكُ (١١) فِي مُوطَأِ مَا (١٢) دُونَهُ  
 فَتَقْيِيدُ الْبَعْضِ بِهَا وَالْبَعْضُ خَصٌّ وَغَالِبًا ذَا (١٣) الْعَتَقِ عَلَيْهِ نَصٌّ

- (١) كما صرح به السيوطي في إسعاف المبطل (٢) أي برواية الحديث عنها  
 (٣) كائنة (٤) أي لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الشهير بكونه من  
 العشرة المبشرين بالجنة المعتمد في النوائب رضى الله تعالى عنه (٥) أي محمد بن  
 عبد الرحمن بن ثوبان (٦) عن عائشة ولم يسمها السيوطي في الإسعاف  
 (٧) من المبهمات (٨) أي بسية  
 (٩) أي سريعا (١٠) وشبههما كالناسخ والمنسوخ، العام بأقسامه والمطلق  
 (١١) يقرأ غير متون للوزن قال في الألفية والمصروف قد لا ينصرف اه  
 (١٢) مفعول قيد (١٣) أي المذكور

وَهُوَ ابْنُ قَاسِمٍ لِأَنَّهُ رَوَى      عَنْ مَالِكٍ مَضْمُونَهَا<sup>(١)</sup> وَمَا حَوَى<sup>(٢)</sup>  
 وَذَلِكَ<sup>(٣)</sup> بَعْدَ أَنْ رَوَى الْمُوطَأَ      كغَيْرِهِ وَلَمْ يَكُنْ مُبَطَّأً<sup>(٤)</sup>  
 مِثْلَ ذَلِكَ<sup>(٥)</sup> حَدِيثُ الْقَبْضِ      فِيهِ بِإِسْنَادِ شَهْبِيرٍ مَحْضٍ<sup>(٦)</sup>  
 وَقَيَّدَ ابْنُ قَاسِمٍ بِالنَّفْلِ      ذَاكَ كَمَا قَدْ جَاءَنَا فِي النَّقْلِ<sup>(٧)</sup>  
 وَفِي الْفَرِيضَةِ بِكُرْهِ<sup>(٨)</sup> اتَّضَحَ      عَنْ مَالِكٍ وَذَا هُوَ الَّذِي رَجَّحَ<sup>(٩)</sup>

(١) أى المدونة (٢) أى ذلك المضمون من الفقه وأدلته

(٣) أى كون ابن القاسم روى المدونة وإنما وقع بعد الخ

(٤) أى مؤخرأ عن رواية الموطأ بل قيل إن أصح روايات الموطأ روايته كما

سبق (٥) الذى وقع فيه تقييد المدونة لما فى الموطأ (٦) أى خالص من

النقص (٧) فى المدونة (٨) بل يمنع كما نسبه الخطاب للعراقيين لكن

الراجح هو القول بالكراهة فى الفرض والجواز فى النفل كما هو مذهب المدونة

وفى الخطاب عند قول خليل وهل كراهته فى الفرض الخ مانصه قيل إنه يجوز فى

الفرض والنفل وقيل يمنع فهما قاله العراقيون وقيل يكره فى الفرض ويجوز فى النفل

وهو ظاهر المدونة اه منه بلفظه ولا يخفك تحقيق الخطاب وكون حاشيته من كتب

المالكية المعتمدة كما صرح به الهلالى فى نور البصر وصرح به غيره ومن المعلوم

عند المالكية أن رواية ابن القاسم فى المدونة أرجح من غيرها فهى مقدمة على جميع

أقوال المتأخرين القائلين بالقبض بل مقدمة على رواية غيره فى المدونة أخرى فى

خارجها وقد أشار إلى مصطلح المالكية فيما هو مقدم عندهم العلامة المحقق الشيخ

عبدالله بن شيخنا العلامة أحمد بن أحمد بن الهادى الشنقى إقليا بقوله

فما روى عن مالك واستحسنه إمامنا العتقى فى المدونة

مقدم ثم الذى فيها رواه سواء ثم غيره على سواء

فما فقول غيره فيها فهو خارجها فلتفقهن ما فقهوا

وبهذا تعلم أن الراجح عند المالكية في القبض هو رواية ابن القاسم في المدونة كما عليه عمل المالكية شرقاً وغرباً إلا من شذ وقد حقت هذا الموضوع في غير هذا التعليق المختصر والله دثر الشيخ عبد الله السالم بن الشيخ محمد بن حنبل الحسنى حيث يقول في بحر الكامل ميبناً رجحان السدل على القبض وتقديم قول ابن القاسم وروايته في المدونة على غيرها

للفس بالحكم الغريب تعلق	وسامة المؤلف من عاداتها
ولها بحكم الطبع حكما شاملا	أهلية الترجيح من زعماتها
والعدل والترجيح سبل سدت	دون الذى لم يأت من مآثاتها
وظواهر المنقول من يأخذ بها	من غير علم حار في جلهاها
وتصرف المحجور ليس بنافذ	تحت الولاية دون إذن ولائها
وإذا الإمام الأصححى روى لنا	سنأ ولم يعمل بمقتضياتها
إما لأمر عارض كعارض	يقوى لديه أولضعف رواها
سرنا بمنهجه ولو لم نقفه	وقفت بنا الآراء في عقباتها
وإذا تخالف في الرواية صحبه	فالسبق للعتقى في حلباتها
لاسيما في الآتم إن كلامه	في الآتم يشقى النفس من غلاتها
ومتى تصادم في الشريعة أمرها	والنهي غاب حكم منهياتها
ومن التصانيف الجديدة حذروا	أن يأخذ المفتى بمضموناتها
لاسيما الاغفال فاجتنبها	فمقولها لغو كقولانها
لا يغرنك كونها مطبوعة	فالطبع ليس برافع شهادتها
هذا وحظك أن تكون متابعا	نظر الأئمة ناهجا طرقاتها
لا تدرجن بالاجتهاد مدارجا	تعي بها وتعاق عن درجاتها
فالسدل مندوب كما طفحت به	صحف الجهابذ من جميع جهاتها
عن مالك يرويه أثبت صحبه	برواية الأثبات عن أثباتها
وعليه أكثرهم وهم لك حجة	يفرى طلى الشبهات حد شباتها
إما بحث فلم تجد من قول من	لم يجتهد ففتح عن ساحاتها
والقبض قيل بندبه وجوازه	والسكره مشهور بمفروضاتها

فَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْجَهَابِذَةِ رَجَحَهُ وَالْقَبْضُ كَانَ نَابِذَهُ  
وَالْمَالِكِيَّةُ بَسْدَلُ عَمَلُوا (١) وَكَمْ أَجَلَةٌ بِهِ لَمْ يَعْمَلُوا  
وَأَتَهَجُّوا سَبِيلَ شَأْنِ الْقَبْضِ لِأَنَّهُ نَهَجٌ لَدَيْهِمْ مَرْضِي  
وَإِخْتَارَهُ جَمَعَ إِلَيْهِ يَأْوِي (٢) وَفِيهِ قَدَمًا أَلْفَ الْمَسْنَوِي

والمنع قيل به وحجة ندبه كالشمس بعشى العين ضوء إياتها  
فتميات لمرجح ذى أهبة يقضى بها بوجوه ترجيحاتها  
لكنه بيض الأنوق وإن تجد أهلية الترجيح منك فهاها  
نظر التراجع والتعادل ههنا طارت به العنقا إلى وكناتها  
فاقبل نصوص المالكية وارضها حججاً لربك تنج في منجاتها

أى وهى حججهم على أرجحية السدل حسبما بيناه هنا وفى غير هذا التعليق وبالله  
تعالى التوفيق وقوله حار فى جلهاها بفتحيتين جمع جلمه بفتح فسكون وهى ناحية  
الوادى أى حار فى نواحي ظواهر المنقول وقوله ضوء إياتها أى ضوء نورها فالإيات  
بكسر الهمزة النور (٩) عند مالك وجمهور علماء مذهبه كما هو الحق لاقوة  
أدلة وجريان العمل به قديماً بالمدينة وغيرها وحديثاً فى سائر البلاد

(١) كما علمت (٢) بإبدال الهمزة الفاء أى يرجع وقولى واختاره جمع الخ  
أشرت به إلى قول الشيخ محمد قنون فى حاشية الموطأ عند حديث القبض مانصه واختاره  
غير واحد من المحققين منهم اللخمي وابن رشد وابن عبد البر وابن العربي وابن عبد السلام  
وعياض ونسبه فى الإكمال إلى الجمهور وهو أيضاً قول الأئمة الثلاثة انظر رسالة المسناوى  
الخ عبارته ثم قال ومذهب المدونة لإباحته فى النافلة وكرهاته فى الفريضة واقتصر عليه  
الشيخ خليل فقال وسدل يديه وهل يجوز القبض فى النفل أو إن طول الخ وبه تعلم  
أن الراجح هو مذهب المدونة كما قدمته بقولى وذاها الذى رجح و يكون مذهب  
المدونة الكراهة يعلم أن الجمهور مذهب السدل لا القبض كما نسبه له صاحب الإكمال  
كما حذرناه فى هذه الحاشية وفى غيرها وبالله تعالى التوفيق

وَمَالِكٌ قَدَرَجَحَ السَّدَلَ لِمَا  
 فَانظُرَهُ فِي نَشْرِ الْبُنُودِ ثُمَّ فِي  
 فَإِنْ تَقُلَّ صَحَّ حَدِيثُ الْقَبْضِ مَعَ  
 قُلْتُ وَالْإِرْسَالُ إِلَيْهِ مَالًا  
 وَفِي صَحِيحِهِ الْبُخَارِيُّ ذَكَرَ  
 مِنْ قِلَّةِ الْفِعْلِ بِهِ قَدْ عَلِمَا  
 شَرَحَ (١) حُلُولُو تَلْفَهُ غَيْرَ خَفِي  
 أَخَذَ الثَّلَاثَةَ (٢) بِهِ حَيْثُ أُرْتَفَعَ  
 ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ (٣) إِذَا أَحَالَ (٤)  
 ذَلِكَ (٥) لِمَنْ يَدْرِي أَدَلَّةَ الْخَبَرِ

(١) المسمى الضياء اللامع على جمع الجوامع

(٢) أى الأئمة الثلاثة (٣) هو إسماعيل بن أبي أويس ابن أخت مالك وصهره  
 لأنه زوج ابنة مالك فاطمة المسكنة أم أبيها فقد رواه بلفظ ينمى بالبناء للمجهول  
 فيكون مرسلًا على روايته اهـ (٤) أى على غير معين ببناء فعل ينمى للمجهول  
 (٥) أى فى باب وضع الينى على اليسرى من كتاب الصلاة ولم يذكر البخارى  
 فى هذا الباب حديثًا غير حديث مالك فى الموطأ وهو يحتمل الرفع والإرسال لأن  
 لفظ ينمى بمعنى يرفع فيكون حكمه الرفع كما هو معلوم عند المحدثين وإن أعلّ  
 الدانى هذا الحديث فى أطراف الموطأ بقوله هذا معلول لأنه ظنّ من أبى حازم فإن  
 حكم مثل هذا التركيب لا يقلّ عن الرفع حكمًا وأما كونه مرفوعًا صراحة فلا وجه  
 له فى رواية مالك فى موطئه التى رواها البخارى فى صحيحه من طريق مالك ولفظه  
 فى الموطأ ولم يروه بغيرها خلاف عادته ثم ذكر ما هو صريح فى إعلالها بالإرسال  
 بقوله وقال إسماعيل ينمى ذلك ولم يقل ينمى أى قال إسماعيل بن أبى أويس ابن أخت  
 الإمام مالك وزوج ابنته فاطمة المسكنة أم أبيها ينمى بضم الياء وفتح الميم مبنى  
 للمجهول فعلى روايته الهاء ضمير الشأن فيكون هذا الحديث مرسلًا لأن أبى حازم لم  
 يعين من نساء له بخلاف ضبطه بفتح الياء وكسر الميم فيكون حكمه الرفع لأن الضمير  
 يكون اسهل شيخ أبى حازم بإعلال البخارى لهذا الحديث بالإرسال لا يخفى على المحدث

الأصولی الذائق لمعرفة إعمال الأدلة بخلاف بسطاء الطلبة كما أشرت له بقولی  
وفي صحیحه البخاری ذکر ۰ ذاك لمن یدری أدلة الخبر

فإذا تأملت بإتصاف فی صنیع البخاری فی هذا الحدیث علمت أنه لم یجزم بالرفع بل  
صدر بروایة ابن مسلمة التي لها حکم الرفع و ذکر بعدها روایة إسماعیل بن أبی أویس  
التي هي صریحة فی الإرسال فيکفي ذلك من إعلاله لهذا الحدیث وبه يتضح ما رواه  
ابن القاسم عن مالک فی المدونة من قوله لا أعرفه فی الفرض ومما یؤید أن روایة  
إسماعیل بالإرسال أقوى ملازمته لمالک لقربته ولكرنه زوج ابنته فاطمة التي هي  
من رواة الموطأ وكان یسمعه الناس عنها من وراء الستر وتشير لمن أخطأ بضرب  
الوسادة تنبیهاً له علی خطئه وقد تقدم ذكری لها فی رواة الموطأ عن أبيها بقولی  
وابنته فاطمة الغراء ۰ ممن رواه إذ لها اعتناء

وهذا يقوی إعلال الدانی لهذا الحدیث بقول أبی حازم لأعله إلا ینمی ذلك الخ  
وجلالة الحافظ أبی عمرو الدانی فی القرآن والحدیث فی غاية من الشهرة عند أرباب  
هذا الشأن فكان من أعظم حفاظ الفین حتی صرح ميمون الفخار فی التحفة بأنه  
إذا جزم بشيء لا ینبغي البحث فيه بعد جزمه بقوله

لا یبحث یرضی حیث قال الدانی ۰ فی ذلك الوجهان جیدان

وعلی کل حال لا ینبغي الإنکار علی من قبض فی الفرض ولا علی من سدل لأن  
کلا منهما ثبت وعمل به بعض الأئمة بل الإنکار علی من فعل مکروهاً ربما آل إلى  
فعل محرم كما حققه المواق فی مسألة الاقنداء بالمسمع فی شرحه للبختر ولکن الأولى  
العمل بالراجح فی مذهب مالک وهو السدل وهو الذي علیه عملهم فی المشرق والمغرب  
من زمن مالک إلى زمننا هذا بعد منتصف المائة الرابعة بعد الألف ولا عبرة باختيار  
بعض المتأخرین كالمسناوی وغيره للقبض وميله إلى ترجیح روايته عن مالک فی الموطأ  
لأن الراجح ما روى عنه أخيراً فی المدونة من كراهته فی الفرض لأن الشأن فی المدونة  
تقیید مطلقات الموطأ وتخصیص عموماته لأن راویها ابن القاسم عن مالک كان من  
أثبت رواة الموطأ عنه أيضاً بل قیل إن أصح روايات الموطأ روایة ابن القاسم  
وروایة القعنبی كما أشرت له فی مقدمة هذا النظم بقولی :

قیل أصحها الذي للقعنبی ۰ ونجل قاسم المحقق الأبى

فالقاعدة عند المالكية أن ما أخرجه مالك في الموطأ سواء كان برواية ابن القاسم أو غيره إذا خص أو قيد في المدونة كان عمل المالكية على ما في المدونة لأن روايتها متأخرة عن رواية الموطأ ومن المعلوم أن المجتهد يروى الدليل كثيراً ويعدل عن العمل بمقتضاه لما يترجح عنده من الأدلة المخالفة لما رواه كسألة القبض لأن مالكا رواه في الموطأ وقال في المدونة لا أعرفه في الفرض الخ أي لا أعرفه من عمل أهل المدينة كما صرح به شروح المدونة وغيرها ونظير ذلك ما وقع عند الشافعية من كون العمل عندهم على مذهبه الجديد غالباً وأما القديم فلا عمل عليه عندهم إلا في مسائل قليلة . وما ذلك إلا لما يتجدد من اجتهاد الإمام الشافعي بعد مذهبه القديم الذي جلّ أقواله توافق مذهب مالك بخلاف الجديد فلا يتعجب ذو دراية بالحديث والأصول من ترك إمام مجتهد للعمل بما رواه إذا ترجح عنده، خلافه لأدلة أخر اقتضت ترجيح ترك العمل بما رواه بل إنما يتعجب من ذلك من كان قصير الباع قليل الاطلاع غير عارف للحديث والأصول ولا حافظ لفروع الأئمة الفحول . إذا علمت هذا فاعلم أن العمل عند المالكية في سائر أقطار الأرض شرقاً وغرباً على ما في المدونة من كراهة القبض في العرض والعمل بالسدل الذي هو الأصل لأنه الذي روى عن مالك أخيراً في المدونة وهو الموافق لعمل أهل المدينة في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم هذا هو عمل أهل المدينة المعتبر وهو حجة أصولية عند مالك كما بسطناه في غير هذا الموضوع بأدلة قوية يرتضيها المطلع المنصف (أما انتقال المالكية) عن مذهبه في السدل إلى القبض فهو جار على مسألة الانتقال من مذهب لمذهب بشروطها المنزرة في فن الأصول فإذا لم يتفق له العمل بالسدل على مذهب مالك أولاً جاز له أن يقلد غير مالك من الأئمة في القبض وقيل لا يجوز ذلك له مطلقاً وقيل يجوز مطلقاً على حسب ما هو مقترن في فن الأصول من حكم انتقال المقلد لمذهب غير إمامه من المجتهدين كما أشار له صاحب مراقي السعود بقوله

وذو التزام مذهب هل ينتقل هـ أولاً وتفصيل أصح ما نقل

وقد صرح بالتفصيل في هذه المسألة أخونا المحقق ذو المناقب المرحوم الشيخ محمد العاقب في نظم التزامات الخطاب بقوله

وفي انتقال ذي التزام مذهباً خلفاً وللتفصيل بعض ذهباً

وَلَيْسَ كُلُّ مَا يَصِحُّ (١) يُعْمَلُ بِهِ إِذَا نَسِخَ لَهُ قَدْ يَحْصُلُ  
 لِذَلِكَ قَدْ تَرَكَ مَالِكُ (٢) الْعَمَلَ بَعْدَ (٣) مِنَ الْمُوَطَّأِ اسْتَقْلَلَّ (٤)  
 قُلْتُ وَهَذَا مِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ الْقَبْضِ فَالْسَدْلُ نَاسِخٌ بِنَهْجِ مَرْضِي  
 فَإِنَّ تَقْلُّ أَيُّ دَلِيلٍ مِنْ خَيْرٍ صَحَّ لِذَا السَّدْلِ بِنَهْجِ مُعْتَبَرٍ

يجوز في قول به لم يعمل وبعد ما عمل غير معمل  
 وهذا التفصيل هو الأصح كما علمت من قول صاحب مراقي السعود السابق  
 (وتفصيل أصح ما نقل) فمن شاء أن يقلد غير مذهب مالك في القبض فله ذلك لكن  
 دعوى أنه الراجح في مذهب مالك وإن اختاره بعض علماء المالكية دعوى  
 خالية عن الدليل لأن مالكا روى أحاديث كثيرة في الموطأ ولم يعمل بها لما ترجح  
 عنده من عدم العمل بها كحديث الرضعات الخمس فإن مالكا لم يعمل به بل عمل بالتحريم  
 ولو بهمة واحدة وصات للجوف عملا بظاهر القرآن وأحاديث الرضاع وكحديث  
 المتبايعان كل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا مع كونه بإسناد هو أصح الأسانيد وهو  
 مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وبالله تعالى التوفيق  
 (١) أي إن فرعا على صحة حديث القبض في صلاة الفرض فليس كل ما يصح  
 يعمل به الخ (٢) يقرأ بلا تنوين للوزن وهو جائز كما تقدم (٣) وهو كما لابن  
 حزم في كتاب مراتب الديانة نيف وسبعون حديثاً قد ترك مالك نفسه العمل بها اه  
 المراد منه على نقل السيوطي في تنوير الحوالك وغيره (قال مقيده عفا الله عنه) ومن  
 هذا العدد حديث برواية مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وهو حديث المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا إلا بيع الخيار  
 وقد قال مالك بعده قال مالك وليس لهذا عندنا حد معروف ولا أمر معمول به فيه اه  
 بلفظه وقال السيوطي في تنوير الحوالك عند هذا الحديث مانصه: هذا من الأحاديث  
 التي رواها مالك في الموطأ ولم يعمل بها اه منه بلفظه (٤) على حديثه لكثيرته



قُلْتُ صَلَّى صَلَاتَهُ عَلَيْهِ صَلَّى  
عَنْ نَفَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ اجْتَمَعَ  
بِوَضْعِهَا عَلَى أُمَّ صُورَةَ  
ثُمَّ أَبُو دَاوُدَ (٢) أَيْضًا أَخْرَجَا  
وَفِيهِ أَنْ يَقْرَأَ كُلُّ عَظْمٍ  
وَالْأَصْلُ غَيْرُهُ (٣) فَبَانَ أَنَّهُ  
وَقَوْلُهُ صَلَّى صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُ  
رَبِّي الْبُخَارِيُّ لَهُمَا قَدْ أَمَلَى  
عَلَى الَّذِي أَبُو حَمِيدٍ قَدْ رَفَعَ  
وَهَيْئَةُ السِّدْلِ بِهَا مَشْهُورَةٌ (١)  
هَذَا الْحَدِيثَ وَعَلَيْهِ عَرَّجَا  
مَوْضِعَهُ مُعْتَدِلًا فِي اللَّحْمِ  
صَلَّى بِغَيْرِ الْقَبْضِ فَأَحْفَظْتُهُ  
فِي أَصْلِي (٤) ذَا دَلِيلٍ مُحْكَمٍ

(١) ولنظ حديث البخارى فى صلاة رسول الله ﷺ هو ما أخرجه فى صحيحه فى باب سنة الجلوس فى التشهد بإسناده إلى محمد بن عمرو بن عطاء أنه كان جالساً مع نفر من أصحاب النبي ﷺ فذكرنا صلاة النبي ﷺ فقال أبو حميد الساعدي أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ رأيتُهُ إذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره فإذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة فإذا جالس فى الركعتين جالس على رجله اليسرى ونصب اليمنى وإذا جلس فى الركعة الآخرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدته اه بلفظه وهذا الحديث هو ما أشرت له بقولى ه البخارى لهاقد أملى ه أى روى ذلك عن نفر من الصحابة الخ الايات ه وقولى : ثم أبو داود أيضاً أخرجا ه هذا الحديث الخ أى وكذلك أخرجه الترمذى وقولى ه وفيه ه أى فى هذا الحديث أن يقر أى استقرار كل عظم فى موضعه كما أشرت له بقولى ه موضعه معتدلاً فى اللحم وهو بمعنى رواية البخارى المذكورة حتى يعود كل فقار مكانه ولنظ أبى داود صريح فى ذلك كما يعلم بالوقوف عليه (٢) أى ومثله الترمذى (٣) أى غير القبض وهو السدل (٤) وهذا الحديث انفق عليه البخارى

قُلْتُ وَتَعْلِيمٌ <sup>(١)</sup> الَّذِي أَسَاءَ صَلَاتُهُ رَجَعَ مَا قَدْ جَاءَ  
 مِنْ عَدَمِ الْقَبْضِ لِكُونِهِ <sup>(٢)</sup> ذَكَرَ جَمِيعَهَا مُعَلِّمًا <sup>(٣)</sup> دُونَ حَذَرٍ  
 ثُمَّ لَنَا <sup>(٤)</sup> أَنْ نُظْهِرَ الدَّلِيلَا <sup>(٥)</sup> كَعَمَلَةٍ <sup>(٦)</sup> وَنُظْهِرَ التَّأْوِيلَا <sup>(٧)</sup>  
 وَلَيْسَ ذَا يَخْتَصُّ بِالْمُجْتَهِدِ بَلْ جَائِزٌ لَهُ وَلِلْمُقَلِّدِ  
 فَلِابْنِ عَاصِمٍ عَلَى الْأُصُولِ <sup>(٨)</sup> وَكَانَ لِلتَّحْقِيقِ ذَا وَصُولِ <sup>(٩)</sup>

ومسلم وأوله أرجعوا إلى أهليكم فكونوا فيهم وعلوهم وصلوا كما رأيتموني أصلي الخ  
 ورواه غيرهما

(١) النبي عليه الصلاة والسلام حسب ما رواه البخاري في صحيحه في كتاب الصلاة  
 في باب أمر النبي ﷺ الذي لا يتم ركوعه بالإعادة بإسناده عن أبي هريرة أن النبي ﷺ  
 دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرده النبي ﷺ عليه السلام  
 فقال أرجع فصل فإنك لم تصل فصلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فقال أرجع فصل فإنك  
 لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق فما أحسن غيره فعلمني قال إذا قمت إلى الصلاة  
 فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى  
 تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن  
 ساجدا ثم اعمل ذلك في صلاتك كلها اه بلفظه وهذا معنى قولي هنا قلت و تعليم الذي  
 أساء و صلاته رجح ما قد جاء و من عدم القبض الخ فلا يصح أن يكون آخر بيان حكم  
 القبض عن وقت الحاجة إلا إذا كان ليس معدودا من سنن الصلاة كما هو المذهب عند  
 المالكية إذ فيه عندهم المنع والكرهة والجواز كما تقدم نقله عن الخطاب

(٢) عليه الصلاة والسلام (٣) له أي للسمي صلاته (٤) أي معشر المقلدين  
 وأحرى غيرهم (٥) للحكم (٦) للحكم أي كما لنا أيضا أن نظهر العلة الخ  
 (٧) للنص أيضا (٨) في مرتقى الوصول إلى علم الأصول كما قلت على الأصول  
 (٩) أي بلوغ . قال في المصباح بلغ الكتاب بلاغا وبلوغا وصل فالوصول مصدر

وَجَائِزٌ أَنْ يُحَدِّثَ الدَّلِيلُ لِلأَكْثَرِينَ وَكَذَا التَّأْوِيلُ  
 وَهُوَ بِنَقِيحِ القَرَأَنِ وَهُوَ فِي جَمْعِ الجَوَامِعِ بِنَصِّ اصْطَفَى  
 وَعَمَلُ المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ (١) أَثْبَتَهُ بالسَّدَلِ قَوْمِ بَرَرِهِ (٢)  
 وَبِحُجْلِ عَبْدِ البَرِّ فِي الكَافِي نَصْرَهُ (٣) سُنِّيَةَ السَّدَلِ كَمَا القَبْضَ أُعْتَبِرَهُ

(١) المعتبر وهو كما تقدم عمل الصحابة والتابعين خاصة

(٢) منهم الشيخ عليش في فتاويه وغيره (٣) قولي نصر سنية السدل الخ  
 أعني أن الحافظ ابن عبد البر نصر في كتابه الكافي سنية السدل كما نصر سنية القبض  
 أيضا فجعل كلا منهما سنة ففيه مانصه ووضع البني منهما على اليسرى وإرسالهما كل  
 ذلك سنة في الصلاة اه وقولي الآتي وهو لدى ابتدائه الخ أي وهو أي ابن عبد البر لدى  
 ابتدائه في الكافي أي في مقدمة وخطبة كتابه المسمى بالكافي بعد قوله لما سئلت  
 عن مختصر في الفقه من صفته كيت وكيت قال مانصه أجبت واعتمدت فيه على عمل  
 أهل المدينة وسلكت فيه مسلك مذهب الإمام أبي عبد الله مالك بن أنس رحمه الله  
 لما صح له من جمع مذاهب أسلافه من أهل بلده مع حسن الاختيار وضبط الآثار  
 وأثبت فيه بما لا يسع جهله لمن أحب أن يسر نفسه واقتطفته من كتب المالكيين  
 ومذهب المدنين واقتصرت على الأصح عملا والأوثق نقلا فعولت منها على سبعة  
 دون ما سواها وهي الموطأ والمدونة وكتاب ابن عبد الحكم والمبسوط لإسماعيل القاضي  
 والحاوي لأبي الفرج ومختصر أبي مصعب وموطأ ابن وهب وفيه من كتاب ابن  
 المواز ومختصر الوقار ومن العينية والواضحة فقر صالحة بل هذه الكتب خاصة اعتمدت  
 ومنها اقتضبت ومعاني ما أخذت منها قربت اه منه فقد أصل تأسيس الكافي كما علم من  
 هذا الكلام على الأصح عملا من عمل المدينة المنورة بأنوار نبينا محمد رسول الله صلى  
 الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم فكان كتابه الكافي بهذا الاعتبار كالقضية المسورة  
 بسور العموم في المعنى المراد لنا وهو أنه كله مبني على أصح عمل أهل المدينة وأوثق  
 نقلهم ومن هذا يعلم بالضرورة أن عمل أهل المدينة في زمن تابعي التابعين الذين منهم

وَهُوَ لَدَىٰ أِبْتِدَائِهِ (١) قَدْ أَصْلًا تَأْسِيسَهُ (٢) عَلَى الْأَصْحَحِّ عَمَلًا  
 مِنْ عَمَلِ الْمَدِينَةِ الْمُنُورَةِ فَكَانَ (٣) كَالْقَضِيَّةِ الْمُسَوَّرَةِ (٤)

## فصل

في بعض مناقب الإمام مالك مؤلف الموطأ وفيه الجث على العلم  
 والعمل والتعليم مع فوائد من كلام مالك رحمه الله تعالى وغيره

هَآكِ مَسَائِلَ تُفِيدُ السَّالِكُ بَعْضَ مَنَاقِبِ الْإِمَامِ مَالِكٍ  
 فَمَا لَكَ أَخَذَ عَنِ تَسْعِمَاتِهِ مِنْ عُلَمَاءِ التَّابِعِينَ مُنْبَتِهِ  
 وَقِيلَ سِتْمَانَةَ مِمَّنْ تَبِعَ لَهُمْ (٥) وَمِنْهُمْ غَيْرُهَا حَيْثُ اتَّبَعَ

مالك كان على السدل خاصة لأنه هو المعروف عند مالك أي المعروف من عملهم كما يدل  
 عليه لفظه المروي في المدونة حيث سئل عن القبض فقال لا أعرفه ومعلوم أنه يعرفه  
 لأنه رواه في الموطأ فلم يبق معنى لقوله في المدونة لا أعرفه إلا لا يكونه لا يعرف عمل  
 أهل المدينة به ومن المعلوم شدة تعصب ابن عبد البر للقبض فلما حجزه الورع عن  
 نفي العمل فيها بالسدل جعل القبض مثله في هذا العمل ولم أر من قال إنه عمل به فيها  
 غيره لكن روايته صحيحة وحديثه صحيح وإن أعله الداني في أطراف الموطأ ولكن  
 عمل أهل المدينة على السدل كما جزم به غير واحد لا على القبض فاعرف ذلك اهـ

(١) أي ابتداء كتابه السكافي المذكور في البيت قبله

(٢) أي الكافي (٣) الكافي أي فروعه كلها

(٤) بسور العموم أي فكله جرى فيه على ما عمل به في المدينة كما تقدم قريباً

(٥) أي للتابعين للصحابة ومن التابعين حقيقة غيرها أي غير الستمانية

من العدد المذكور وهو ثلاثمائة

وَأَكْثَرَ الْحَدِيثِ عَنْهَا (١) حَتَّى  
 وَإِذْ حَوَى الْعِلْمَ جُلُوسَهُ اشْتَهَرَهُ  
 وَكَانَ فِي التَّدْرِيسِ ذَا حَالَيْنِ  
 فَإِنْ يَكُ الدَّرْسُ حَدِيثًا أُغْتَسِلَ  
 وَقَامَ بِالْوَقَارِ وَالْحُشُوعِ  
 مُعْظَمًا حَدِيثَ خَيْرِ الرُّسُلِ  
 وَحَازَ مِنْ تَعْظِيمِهِ أَنْ وَصَلَا  
 إِذْ لَدَغَتْهُ عَقْرَبٌ مَرَارًا  
 وَيَلْتَوِي مِنْ أَجْلِ لَدَغِهَا وَلَمْ  
 فَهَكَذَا قَدْ كَانَ أَهْلُ الصَّدَقِ  
 وَإِنْ يَكُنْ فَتْمَهَا فَكَيْفَمَا وَجَدَ  
 وَكَانَ خَائِفًا مِنَ الْجَبَّارِ  
 وَقَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُجِيبَ عَنْ  
 شَهْدَسَبْعُونَ لَهُ فَأَفْتَى  
 لِدَرْسِهِ وَهُوَ ابْنُ سَبْعَةِ عَشَرَ  
 فِي وَصْفِ ذَلِكَ (٢) مُتَبَايِنِينَ  
 وَلَبَسَ الْجَدِيدَ (٣) وَالطَّيِّبَ جَعَلَ  
 إِلَى الْحَدِيثِ كَامِلَ الْخُضُوعِ  
 فَنَالَ مِنْ ذَلِكَ مَقَامَهُ الْعَلِيِّ (٤)  
 إِلَى مَقَامِ حَارٍ فِيهِ الْعُقْلَا  
 وَكَانَ يَصْفُرُ لَهَا أَصْفَرَارًا  
 يَقْطَعُ أَحَادِيثَ النَّبِيِّ لَذَا الْأَلْمِ (٥)  
 فِي الْأَمْثَالِ وَأَتْبَاعِ الْحَقِّ  
 يَجْلِسُ وَالْحَقُّ بِكُلِّ يَعْتَمِدُ  
 مُلَازِمَ الْفِكْرِ وَالْإِعْتِبَارِ  
 كُلُّ سُؤَالٍ حَيْثُمَا السُّؤَالُ عَنْ

(١) أى التسمائة المذكورة على القولين (٢) أى التدريس

(٣) من الثياب (٤) بين الناس (٥) الحاصل من لدغ العقرب مرارا

فَلْيَعْرِضِ النَّفْسَ عَلَى الْجَحِيمِ      وَجَنَّةَ الْفَرْدَوْسِ وَالنَّعِيمِ  
 ثُمَّ يُجِيبُ كُلَّ مَنْ قَدْ سَأَلَهُ      وَحَيْثُ لَا فَلَآ يُجِيبُ (١) مَسْأَلَهُ

(١) وقولى وحيث لا فلا يجيب مسألة هكذا حققوا أنه كان من عادته أنه لا يجيب سؤال سائل حتى يعرض نفسه على النار والجنة ثم يجيب بعد ذلك وكان يدل أصحابه على فعل ذلك وكذلك كان لا يجيب فى مسألة حتى يسأل عنها فإن قيل نزلت أجاب وإلا أمسك فقد نقل الأبيّ فى شرح صحيح مسلم عند حديث من قتل بعد أن قال لا إله إلا الله فى كتاب الإيمان عن ابن المنير ما نصه قال ابن المنير كان مالك لا يجيب فى مسألة حتى يسأل فإن قيل نزلت أجاب وإلا أمسك عن الجواب ويقول بلغنى أنّ المسألة إذ نزلت أعين عليها المتكلم وإلا أخذ المتكلم ولذا كان أصل مذهبه إنما هى أجوبة لا مسائل مرتبة ومن ثم صعب مذهبه قال الأبيّ قلت وزاده صعوبة ما أتسع فيه أهل مذهبه من التفريعات والفروض حتى أنهم فرضوا ما يستحيل وقوعه عادة فقالوا ولو وطئ الخنثى نفسه فولد له هل يرث بالأبوة أو بالأمومة وإنه لو تزايد له ولد من ظهره وآخر من بطنه لم يتوارثا لأنهما لم يجتمعا فى ظهر ولا بطن وفرضوا مسألة الستة حملاء واجتماع عيد وكسوف مع أنه يستحيل عادة واعتذر بعضهم عن ذلك بأنهم إنما فرضوا ما يقتضيه الفقه بتقدير الوقوع وردّه المازرى لأنه ليس من شأن الفقهاء تقدير خوارق العادات اه قال أبو عبد الله محمد السنوسى مؤلف العقائد الشهيرة بعد نقله لهذا الكلام فى مكمل إكمال الإكمال قلت ولو اشتغل الإنسان بما يخصه من واجب ونحوه وتعلم أمراض قلبه وأدويتها وإتقان عقائده والتفقه فى معنى القرآن والحديث لكان أذكى لعمله وأضوأ لقلبه لكنّ النفوس الرديّة وإخوتها من شياطين الإنس والجنّ لم تترك العقل أن ينفذ لوجه مصاححة ولا حول ولا قوة إلا بالله اللهم اشغلنا بك عن ماسواك واقطع عنا كل قاطع يقطعنا عنك يا أرحم الراحمين اه وما ذكره الأبيّ مما زاد صعوبة مذهب مالك لم يخل منه مذهب من المذاهب كما يعلمه من سبر مذاهب الأئمة الأربعة المدونة من قديم لكثرة تفاريعها وتشعب أدبيتها وما يتجدد من أنظار علمائها فى كل طبقة وكل عصر والله تعالى أعلم

وَفِي اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ امْتَنَعَ      مِنْ الْجَوَابِ فِي سُؤَالٍ قَدْ وَقَعَ  
 عَنْ أَرْبَعِينَ بَعْدَهَا ثَمَانِيَةً      وَكَانَ فِي كُلِّ الْعُلُومِ دَاهِيَةً (١)  
 وَقَالَ يَنْبَغِي لِمَنْ تَحَلَّى      بِالْعِلْمِ وَأَسْمُهُ عَلَيْهِ دَلَالًا  
 تَوْرِيثُ لَا أَدْرِي لِمَنْ يُجَالِسُهُ (٢)      حَتَّى يَكُونَ دَيْدِنًا يُمَارِسُهُ (٣)  
 قُلْتُ زَيْ فِي ذَا الْعَصْرِ مَنْ مِنْهُمْ سُئِلَ      يُجِيبُ بِالتَّخْمِينِ فِيمَا قَدْ جَهَلَ  
 وَبَعْضُهُمْ يَظُنُّ أَنَّ السَّرْعَةَ      بَرَاعَةٌ وَجُودَةٌ فِي الشَّرْعَةِ  
 وَإِنَّ مَنْ أَبْطَأَ حَيْثُ سُئِلَا      عَنِ الْجَوَابِ لِلْعُلُومِ جَهْلًا  
 وَهُوَ لِأَنَّ يَبْطَأَ (٤) لِلصَّوَابِ      خَيْرٌ مِنَ السَّرْعَةِ فِي الْجَوَابِ  
 إِذْ قَدْ يَضِلُّ وَيُضِلُّ السَّائِلَا      وَذَلِكَ شَأْنٌ مَنْ يَكُونُ جَاهِلًا  
 كَذَلِكَ مَنْ يُفْتَى بِلَا مُرَاجَعَةَ      وَشِدَّةَ التَّحْرِيرِ وَالْمُطَالَعَةَ  
 كَذَلِكَ مَنْ يُقْرَأُ دُونَ الْكُتُبِ      مَعَ قَلَّةِ الْحِفْظِ كَثِيرُ الْكُذْبِ (٥)

(١) تنظي فهما وحفظا وعملا رحمه الله تعالى

(٢) من تلاميذه (٣) المجالس

(٤) هو بضم الطاء لأن بطؤ بضمه من باب قرب كما في المصباح وغيره

(٥) لامع الحفظ كما هو عادة السلف لسيلان أذهانهم وقربهم من أنوار النبوة

قال ابن بون في وسيلته

وكان نور الوحي مغن للسلف \* عن الجذا التي بها يقفوا الخلف

وَالْعِلْمُ كَانَ فِي صُدُورِ الْعُلَمَاءِ فِي الزَّمَنِ الْأَوَّلِ كَلَامًا مُخْتَلًا (١)  
 وَصَارَ فِي الْأَوْرَاقِ وَالرِّجَالِ لَهُ مَفَاتِيحُ بِهَا يُنَالُ  
 فَأَيْسَ لِلَّذِي لَهُ قَصْدٌ إِلَيْهِ بِدُونِ اسْتِزَادٍ (٢) لِيُقْرَأَ عَلَيْهِ (٣)

فالمصطفى يعنى عن النهجى ه ليس الجياد كالبغال العرج  
 وقول الناظم عن الجذا هو بالضم جمع جذوة مثل مديّة ومدى ويكسر فيكسر  
 الجمع أيضا كجزية وجزى وفي المفرد الفتح أيضا فيجمع على جذى بالضم كقريّة وقرى  
 (راجع المصباح وغيره)

(١) أى متقنا (٢) بنقل حركة الهمز ليزن الشطر

(٣) وفي الابتهاج بنور السراج للعلامة البلغيثى عند قول الناظم

واصحب دوانك وقيده ماشرده ه هذا الذى عن المشائخ اطرد

في بيان حذفية هذا الزمان أى عالمه الذى يسمى بالفقيه ويصح منه الاقتاء والقضاء  
 بعد أن حض على الحفظ غاية وذم جمع العلم فى الكتب نظما ونثرا مانص المراد منه  
 اسكن محل هذا فهامضى من الأزمان والدهور حيث كان العلم فى الصدور وأما فى هذه  
 الأزمان وقبلها بكثير فقد ذهب العلم من صدور الرجال ولم يبق سوى النزر اليسير  
 وقد قيل قبل هذا الزمان بكثير فقيه زماننا من يعرف مظان المسائل وقال القاشانى  
 فى أول الهبة من شرحه على الرسالة مانصه : حكى لنا عن أبى عمرو الأشيبلى أنه قال  
 لا يبق مع الحافظ آخر عمره إلا معرفة مواضع المسائل وماهى إلا منزلة كبيرة لمن  
 كان بهذه المنزلة فى العلم ولم يكن كما ذكر عن بعض من اتسم بالفتوى أنه طلب باب  
 الحضانة فى طلاق السنة فلم يزل يقلب ورقة ورقة حتى لآخره فلم يجد شيئا فرمى  
 بالكتاب فى محراب مسجده وهذا هو الموجود فى وقتنا اه المراد منه وفى القانون  
 لأبى على اليوسى بعد كلام مانصه وصار العلم كله فى الدفاتر إلا قليلا وصار العالم هو  
 ذوالملكه فى تحقيق ما فيها والخبرة بمظان مايراجع منها وأضحت الكتب آلة لصاحب  
 العلم اه منه بافظه فى صحيفة ه ه من الجزء الثانى منه



وَبَعْضُهُمْ تَأَلَّفُهُ لِلْفَهْمِ  
 إِذْ قَدْ يَكُونُ مِنْ لِسَانِهِ الْقَلَمُ  
 وَحَقَّقَ الرَّهُونِي (٢) أَنَّ مَنْ عَرَفَ  
 أَوْلَى لَهُ تَعَلَّمَ مِنْ الْكُتُبِ  
 قُلْتُ وَذَا إِنْ كَانَ بِالْإِجَازَةِ  
 لِأَنَّ بِالْإِذْنِ عَلَيْهِ يَسْهَلُ  
 وَإِنْ يَكُنْ بِدُونِ إِذْنِ (٧) رُبَّمَا  
 وَمِنْ هُنَا أَنْكَبَ جَمِيعُ السَّلَفِ  
 وَمِنْ كَلَامِهِ الْمُفِيدِ غَايَةَ  
 الْعِلْمِ نُورٌ فِي الْقُلُوبِ يَضَعُهُ (١٠)

أَقْرَبُ مِنْ تَعْلِيمِهِ لِلْعِلْمِ (١)  
 أَفْصَحَ فِي نَقْلِ الْمُرَادِ وَأَمَّمَ  
 لِلْأَصْطِلَاحِ فِي دَوَاوِينِ السَّلَفِ  
 يَمُنُّ لَهُ الْعِلْمُ بِذَا الدَّهْرِ نُسْبِ  
 لَهَا (٣) رَوَى (٤) فَكُلَّ خَيْرٍ حَازَهُ (٥)  
 مِنْهَا الَّذِي مِنْ كُلِّ فَنٍّ يَنْقُلُ (٦)  
 تَعَذَّرَ الَّذِي بِهَا (٨) تَعَلَّمَا  
 عَلَى الْإِجَازَةِ بِنَهْجِ أَصْطَفِي (٩)  
 الْعِلْمُ لَا بِكَثْرَةِ الرَّوَايَةِ  
 رَبُّ السَّمَوَاتِ لِبَعْضٍ يَرْفَعُهُ

(١) كما قاله الهلالي في نور البصر (٢) في مقدمة حاشيته على الزرقاني والبناني

(٣) أي للكتب (٤) أي رواها إجازة (٥) بذلك

(٦) ذلك المجاز (٧) من أحد العلماء (٨) أي الكتب

(٩) أفاده الصاوي في حاشية الجلالين عند قوله تعالى وداعيا إلى الله بإذنه في

سورة الاحزاب (١٠) قال القسطلاني في شرح باب فكاك الاسير من صحيح

البخاري عند قول علي كرم الله وجهه بجيبا لأبي جحيفة رضى الله عنه حيث سأله

هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله لا والذي خلق الحبة وبرأ النسمة

ما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن الخ مانصه فيه جواز استخراج العالم

وَكَانَ فِي الْهَيْبَةِ مِثْلَ الْمَلِكِ      كَمَا مَعَ الْمَنْصُورِ <sup>(١)</sup> عَنْهُ قَدْ حُكِيَ  
 وَكَانَ لَا يَرَوِي سِوَى الصَّحِيحِ      مَعَ التَّائِي وَمَعَ التَّنْقِيحِ  
 وَحَيْثُ شَكَّ فِي الْحَدِيثِ طَرَحَهُ      إِذْ لَيْسَ يَرَوِي غَيْرَ مَا قَدْ صَحَّحَهُ  
 وَمَنْعَهُ الرَّشِيدَ مِنْ أَنْ يَحْمَلَ      عَلَى الْمَوْطَأِ الرَّعَايَا أَوْلَا  
 ثُمَّ لِيَعْلَقَنَّهُ <sup>(٢)</sup> فِي الْكَعْبَةِ      دَلَّ عَلَى الزُّهْدِ وَرَفَعَ الرَّتَبَةَ <sup>(٣)</sup>

من القرآن بفهمه مالم يكن منقولاً عن المفسرين إذا وافق أصول الشريعة وهذا فيه تأييد لقول إمام دار الهجرة مالك رحمه الله ليس العلم بكثرة الرواية وإنما هو نور وفهم يضعه الله في قلب من يشاء اه بالفظه (قلت) يؤخذ من قول علي كرم الله وجهه لإفهاما يعطيه الله رجلا في القرآن ومن قول إمامنا مالك رحمه الله ليس العلم بكثرة الرواية وإنما هو نور وفهم الخ أن الفهم يسمى علما حيث كان سبجية راسخة في الشخص وهو جار على أحد الأقوال في العلم إذ قبل إنه الملسكة الراسخة في الشخص والصلاحية لإدراك المسائل وقيل إنه معرفة المسائل وقيل إنه إدراك المسائل فمن خصه الله بصحة الفهم بحيث يكون ذلك سبجية فيه وأعطاه معرفة بمظان الأحكام ومداركها ومشاركة في سائر الفنون فهو عالم عرفا بحسب كل زمان بشرط التوسط في كل فن كما أشرت إليه في الفصل الرابع من خاتمة هذا النظم بقولي

لكنه لا بد من إمام ه له بجل العلم والأحكام

كما سيأتي إن شاء الله وبالله تعالى التوفيق (١) في هيبة ابنه لمالك حين دخل ووجده مع والده أمير المؤمنين المنصور (٢) هذه النسخة هي الصواب وهي ثم ليعلقنه في الكعبة بإسكان لام الأمر على حد قوله تعالى ثم ليعلقنه في قراءة من سكن اللام كنافع في رواية قالون عنه ووقع في الطبعة الأولى ثم ليعلقنه بتشديد نون التوكيد في غير طلب وشبهه وذلك نادر ومنه قول الشاعر

ليت شعري واشعرت إذا ما ه قربوها منشورة ودعيت =

كَمَا قَدِيمًا رَامَهُ الْمَنْصُورُ      فَرَدَّهُ إِمَامُنَا الْمَشْهُورُ (١)  
 وَوَصَفَهُ بِعَالِمِ الْمَدِينَةِ      فِيهِ مِنَ الْفَوَائِدِ الثَّمِينَةِ  
 أَنَّ حَدِيثَ يُوْشِكُ (٢) الَّذِي اشْتَهَرَ      وَكَانَ فِي امْتِدَاحِهِ نَصًّا ظَهَرَ  
 لَيْسَ مِنْ الْمَذَاهِبِ الْمُتَّبَعَةِ      مُنَازِعٌ فِيهِ لَهُ فَاتَّبَعَهُ (٣)

= ولكن الصواب هو ما علمت من ثبوت لام الامر لان الرشيد امر بذلك لولا منع الإمام مالك له من ذلك وفي نسخة \* ثم يرى معلقا في الكعبة \* الخ أى يرى الموطأ بسبب أمر الرشيد معلقا في الكعبة فقد دل منعه له من فعل ذلك على زهده فى الدنيا والشهرة فيها وعظم إخلاصه فى تأليفه الموطأ الدال على عظم الرتبة عند الله تعالى وعند الناس نفعنا الله تعالى ببركاته وأفاض علينا من أنوار نفحاته آمين

(٣) وفى نسخة وعظم بضم العين المهملة وسكون الظاء المعجمة بعدها قال فى القاموس والاسم العظم بالضم أى الاسم من استعظم الرجل إذا تكبر كتعظم (١) وفى نسخة المنصور (٢) الذى رواه الترمذى فى سننه وحسنه وبوب له والحاكم فى مستدركه وصححه وكذا أخرجه أحمد والنسائى فندجعله ابن عيينة وغيره مالك بن أنس إمام دار الهجرة كما هو ظاهر الحديث لأن عالم المدينة عند الإطلاق لا ينصرف إلا له رحمه الله تعالى (٣) بحذف نون التوكيد بعد الفتحة وحذفها بعدها مطرد كما أشار إليه صاحب الاحمرار بقوله

وبعد فتح حذفها يطرد \* كقول بالذى يقول أحمد

ومنه قول الشاعر

افعل ماشئت إن الله ذو كرم \* وما عليك إذا أذنبت من باس  
 إلا اثنتين فلا تقرهما أبدا \* الشرك بالله والإضرار بالناس  
 وقوله : اضرب عنك الهموم طارقها \* ضربك بالسوط قونس الفرس  
 وقوله : وما قيل قبل اليوم خالف تذكر \* بفتح افعول واضرب وخالف وحمل

إِذْ مَالِكٌ عَالِمُهَا وَالْمُنْصَرَفِ  
 وَلَمْ يَقَعْ ضَرْبٌ لِأَكْبَادِ الْإِبْلِ  
 ثُمَّ الْإِمَامُ أَحْمَدُ الشَّهْمُ الرِّضَا  
 كَذَا أَبُو حَنِيفَةَ الْمُرْضِيُّ  
 وَكَانَ فِي مِصْرٍ أَحْيَرًا سَكَنَا  
 وَبِالْمَدِينَةِ إِمَامًا أُسْتَقْرَ  
 وَمِنْ كَلَامِهِ الَّذِي عَنْهُ ذَكَرَ  
 وَمَنْ لَهُ عِلْمُ الْفُرُوعِ سَبَقَا  
 وَصُوفِيٌّ مُنْفَرِدٌ تَزَنَّدَقَا  
 حَرَّهُ زُرُوقٌ فِي قَوَاعِدِ  
 وَهَكَذَا فَسَّرَ ذَا الْكَلَامَا  
 فَقَالَ وَجْهُ الْفِسْقِ أَنَّهُ (٢) خَلَا  
 لَهَا فِي الْأَطْلَاقِ سِمَاهُ فَأَعْتَرَفَ  
 لِغَيْرِهِ كَمَثَلِ مَالِهِ فَعَمِلَ  
 كَانَ عِرَاقِيًّا وَفِيهِ قُبُضَا  
 وَالشَّافِعِيُّ أَصْلُهُ مَكِّيٌّ  
 إِلَى الْوَفَاةِ وَبِهَا قَدْ دُفِنَا  
 حَيَاتِهِ وَدُفِنَهُ بِهَا اشْتَهَرَ  
 مِنْ نَقْلِهِ (١) يُفِيدُ أَرْبَابَ الْفِكْرِ  
 بِلَا تَصَوُّفٍ فَقَدْ تَفَسَّقَا  
 وَجَامِعٌ بَيْنَهُمَا تَحَقَّقَا  
 تَصَوُّفٍ وَزُبْدَةِ الْفَوَائِدِ  
 بِمَا بِهِ قَدْ أَوْضَحَ الْمَقَامَا  
 مِنَ التَّوَجُّهِ إِلَى الَّذِي عَلَا

على ذلك قراءة ألم نشرح بالفتح وقونس الفرس هو والعظم الناقى. بين أذنيها كفاي  
 القاموس وهو بفتح القاف بعدها واوسا كنه ثم نون مفتوحة هنا ويقال له القونوس  
 بضم النون بعدها واو ممدودة (١) وهو الشيخ أحمد زروق في قواعد التصوف  
 فقد نقل عنه ما معناه ومن له الخ (٢) أى صاحب الفقه المجرد عن التصوف

ثُمَّ مِنَ الْإِخْلَاصِ إِذْ كُلُّ عَمَلٍ      شَرَطُ قَبُولِهِ بِمَا مِنْهُ حَصَلَ (١)  
 وَوَجْهُ مَأْمَنِ التَّزَنُّدِ اتَّصَفَ      بِهِ الَّذِي لِلْفَقْهِ لَمْ يَكُنْ عَرَفَ  
 لِأَنَّهُ بِالْجَبْرِ قَائِلٌ وَذَا      صَاحِبُهُ لِكُلِّ شَرْعٍ نَبَذَا  
 وَوَجْهُ مَأْمَنِ التَّحَقُّقِ جَرَى      لِكُلِّ مَنْ يَجْمَعُ ذِينَ أَشْهَرَا  
 أَنْ قَامَ (٢) فِي عَيْنِ التَّمَسُّكِ بِحَقِّ      بِكُلِّ مَأْمَنِ الْحَقِيقَةِ شَرَقَ  
 وَهُوَ تَفْسِيرٌ صَحِيحٌ الْمَعْنَى      يَصْبُو لَهُ مِنْ بِالْعُلُومِ يَعْنَى (٣)  
 وَلَمْ يَقَعْ مَالِكٌ (٤) فِي التَّدْلِيسِ قَطَّ      كَمَا بِتَدْرِيبِ السُّيُوطِيِّ انْضَبَطَّ  
 وَقَالَ مَا وَاثَقَ مِنْ رَأْيِي الْكِتَابَ      وَسُنَّةَ الْهَادِي إِلَى نَهْجِ الصَّوَابِ

(١) لقوله تعالى ألا لله الدين الخالص (٢) أى أنه قام الخ  
 (٣) فى هذا اللفظ ضبطان فلك أن تجعله بضم الياء وفتح النون بصيغة المبني  
 للمجهول بمعنى يشغل ويهتم قال فى المصباح وعנית بأمر فلان بالبناء للمفعول عناية  
 وعنيا شغلت به ولتعن بحاجتى أى لتكن حاجتى شاغلة لاسرك اه ولك أيضاً أن تجعله  
 بفتح الياء والنون من باب تعب بمعنى يتعب بالعلوم أى بسبب تحريرها وطلب  
 الفروق بين مسائنها العويصة فتكون الباء فى قولنا بالعلوم سببية وفى هذه اللغة  
 الأخيرة قال فى المصباح وعنى يعنى من باب تعب إذا أصابه مشقة ويعتدى بالتضعيف  
 فيقال عناه يعنيه إذا كلفه ما يشق عليه والاسم العناء بالمداه منه أيضاً فلك اعتبار  
 أى المعنيين شئت بحسب ضبطه إلا أن الأول أولى وأكثر استعمالاً اه  
 (٤) يقرأ بلا تنوين للوزن وهو سائغ نحواً قال فى الألفية  
 ولاضطرار أو تناسب صرف ذوالمنع والمصروف قد لا ينصرف

خُذُوا بِهِ وَتَلْبِذُوا مَا خَالَفَهُ (١) إِذْ لَهُمَا تُجْتَنَّبُ الْمُخَالَفَةُ  
وَنَجَلُ عَبْدِ السَّلَامِ (٢) قَالَ مَا (٣) نَفَى بِلَاغُهُ (٤) إِمَامُ الْعُلَمَاءِ (٥)

(١) الضمير فيه راجع للرأى الموافق للكتاب والسنة فيكون المعنى فانبذوا الرأى المخالف للرأى الموافق للكتاب والسنة إذ لهما أى للكتاب والسنة تجتنب المخالفة فقولى . وقال ماخالف من رأى الكتاب . الخ أشرت به إلى مافى مدارك القاضى عياض فمد نقل فيه عن الإمام مالك أنه قال إنما أنا بشر أخطئ وأصيب فانظروا مافى رأى ماوافق الكتاب والسنة فخذوا به ومالم يوافق الكتاب والسنة من ذلك فاتركوه اه ونحو هذا قول الشافعى إذا صح الحديث فهو مذهبي وإلا فاضربوا بمذهبي وجه هذا الحائط وقد نسب مثل هذا للإمام أبى حنيفة والإمام أحمد . وللعلامة المحدث الشيخ صالح الفلانى العمري نسباً صاحب قطف الثمر وغيره فى منظومة له فى تأييد الاعتماد على العمل بالكتاب والسنة وإن خالفهما رأى الفقهاء مانصه

قال أبو حنيفة الإمام \* لا ينبغي لمن له إسلام  
أخذ بأقوالى حتى تعرضا \* على الكتاب والحديث المرتضى  
ومالك إمام دار الهجرة \* قال وقد أشار نحو الحجره  
كل كلام منه ذو قبول \* ومنه مردود سوى الرسول  
والشافعى قال إن رأيتم \* قولى مخالفا لما رويتم  
من الحديث فاضربوا الجدارا \* بقولى المخالف الاخبارا  
وأحمد قال لهم لا تكتبوا \* ماقلته بل أصل ذلك اطلبوا  
فاسمع مقالات الهداة الأربعة \* واعمل بها فإن فيها منفعه  
لقمعا لكل ذى تعصب \* والمنصفون يكتبون بالنبي

(٢) المالكي (٣) أى الحكم الذى (٤) فى الموطأ أو غيره

(٥) هو الإمام مالك وقولى ونجل عبدالسلاام الخ أشير به إلى ما ذكره عنه الشيخ محمد قنون فى حاشيته على الموطأ فى باب ماينهى عنه من لبس الثياب فى الإحرام عند قول مالك لما سئل عما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه وقال من لم يجد إزاراً

إِنْ صَحَّ عِنْدَ مُتَقِنِي فَنِّ الْأَثَرِ كَمَنْ (١) لَهُ الْحَفِظُ مَعَ الضَّبْطِ أَشْهَرُ  
 مِثْلَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ فَمَنْ قَلَدَهُ (٢) رُجُوعَهُ لَهُ (٣) قَمْنٌ (٤)  
 وَمَنْ كَلَّامَهُ الَّذِي عَنْهُ نَقَلَ الْمَرْءُ قَبْلَ الْأَرْبَعِينَ أَوْلى  
 مِنَ الْعُلُومِ وَأَسَاسِهَا (٦) أَشْتَغَلَ لَهُ التَّعَلُّمُ لَوْجِهِ الْمَوْلَى  
 وَبَعْدَهَا يَطْوِي فِرَاشَ النَّوْمِ إِلَى الْعِبَادَةِ كَدَابِ الْقَوْمِ (٧)  
 إِذْ غَالَبَ فِي مَوْتِ هَذِي الْأُمَّةِ كَمَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ الْأَمِّئَةِ  
 مَا بَيْنَ سِتِّينَ وَسَبْعِينَ سَنَةً وَقَدْ يَجِي بِغَيْرِ هَذِي الْأَزْمِنَةِ  
 وَليْسَ عَنْهُ مِنْ مَحْيِدٍ لِأَحَدٍ كَمَا بِهِ الذِّكْرُ الْحَكِيمُ قَدْ وَرَدَ (٨)

فليلبس سراويل فقال لم أسمع بهذا ولا أرى أن يلبس المحرم سراويل لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس السراويلات الخ فقد قال هنا قال ابن عبد السلام عندي أن مثل هذا من الأحاديث التي نص الإمام على أنها لم تبلغه إذا قال أهل الصنعة إنها صححت فيجب على مقلد الإمام العمل على مقتضاها اه ويؤيده ما ذكرنا نفاً من قول الإمام مالك ما وافق من رأيت الكتاب والسنة فخذوا به الخ وحديث من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل رواه مسلم وأخرجه البخاري بلفظ السراويل لمن لم يجد الإزار قال الشيخ قنون في حاشيته ومحملة عندنا على ما إذا فتق وجعل كالإزار أو على حالة الضرورة لستر العورة مع الفدية كذا أشار له عياض اه (١) وفي نسخة من له الخ (٢) أي مالكا (٣) أي لما صح من الحديث (٤) أي حقيق (٥) وهو ابن الحاج صاحب المدخل ونقله لهذا في كتابه المدخل فراجعه إن شئت (٦) الذي هو العمل بها (٧) أي وهم أئمة الصوفية القدماء (٨) وكما هو مشاهد

نَقَلَهُ فِي الْمَدْخَلِ ابْنُ الْحَاجِ عَنْ مَالِكِ الْحَبَرِ الْإِمَامِ الْمُؤْتَمَنِ (١)  
 وَقَالَ بَعْضُ مَنْ إِلَى الْعِلْمِ جَنَحَ وَرَجَّحَ الَّذِي بِهِ الْعِلْمُ رَجَّحَ  
 الْأَعْمُرُ كُلُّهُ أَوْانٌ لِلطَّلَبِ وَبَعْدَ سَبْعِينَ ابْنُ زِيَادٍ (٢) طَلَبَ

(١) على نقل الشرع باتفاق

(٢) المراد بابن زياد الحسن بن زياد تلميذ أبي حنيفة كما في تعليم المتعلم لعلامة زمانه الزرنجي ففيه مزوجا بشرحه المطبوع في فصل وقت تحصيل العلم مانصه دخل الحسن ابن زياد وهو تلميذ أبي حنيفة في التفقه أى في تحصيل علم الفقه وهو ابن ثمانين سنة ولم يبت على الفراش أربعين سنة فأقضى بعد ذلك أربعين سنة فصار كل عمره مائة وستين سنة فظهر من هذا أن طلب العلم لازم وإن كان عمره باع ثمانين سنة اه منه مع شرحه فقول الناظم وبعد سبعين الخ المراد بما بعد السبعين فيه حينئذ هو الثمانون والياء النحبة في قوله ابن زياد بالتشديد للوزن وترجمته مبسوطه في طبقات فقهاء الحنفية فاليرجع إليها . وفي نسخة لى مصوبا هذا البيت

• وبعد سبعين ابن كيسان طلب • فهى مناسبة للمقام أى طلب صالح بن كيسان العلم بعد سبعين سنة بتقديم السين على الباء الموحدة وفي العيني على البخارى أنه طلب بعد سبعين سنة بالتمام المثناة قبل السين ولعله تصحيف سبعين لما يأتى عن ابن حجر العسقلاني من استبعاد طلبه بعد السبعين فكيف بالتسعين والله أعلم وهو صالح بن كيسان المدني أبو محمد أو أبو الحارث الغفارى مؤدب أبناء أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز قال مصعب الزبيرى كان جامعاً بين الحديث والفقه والمروءة ونحوه لابن حبان وقيل لأنه سمع من ابن عمر كما قاله ابن حبان في الثقة وهو من أقران موسى ابن عقبة وكان موسى يحكى عنه وقال ابن عبد البر كان كثير الحديث ثقة حجة فيما حمل وقال أبو حاتم صالح أحب إلى من عقيل لأنه حجازى وهو أسن رأى ابن عمر وابن الزبير وقال ابن معين إنه سمع منهما روى عن سليمان ابن أبى خزيمة وسالم بن عبدالله بن عمر وعبيد الله بن عبدالله وعروة بن الزبير والزهري وأبى الزناد ونافع مولى



ابن عمر وغيرهم وروى عنه مالك وابن إسحق وابن جريج ومعمر وحماد بن زيد وابن عيينة وغيرهم قال الواقدي مات بعد الأربعين ومائة وقيل مخرج محمد بن عبد الله بن حسن وقال الحاكم مات صالح بن كيسان وهو ابن مائة ونيف وستين سنة وكان قد لقي جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بعد ذلك تلمذ للزهري وتلقى عنه العلم وهو ابن سبعين سنة فابتدأ العلم وهو ابن سبعين سنة اه قال ابن حجر هذه مجازفة قبيحة مقتضاها أن يكون صالح ولد قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وما أدري من أين وقع ذلك للحاكم ولو كان طلب العلم كما حدده الحاكم لكان قد أخذ عن سعد بن أبي وقاص وعائشة وقرأت بخط الذهبي الذي يظهر لي أنه ما أكمل التسعين ووقع في صحيح البخاري في كتاب الزكاة صالح أكبر من الزهري أدرك ابن عمر اه وليس في الكتب الستة صالح بن كيسان سواه وأما صالح غير ابن كيسان فوجود نحو خمسة وخمسين ورواية صالح بن كيسان عن الزهري من رواية الأكبر عن الأصغر لأن صالحاً أكبر من الزهري كما مترقياً ومن رواية الأكبر عن الأصغر رواية العبادلة وعمر وعليّ وأبو معاوية عن كعب الأحبار رضى الله تعالى عن الجميع (ولنذكر) بعض ترجمة الحسن بن زياد المذكور باختصار فأقول في صحيفة ٤٣٣ من الجزء الثاني من جامع مسانيد الإمام أبي حنيفة للخوارزمي في فصل ذكر أصحاب بعض هذه المسانيد مانصه الحسن بن زياد أبو عليّ اللؤلؤي صاحب أبي حنيفة رحمه الله تعالى وهو صاحب المسند السابع من هذه المسانيد قال البخاري في تاريخه هو مولى الأنصار حدث عن الإمام أبي حنيفة روى عنه محمد بن سماعة القاضي ومحمد بن شجاع الثلجي وشعيب بن أيوب الصيرفي قال هو كوفي نزل بغداد قال الخطيب توفي حفص بن غياث سنة أربع وسبعين ومائة رحمه الله تعالى فجعل مكانه على القضاء الحسن بن زياد اللؤلؤي وقال لما تولى القضاء لم يوفق وكان حافظاً لقول أصحابه فبعث إليه داود الطائي ويحك إنك لم توفق للقضاء وأرجو أن يكون هذا لخير أراد الله بك فاستغف فاستغف واستراح قال الخطيب بإسناده إلى محمد بن سماعة قال سمعت الحسن بن زياد يقول كتبت عن ابن جرير اثني عشر ألف حديث كلها يحتاج إليها الفقهاء . قال الطحاوي مات الحسن بن أبي مالك والحسن بن زياد سنة أربع ومائتين رحمه الله تعالى عليهما اه منه بلفظه وفي الجواهر المضية . وكان محباً للسنة واتباعها حتى لقد كان يكسو مماليكه

قَلْتُ وَحَفْظُهُ الْمُتُونَ يُطَلَّبُ      وَهُوَ لِتَحْصِيلِ الْعُلُومِ أَقْرَبُ  
 إِذْ لَا يُعَدُّ الْعِلْمُ فِي الْقَهَاطِرِ (١)      عَلِيًّا كَمَا نَحَاهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ  
 لَيْسَ بِعِلْمٍ مَاحَوَى الْقِمَطْرُ      مَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا حَوَاهُ (٢) الصَّدْرُ  
 وَحَيْثُ لِلْعِلْمِ يَرَى (٣) تَأَهَّلًا (٤)      وَالنَّفْعَ لِلْأَنَامِ كَانَ أَمَلًا  
 فَإِنَّهُ قَبْلَ ثَمَانِينَ سَنَةً      أَوْلَى لَهُ التَّعْلِيمُ حَيْثُ أَحْسَنَهُ  
 وَكَوْنُ ذَلِكَ (٥) بِتَصْنِيفِ نَصْرٍ      سَبِيلَهُ السَّبْكِيُّ وَهُوَ الْمَعْتَبَرُ (٦)

كما كان يكسو نفسه اتباعا لقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ألبسوه مما تلبسون . قال السمعاني كان عالما بروايات أنى حنيفة وكان حسن الخلق . وقال شمس الأئمة السرخسي الحسن بن زياد المقدم في السؤال والتفريع . اه من حاشية جامع المسانيد المذكور (١) جمع قطر بوزن هز بروهو وعاء الكتاب الذي يصاب فيه فالقهاطر أوعية الكتب كما يعلم من صحاح الجوهري وغيره (٢) وفي رواية إلا ما وعاه الصدر أى حفظه (٣) بالبناء للجوهول أى يراه الناس ويصح بالبناء للفاعل لكن يصير لفظ تأهلا على هذا الضبط مصدرا بضم الهاء وعلى البناء الأقر هو فعل بفتح الهاء المشددة وفي نظم المعتمد للنايعة الغلاوى ناظما لكلام الإمام مالك .

والحق أن تفتى بعد أن ترى ه نفسك أهلا ويرى ذاك الورى

(٤) أى طالب العلم بأن صار أهلا له وحاز رتبة العالم بحسب زمنه بأن كانت له رتبة متوسطة فى كل فن مع ملكة تامة وديانة متينة عاتمة (٥) أى التعليم (٦) وإنما النظر فيما هو الأفضل لمن تعلم ما هو فرض عين من كل ما يحتاجه من دياناته هل هو الاشتغال بالعمل بما ورد فى الكتاب والسنة أو الاشتغال بزيادة العلم تدريسا وتأليفا ومذاكرة وللحافظ بن حجر فى ذلك كلام مختصر نفيس فقد قال فى فتح البارى فى كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة فى باب ما يكره من كثرة السؤال

وَالنَّوَوِيُّ (١) قَالَ بِذَلِكَ يَطَّلِعُ عَلَى حَقَائِقِ الْعُلُومِ الْمُطَّلَعِ  
 ثُمَّ عَلَى الدَّقَائِقِ الْمَسْتُورَةِ لِأَنَّهُ تُلْجِئُهُ الضَّرُورَةُ  
 لِكثْرَةِ التَّفْتِيشِ وَالْمُطَالَعَةِ وَالْبَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ وَالْمُرَاجَعَةِ  
 ثُمَّ عَلَى غَوَامِضِ الْإِشْكَالِ وَالضَّعْفِ وَالصَّحَّةِ لِلْأَقْوَالِ

الخ مانصه وأما العمل بما ورد في الكتاب والسنة والتشاغل به أى عن العلم فقد  
 وقع الكلام فى أهما أولى والإنصاف أن يقال كل ما زاد على ما هو فى حق المكلف  
 فرض عين فالناس فيه على قسمين . من وجد فى نفسه قوة على الفهم والتحرير فتشاغله  
 بذلك أولى من إعراضه عنه وأشغله بالعبادة لما فيه من النفع المنعدي . ومن  
 وجد فى نفسه قصوراً فأقبله على العبادة أولى لعسرا اجتماع الأمرين فإن . الأول لو  
 ترك العلم لا وشك أن يضيع به بعض الأحكام بإعراضه . والثانى لو أقبل على العلم وترك  
 العبادة فاته الأمران لعدم حصول الأول له وإعراضه به عن الثانى والله الموفق اه  
 منه بلفظه ومراده بالأول فى قوله لعدم حصول الأول له الخ العلم . وبالثنى فى قوله  
 عن الثانى العبادة وقد نحا أبو الفيض السيد مرتضى الزيدى فى آخر ألفية السند له  
 نحو هذا التقسيم فى قوله

ومن يكن فى فهمه بلاده . فليصرف الوقت إلى العبادة

أو غيرها من كل ذى ثواب . ولو بحسن الفصد فى الأسباب الخ

وأشار لنحوه الرهونى فى مقدمة حاشيته على الزرقانى والبنانى وقد نظمت محصل

ذلك منه بقولى

فمن تكن ترجى الإمامة له . فطلب العلم له أجله

وغيره بالعكس إن علم ما . يلزمه فى نفسه أن يعلبا

راجع مقدمة حاشية الرهونى تقف على نقول الفقهاء فيما هو أولى بالتقديم وبالله التوفيق

(١) بإسكان ياء النسب لغة لا ضرورة فقط وهو يحيى النووى وترجمته مشهورة

قَالَ الرَّبِيعُ مَا رَأَيْتُ الشَّافِعِيَّ لِأَجْلِ الْإِهْتِمَامِ بِالْبَدَائِعِ  
 مِنْ (١) التَّأْلِيفِ يَنَامُ لَا وَلَا يَأْكُلُ فِي طُولِ النَّهَارِ مُسَجِّلاً (٢)  
 وَلَيْسَ يُشْتَرَطُ فِي الْمُصَنَّفِ وَلَا الْمُدْرَسِ اجْتِهَادٌ اقْتَفَى  
 بَلْ إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الْقَضَاءِ شَرَطَ لِمَنْ يَقْضِي وَفِي الْإِفْتَاءِ (٣)  
 ذَكَرَهُ الْجَلَالُ مَنْ تَأَيَّدَا بِالذُّوقِ فِي الرَّدِّ (٤) عَلَى مَنْ أَخْلَدَا  
 مِنْ بَعْدِهَا (٥) يُكْثِرُ لِلذِّكْرِ مَعَ التَّلَاوَةِ وَالْأَسْتِغْفَارِ

- (١) أى من أجل التأليف فهذا التقرير هو الموافق لمرادنا فلنلفظ من التأليف متعلق  
 بينام كما يتعاقب به لأجل الاهتمام وعليه فقولنا من التأليف ليس فيه تضمين مذموم  
 قال فى مجدد العوائى وعندنا التضمين أن تعلقا ه قافية بما قفاها مطلقاً  
 وما يتمّ دونه الكلام ه سهل وما سواه فيه ذام أى ذم
- (٢) أى مطلقاً بل وخرأ كله إلى الليل لئلا يضيع عليه شيء من ضوء النهار فله ذره  
 ويحكى عن بعض أفاضل علماء شنقيط أنه كان يقول ضوء النهار أعزّ من أن يضيع  
 فى غير الكتب فهكذا كان أهل العلم والدين
- (٣) أى عند وجود المجتهد كما هو المذهب عندنا قال خليل مجتهد إن وجد وإلا  
 فأمثل مقلد وهكذا عند غيرنا وهل تصح تولية المقلد مع وجود المجتهد فى ذلك نزاع  
 بين علماء المذاهب تراجع له المطولات فى الكلام على القضاء والإفتاء
- (٤) أى فى رسالته المسماة بالرد على من أخلد إلى الأرض وجهل أن الاجتهاد  
 فى كل عصر فرض فراجعها ولا بد فإنها نفيسة فى بابها جداً
- (٥) وقولى من بعدها يكثّر الخ قد عدى فيه يكثّر باللام لتضمينه معنى يذهب  
 للأذكار على حد قوله تعالى «فليحذر الذين يخالفون عن أمره» فقد ضمن معنى يخرجون  
 أو يعرضون وضمن أيضاً قوله «وأصالحى فى ذرتى» معنى باركلى ومنه قول الشاعر

هَذَا الَّذِي يُرَوَى عَنِ الْحُدَّاقِ وَقَالَ فِي الْأَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِي  
وَيَنْبَغِي الْإِمْسَاكُ<sup>٢</sup> إِذْ يَخْشَى الْهَرَمَ وَبِالْثَمَانِينَ ابْنُ خَلَادٍ<sup>(٣)</sup> جَزَمَ  
قُلْتُ وَلَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَشُدَّ<sup>(٤)</sup> يَسِدَّهُ مِنْ كُلِّ نَفْلٍ وَرَدًا

• ضمنّت برزق عيالنا أرمأحنا • أى تكفلت وهو كثير جداً كما قاله الأشموني وغيره وفى نسخة . من بعدها يرتاح للأذكار . الخ . ويحتمل تعديته باللام ضرورة على حد قول الشاعر : تبتل فتؤادك فى المنام خريدة • تسقى الضجيع ببارد بسم فالفعل يتعدى بنفسه إلى بارد ومع ذلك عداه الشاعر بالباء فافهم • والضمير فى من بعدها عائد على الثمانين سنة يعنى أنه إذا بلغ الثمانين يتأكد فى حقه أن يترك التحديث وتعليم الناس ويشغل بما ذكر من الأذكار والاستغفار والأفضل أن يكون ذلك بالألقاظ الواردة عن الشارع وتلاوة القرآن هى أفضل الأذكار اتفاقاً لإفيا استثنى كالدعاء الوارد عند الأذان لضيق وقته (١) هذا مقول القول (٢) عن تعليم الناس الحديث وغيره (٣) قولنا ابن خلاد المراد به أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الراهرمزى واضع علم الحديث دراية العامل فيه كتابه المحدث الفاصل أى جزم بأن الأحسن أن يمسك صاحب الثمانين عن التحديث لأنه حد الهرم فقد قال إذا تنهى العمر بالمحدث فأعجب إلى أن يمسك فى الثمانين فإنه حد الهرم والتسييح والذكر وتلاوة القرآن أولى بأبناء الثمانين والتحقيق عند المحدثين أن الراوى المحدث مادام ثابت العقل عارفاً حديثه قائماً به كأنس بن مالك رضى الله عنه والإمام مالك وغيرهما من حدث فى كبر سنه لا بأس بتحديثه بل يرجى له الخير بل قد حدث جماعة بعد المائة كأبى القاسم عبد الله بن محمد البغوى وأبى إسحق إبراهيم الهجيمى بالتصغير نسبة لهجيم بن عمرو والقاضى أبى الطيب الطبرى كما أشار إليه العراقى فى ألفيته بقوله  
والبغوى والهجيمى وقته • كالطبرى حدثوا بعد المائة

قال ابن الصلاح تبعاً للقاضى عياض وإنما كرهه من كرهه لأصحاب الثمانين التحديث لأن الغالب على من بلغها ضعف حاله وتغير فهمه اهـ (٤) بضم الشين وتكسر أيضاً

مِثْلُ الرَّوَاتِبِ وَأَحْزَابِ (١) تُعَدُّ ثَلَاثَةً لِلْيَوْمِ مَعَ ذِكْرِ يُحَدِّدُ  
 مِنْ الْبُلُوغِ لِلثَّمَانِينَ وَلَكِنْ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ جَدَّ (٢) تَكْمَلًا  
 هَذَا مُحْصَلُ كَلَامٍ مِنْ مَضَى (٣) وَهُوَ الَّذِي الصَّدْرُ لَهُ الْآنَ أَضًا  
 وَقِصَّةُ الْغَاسِلَةِ الشَّهِيرَةِ دَلَّتْ عَلَى فِطْنَتِهِ الْمُنِيرَةِ  
 قِيلَ لِأَجْلِ هَذِهِ الْقَرِينَةِ (٤) لَمْ يُفْتِ (٥) مَعَهُ وَهُوَ فِي الْمَدِينَةِ  
 فَكَانَ ذَلِكَ سَائِرًا كَالْمِثْلِ لِأَنَّ مَالِكًا قَائِلُ الْمَثَلِ  
 أَسْأَلُ رَبِّي أَنْ يُعِيدَ مَذْهَبَهُ بِحَالِهِ فِي الشَّرْقِ (٦) حَيْثُ هَدَبَهُ  
 وَيَجْعَلُ النِّظْمَ الَّذِي قَدْ صَدَرَ مِنِّي عَلَيْهِ بَاعْثًا كُلَّ الْوَرَى  
 وَأَنْ يَكُونَ لِي لَا عَلَيَّا وَعِنْدَ رَبِّي عَمَلًا مَرْضِيًّا  
 ثُمَّ الْإِمَامُ مَالِكٌ قَدْ انْقَطَعَ بِالْمَوْتِ عَنْ ذِي الدَّارِ فِي عَامِ قَطْعِ (٧)

(١) من القرآن (٢) في العمل (٣) من علماء السلف الصالح رضوان  
 الله عليهم (٤) الدالة على شدة فطنته (٥) جملة لم يفت الخ هي مقول قيل  
 (٦) أي وأما في المغرب فمذهبه منتشر فيه كثيراً وليس فيه غيره من باقي  
 المذاهب البتة

(٧) فالقاف بمائة والطاء بتسعة والعين بسبعين . فالجميع مائة وتسعة وسبعون  
 سنة فقد انقطع عن هذه الدار الفانية في هذا التاريخ المشار له بحروف قطع أي من  
 تاريخ الهجرة النبوية وكان ذلك يوم الأحد لتتمام اثنين وعشرين يوماً من مرضه في  
 ربيع الأول من السنة المذكورة على القول الصحيح وقيل غير ذلك وقد أرخت

وَهُوَ ابْنُ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ سَنَةً      وَعُمُرُهُ الْعِلْمَ بِهِ <sup>(١)</sup> قَدْ دَوَّنَهُ <sup>(٢)</sup>

وفاته تاريخاً حسناً في بيت وهو :

تاريخ موت الأصبحي مالك \* رحمه الرحمن فاز مالك

وقد سبقني للتاريخ لموته بفاز مالك الشيخ أحمد المقرئ وغيره رحم الله الجميع  
وإنما ذكرته منظوماً ليحفظ بسهولة

(١) أى فيه فالباء فيه ظرفية

(٢) فى تأليفه العديدة وقد ذكر ابن فرحون فى أول الديباج منها جملة كافية فقد  
قال فى أول الديباج اعلم أن لمالك رحمه الله أوضاعاً شريفة مروية عنه أكثرها  
بأسانيد صحيحة فى غير فن من العلم لكنهما لم يشتهر عنه منها ولا واطب على إسماعه  
وروايته غير الموطأ مع حذفه منه وتلخيصه له شيئاً بعد شئ وسأرتنا ليفه إنمارواها  
عنه من كتبها إليه أو سأله إياها فمن أشهرها رسالته فى القدر وكتاب الرد على  
القدرية وهو من خيار الكتب الدالة على سعة علمه ومنها كتابه فى النجوم وحساب  
مدار الزمان ومنازل القمر وهو كتاب جيد مفيد جداً قد اعتمد عليه الناس فى هذا  
الباب وجعلوه أصلاً ومنها رسالته فى الأفضية عشرة أجزاء \* ومنها رسالته المشهورة  
فى الفتوى إلى أبى غسان \* ومنها رسالته المشهورة إلى هرون الرشيد فى الآداب  
والمواظف حدث بها عنه ابن حبيب فى الأندلس بأسانيد عنه وحدث بها عنه غير  
واحد وأنكر أصغ بن الفرج وغيره كونها له ولا أدرى ما وجه إنكار أصغ كونها  
من وضعه فقد اطلعنا عليها مطبوعة وليس فى حفظى الآن ما ينتقد عاينها شرعاً \* ومنها أيضاً  
كتابها فى التفسير لغريب القرآن الذى يرويه عنه خالد بن عبد الرحمن المخزومى وذكروا  
الخطيب أبوبكر فى تاريخه الكبير عن أبى العباس السراج النيسابورى أنه قال هذه  
سبعون ألف مسألة لمالك وأشار إلى كتب عنده وقال القاضى عياض وقد نسب  
إلى مالك أيضاً كتاب يسمى كتاب السير من رواية ابن القاسم عنه \* ومنها رسالته  
إلى الليث بن سعد فى إجماع أهل المدينة رضى الله تعالى عنهم وهى مشهورة متداولة  
بين العلماء اه بعض اختصار

## فصل

في بيان أخذ الأئمة الثلاثة عن الإمام مالك إما مشافهة أو بواسطة

كالإمام أحمد عن الشافعي عن مالك رحمه الله تعالى

وَمَالِكٌ عَنْهُ الثَّلَاثَةُ <sup>(١)</sup> رَوَوْا وَبِعُلُومِهِ تَحَلَّوْا وَأَرْتَوَوْا <sup>(٢)</sup>  
 فَالشَّافِعِيُّ لَازَمَهُ طَوِيلًا وَلَمْ يَجِدْ عَنْ نَهْجِهِ سَبِيلًا  
 حَتَّى أَجَازَهُ وَقَالَ حَانَ أَنْ تُفْتَى فِي قِصَّةِ <sup>(٣)</sup> أَمْرِهَا حَسَنٌ  
 وَالشَّافِعِيُّ أَخَذَ عَنْهُ أَحْمَدُ مَا فِي الْمَوْطَأِ بِوَصْفِ يُحَمَّدٍ <sup>(٤)</sup>  
 وَقَالَ مِنْ عِدَّةِ بَضْعَةِ عَشْرٍ مِنْ صَحْبِ مَالِكٍ سَمِعْتُ ذِي الدَّرَرِ <sup>(٥)</sup>  
 ثُمَّ أَعَدَّتْهُ <sup>(٦)</sup> عَلَى الْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ الْقُدْوَةَ الْهَامَمَ

(١) قال ابن كيران في شرح المرشد المعين أن مالكا شيوخ الجميع وإمامهم أما أبو حنيفة فقد حكى جمع أنه اتى مالكا وأخذ عنه وقد ألف الدارقطى في الأحاديث التي رواها عن مالك وأما الشافعي فقال مالك أستاذي وعنه أخذت العلم وهو الحجة بيني وبين الله تعالى وما أحد أمن على من مالكا وإذا ذكر العلماء فمالك النجم الثاقب. وأما أحمد فأخذ عن الشافعي فهو تليذ تليذه واعتماده بمنى مالكا على الكتاب والسنة وعمل أهل المدينة لأنهم أعلم الناس بالناسخ والمنسوخ إذ كانت الأحكام تتجدد إلى وفاة المصطفى صلى الله عليه وسلم اهـ (٢) أى امتلأوا

(٣) وهى قصة رجوع مالك لمتواه فى مسألة الخالف على أن البلبل لا يهدأ من الصياح كما ذكره صاحب حياة الحيوان عند الكلام على البلبل مستوفى (٤) وهو إعادته له عليه بعد أن رواه عن غيره من أصحابه وهم بضعة عشر راويا من أجلاء أصحاب الإمام مالك (٥) أى الأحاديث (٦) وفى نسخة أعدتها أى الدرر



لَأَنْتِ وَجَدْتَهُ أَقَوْمَ مَنْ      عَنْ مَالِكٍ رَوَى جَمِيعَ ذِي السَّنَنِ  
 لَذَلِكَ قِيلَ الشَّافِعِيُّ أَثْبَتُ مَنْ      رَوَى عَنِ الْإِمَامِ وَهُوَ مُؤْتَمَنٌ  
 وَأَحْمَدُ (١) أَثْبَتُ مَنْ عَنِ ذَا أَخْذٍ      وَذَا أَصْحَحُ سَنَدٍ إِذْ يُتَّخَذُ  
 قَالَ الْعَلَاءِيُّ وَذَا أَصْحَحُ مَا      يُوجَدُ فِي الدُّنْيَا صَحِيحًا مُحْكَمًا  
 ثُمَّ أَبُو حَنِيفَةَ الْإِمَامُ      التَّابِعِيُّ الْحَاذِقُ الْقَوَّامُ  
 عَنْهُ رَوَى وَالِدَارُ قُطْنِي الْفَا      فِي ذَاكَ تَأْلِيفًا عَلَيْهِ اعْتَكَفَا  
 وَبَعْضُ مَنْ قَلَدَهُ (٢) قَدْ أَنْكَرَا      ذَاكَ وَقَالَ ذَا كَلَامٍ مُفْتَرَى  
 دُونَ دَلِيلٍ وَالنُّصُوصُ حُجَّةٌ      عَلَى الَّذِي قَدْ خَالَفَ الْمَحْجَّةَ  
 وَلَيْسَ نَقْصًا لِلْإِمَامِ الْأَعْظَمِ (٣)      مَا قَدْ رَوَى عَنِ مَالِكِ الْمُعْظَمِ

(١) بالتنونين للاضطراب قال ابن مالك .

ولا اضطراب أو تناسب صرف هـ ذو المنع والمصروف قد لا ينصرف

(٢) أي أبا حنيفة (٣) بالنسبة لصاحبيه الإمام أبي يوسف والإمام محمد بن الحسن لأن الحنفية يقولون لكل منهم الإمام ففرقوا بين الإمام أي حنيفة وبين صاحبيه بالأعظم له هو دونهما كما يؤخذ من كلام اللكنوي في طبقات الحنفية ومن كلام غيره من قدمائهم وأما الجهلة منهم فيظنون أنه أعظم من الأئمة الثلاثة مع أن كلامهم مجتهد مطاق لا يقلد غيره ولا وجه لأعظمية أبي حنيفة عن الثلاثة اللهم إلا إن كان من حيث كونه نابياً وتراجم الأربعة محفوظة عند المحدثين فراجعها بل صرح كثير من الأجلة بأن الأعظم من الأئمة هو الإمام مالك وهي عبارة القسطلاني

فَقَد رَوَى شَيْوُخُهُ كَالزُّهْرِيِّ عَنْهُ وَجَمَعَ كَالنُّجُومِ الزُّهْرِي  
 مَنْ قَارَبَ الْبَحْرَ رَأَى مِنْهُ الْبَلْلَ وَلَوْ قَلِيلاً إِنَّ بَقْرِيهِ نَزَلَ  
 وَلَا عَلَيْنَا أَنْ رَوَى مُدَاكِرَهُ عَنْهُ وَلَوْ بِصَفَةِ الْمُنَظَرَةِ  
 وَذَكَرَ السُّيُوطِيُّ فِي التَّزْيِينِ عَنْهُ حَدِيثَيْنِ عَلَى التَّعْيِينِ  
 أَحَدُ ذَيْنِ عَنْهُ نَقَلَهُ جَرِي عَنْ نَافِعٍ وَذَا عَنْ ابْنِ عُمَرَ (١)

غالباً في شرح صحيح البخاري وإذا صحت رواية أبي حنيفة عن مالك كما هو الواقع كان وجه أعظمية مالك عليهم واضحاً لكونه شيخاً للجميع مع جلالته في علم الحديث وغيره وإن شاركه الثلاثة في ذلك كما شهد له به السلف وأهل الإنصاف من الخلف ويكفي من ذلك أنك لا تجد أكثر من ثلاث ورقات من واحد من الكتب الستة إلا وجدت فيه حديثاً مالك ولا تجد ذلك لغيره من الثلاثة إلا الإمام أحمد نادراً فهذا أعظم برهان واضح لا يمكن معه إنكار المتعصبين لجلالته عليهم ولم يحملني على ذكر هذا التعصب لمالك بل بيان حقيقة الواقع في نفس الأمر والله أعلم والأعظمية إن كان المراد بها المهارة في حفظ الحديث ومعرفة علوم القرآن فتقدم الإمام مالك فيهما أمر معلوم عند سلف الأمة وقد وقعت مناظرة بين الإمام الشافعي والإمام محمد بن الحسن فكان منها أن قال له الشافعي لم فلدت أبا حنيفة وقد أخذت العلم عن مالك فكانت محمداً علل تقليده له بحسن استنباطه وقياسه فقال له الشافعي ناشدتك الله صاحبنا أعلم بكتاب الله أم صاحبكم فقال ابن الحسن اللهم صاحبكم فقال الشافعي أيضاً ناشدتك الله صاحبنا أعلم بالحديث أم صاحبكم فقال محمد اللهم صاحبكم فقال الشافعي لم يبق إلا القياس ولا قياس إلا على الكتاب والسنة فانقطع محمد بن الحسن وسلم انتهى ما خصاً من عدة مؤلفات في تراجم الرجال (١) وهو إذا صليت الفجر والمغرب ثم أدر كتبهما فلا تعدهما اه قال السيوطي في تزيين الممالك مانصه والذي وقفت أنا عليه حديثان فقط أحدهما في مسند أبي حنيفة لابن خسرو والآخر في الرواة عن مالك للخطيب إلى أن

وَقَالَ قَالَ الْحَنْفِيَّةُ أَجَلٌ مَنْ قَدَّرَوِي عَنْ مَالِكِ الْحَبْرِ الْأَجَلِ  
هُوَ إِمَامُنَا أَبُو حَنِيفَةَ وَهَذِهِ الْمَقَالَةُ اللَّطِيفَةُ  
يُؤْخَذُ مِنْهَا أَنَّهُ عَنْهُ نَقَلَ عِدَّةٌ جُمْلَةً وَلَوْ عَنْهُ أُسْتَقَلَّ  
وَقِيلَ إِنَّ مَالِكًا عَنْهُ رَوَى (١) فِي الرَّوَايَةِ إِذَا مَعَهُ أُسْتَوَى

قال ثم وقفت على مسند أبي حنيفة لأبي الضياء الذي جمعه من خمسة عشر مسنداً فرأيت أنه أورد فيه من رواية أبي حنيفة عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال إذا صليت الفجر والمغرب أخ الحديث المتقدم (قال مقيدته وفقه الله تعالى) قدوقفت أبارك الله الحمد على هذا الحديث بعينه في جامع مسانيد أبي حنيفة للخزاز في الفصل السادس منه فلعله هو المعنى بأبي الضياء في كلام السيوطي ورأيت فيه أيضاً أي جامع المسانيد المذكور في باب النكاح مانصه أبو حنيفة عن مالك بن أنس رحمه الله عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبيرة بن مطعم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا أئيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وصماتها لإقرارها اه وأوقفت على ذلك أحد الفضلاء من تلامذتي من علماء مكة المشرفة وكان شديد التعصب لأبي حنيفة ويشكر روايته عن مالك حتى وقف عليها في جامع مسانيد أبي حنيفة فسلم مع بعض تعصب كقوله لعله في المذاكرة اه

(١) ذكر ذلك العيني في شرح صحيح البخاري في ترجمته لمالك في كتاب بدء الوحي عند ذكر مالك في الحديث الثاني من صحيح البخاري ولم أر ذلك لغيره وما كنت أظنه لأن مالك لم يرو لإعنا علماء المدينة لإعنا العراقيين وعبارة العيني قال أصحابنا في طبقات الفقهاء وفي مناقب أبي حنيفة أن مالك بن أنس كان يسأل أبا حنيفة رضي الله عنه ويأخذ بقوله وبعضهم ذكر أنه كان ربما سمع منه متسكراً وذكروا أيضاً أن أبا حنيفة سمع منه أيضاً اه بلفظه (قلت) ولاوجه لتسكركه إلا إذا كان يرى عدم ثقته في الحديث وإذا كان كذلك فلا يصح له أن يروي عنه حينئذ ولعل هذا

وَقَدَّرَوِي بَعْضُ مِنَ الْأَصْحَابِ عَنْ تَابِعِيٍّ (١) دُونَ مَا أُسْتَعْرِبَ

غير صحيح لأن أبا حنيفة وإن قيل بضعفه في الحديث كما في كتاب الضعفاء للنسائي وغيره فقد كاد الإجماع ينعقد على جلالته في العلم والذوق والورع وقيام الليل فشان مالك معه في الرواية إقماً أن يكون على الوصف الذي يراضيه فيمن روى عنهم فيروى عنه غير متسكراً أو لا يكون على ذلك الوصف عنده فلا يروى عنه أصلاً لا بارزاً غير محتف ولا متسكراً ولم أر هذا الكلام في غير ما ذكره العيني عن أصحاب طبقات فقهاءهم والله تعالى أعلم وفي كتاب عقود الجنان في مناقب أبي حنيفة النعمان للحافظ مسند الشام محمد بن يوسف الدمشقي مؤلف السيرة الشامية وغيرها ككتاب تسهيل السبيل إلى معرفة النقاة والضعفاء والمجاهيل في حرف الميم من روى عن أبي حنيفة عن أبي المؤيد الخوارزمي أن مالكا روى عن أبي حنيفة وروى أبو حنيفة عنه اهـ

(١) المراد به كعب الأحبار وهو كافي صحيفه ٥١ من الجزء الأول من شرح الزرقاني للوهاب اللارنية بالمطبعة الأيرية شارحاً معنى كعب الأحبار ومعرفاً به ما نصه (عن كعب الأحبار) جمع حبر بفتح الحاء وكسرهما وإليه يضاف كالأول لكثرة كتابته بالحبر حكاه أبو عبيد والأزهري عن الفراء وقال ابن قتيبة وغيره كعب الأحبار كعب العلماء واحدهم حبر كافي مشارق القاضى وتهذيب النووى ومثلثات بن السيد والنور وغيرهم وأغرب صاحب القاموس في قوله كعب الحبر ولا تقل الأحبار فإنها دعوى نفي غير مسموعة مع مزيد عدالة المثبتين بل إضافته إلى الجمع سواء قلنا إنه المداد أو العلماء أى ماجزؤم أقوى في المدح وهو كعب بن مائع بالفوقية أبو إسحق الحميرى التابعى المخضرم أدرك المصطفى وما رآه المتفق على علمه وتوثيقه سمع عمرو جماعة وعنه العبادة الأربعة وأبو هريرة وأنس ومعاوية وهذا من رواية الأكاير عن الأصغر وكان يهودياً يسكن اليمن وأسلم زمن الصديق وقبل عمر وشهر وقيل زمن المصطفى على يد عليّ حكاه المصنف وسكن الشام وتوفى فيما ذكره ابن الجوزى والحفاظ سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان وقد تجاوز المائة وما وقع في الكشف وغيره من أنه أدرك زمن معاوية فلا عبرة به روى له الستة إلا البخارى فإنما له فيه حكاية لمعاوية عنه اهـ وقوله وكان يهودياً يسكن اليمن أى كان على دينهم قبل إسلامه وأما نسبه

فَأَيُّهُ تَنَاسُبُ الْمَقَامَا رَأَيْتُ أَنَّ الْحَقَّهَا إِتْمَامَا  
وَهِيَ شَبَّهُ الْأَنْجَمِ الْمَتَّبِعَةَ لِلْخَلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْأَرْبَعَةَ

فقد تقدم أنه حميرى فهو عربى من العرب العرباء وفي تاج العروس شرح القاموس أنه توفى  
بمحص سنة اثنتين وثلاثين في خلافة عثمان رضى الله عنه وعزى إن شاء الله تعالى أن أجمع  
تأليفا في مناقبه الجملة أسميه إن شاء الله تعالى (أصح الأخبار في مناقب كعب الأخبار) أريد  
به وجه الله تعالى برد طعن أهل الزبغ في هذا التابعى الجليل الذى لم يطعن فيه أحد قبل  
من نقاد رجال الحديث كالحافظ بن حجر والحافظ الذهبى وشبههما وقول معاوية رضى  
الله عنه المروى عنه في صحيح البخارى في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل  
الكتاب عن شىء من كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة وهو قوله في كعب الأخبار إن  
كان لمن أصدق هؤلاء المحذئين الذين يحدثون عن أهل الكتاب وإن كنا مع ذلك لنبلو  
عليه الكذب ليس المراد به أن كعب الأخبار يؤثر عنه تعدد الكذب حاشا ومعاذ الله  
بل مراد معاوية أنه ينقل عن أهل الكتاب ما سمعه عنهم محرفا كان أو غير محرف  
ولهذا قيل إن المضمرة فى نبلو عليه عائد على الكتاب بعد التحريف قال ابن الجوزى  
المعنى أن بعض الذى يخبر به كعب عن أهل الكتاب يكون كذبا أى بالنسبة لأهل  
الكتاب لا أن كعباً يتعمد الكذب هذا هو المراد وإلا فقد كان كعب من أختيار  
الأخبار ونقل نحوه عنه صاحب فتح البارى ثم قال فى فتح البارى قال ابن سعد ذكره  
أى كعباً لأبى الدرداء فقال إن عند ابن الحميرية لعلمنا كثيرا وأخرج ابن سعد من طريق  
عبد الرحمن بن جبيرة نفي قال قال معاوية الأين كعب الأخبار أحد العلماء إن كان عنده  
لعلم كالأخبار وإن كنا فيه لمقرطين وفى تاريخ محمد بن عثمان بن أبى شيبة من طريق ابن  
أبى ذئب أن عبد الله بن الزبير قال ما أصبت فى سلطانى شيئا إلا قد أخبرنى به كعب  
قبل أن يقع اه منه فقول معاوية المذكور إنما هو فى نقل كعب الإسرائيليات التى توجد  
مبتدلة تارة وتبدلها ليس من كعب بل ممن رواها عنه قبل إسلامه أما رواية كعب  
الأخبار عن الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم فلم يطعن فيها أحد قط وليس فيها كلام

بِذَلِكَ قَدَرَوَيْتُ نَظْمًا رَائِقًا (١)      نَظَّمَهُ بَعْضُ زَمَانَا (٢) سَابِقًا  
وَالنَّظْمُ إِن كُنْتَ لَهُ لَا تَدْرِي      هُوَ الَّذِي مِنْ بَعْدِ هَذَا الشَّطْرِ  
فَمَا لَكَ عَلَى طَرِيقَةِ عُمَرَ      وَالشَّافِعِيِّ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الْأَبْرَرِ  
كَذَا عَلَى عُثْمَانَ نَجْلُ حَنْبَلٍ      ثُمَّ أَبُو حَنِيفَةَ عَلَى عَلِيٍّ  
لَكِنْ (٣) إِمَامَنَا الْفُرُوعُ قَدْ حَوَى      مَعَ الْحَدِيثِ وَالْقِيَاسِ فَقَوَى

(١) أى حسنا لحسن معناه (٢) أى فى زمان سابق على هذا التأليف بزمن طويل وناظم هذه الايات المضمنة مالكى لقوله لكن إمامنا الخ يعنى إمامنا مالكا رحمه الله تعالى وهو كما قال هذا الناظم وأزيد (٣) قوله لكن إمامنا الخ بتخفيف نون لكن وإهمالها من العمل وهكذا حكمها إذا خففت عند جمهور النحاة وأجاز يونس إعمالها مع التخفيف كما أشار إليه صاحب الاحرار بقوله

لكن إن خففتها فاعملا \* ويونس يجوز أن تعملا

أى مع التخفيف وهى فى البيت هنا مخففة قطعاً إذ لا يتزن إلا بتخفيفها ومهملة من العمل على مذهب جمهور النحاة فللفظ إمامنا بالرفع على الابتداء ويسوغ أيضا إعمالها مع التخفيف على مذهب يونس فيقرأ إمامنا بالنصب على أنه اسم لكن ولومع التخفيف لكنه مرجوح وفى الديباج المذهب لقاضى القضاة برهان الدين إبراهيم بن فرحون اليعمرى المدنى المالكى ما يناسب جعله شرحاً لقول الناظم المشار له هنا بالتضمنين فى دليل السالك بلفظ \* لكن إمامنا الفروع قد حوى الخ ونصه فى صحيفة ١٥ الفصل الثانى فى ترجيحه من طريق الاعتبار والنظر وفى ذلك اعتباران (الأول) جمعه لدرجات الاجتهاد فى علوم الشريعة من كتب السنة ومسائل الاتفاق والاختلاف وهذا بما لا ينكره موافق ولا يخالف إلا من طبع على قلبه التعصب وأنه القدوة فى السنن وأول من ألف فأجاد ورتب الكتب والأبواب وضم الإشكال وأول من تكلم فى الغريب من الحديث وشرح فى الموطأ كثيراً منه فقد قال الأصمى أخبرنى مالك أن الاستجمار

هي الاستطابة ولم أسمعه إلا من مالك وله في تفسير القرآن كلام كثير قد جمع وتفسير مروى وقد جمع أبو محمد مكي مصنفاً فيما روى عنه من التفسير والكلام في معاني القرآن وأحكامه مع تجويده له وضبطه حرّوفه وروايته عن نافع . قال البهلول بن راشد ما رأيت أسرع بياناً من كلام مالك بن أنس مع معرفته بالمعمول به من الحديث والمتروك وسيرة الرجال وصحة حفظه إلى ما يؤثر عنه من الأخذ في سائر العلوم كرسالته إلى ابن وهب في الرد على أهل الأهواء وكقوله جالست ابن هريرة ثلاث عشرة سنة ويروى ست عشرة سنة في علم لم أبته لأحد من الناس وتأليفه في الأوقات والنجوم وإشارته إلى مأخذ العلم وأصوله التي اتخذها أهل الأصول من أصحابه معالم وغيره ممن ذكرنا لم يجمع هذا الجمع (أما أبو حنيفة والشافعي) فسلم لهما حسن الاعتبار وتدقيق النظر والقياس وجودة الفقه والإمامة فيه لكن ليس لهما إمامة في الحديث وضعفهما فيه أهل الصنعة ولهذا أهل الحديث لم يخرجوا عنهما فيه حرفاً ولاهما في أكثر مصنفاته ذكر وإن كان الشافعي متبعاً للحديث ومفتشاً على السنن لكن بتقليد غيره وقد كان يقول لابن مهدي وابن حنبل أتيا أعلم بالحديث مني فما صح عندكما منه فعرّفتني به ولا سبيل إلى إنكار إمامتهما في الفقه وللشافعي في تقرير الأصول وترتيب الأدلة ما لم يسبقه إليه من قبله وكان الناس عليه فيه عيالاً مع التفنن في علم لسان العرب . وكل ميسر لما خلق له كما أن أحمد وداود من العارفين بالحديث ولا ينكر إمامة أحد منهما فيه لكن لا يسلم لهما الإمامة في الفقه ولا جودة النظر في مأخذه مع أن داود نهج اتباع الظاهر ونفي القياس نخالف السلف والخلف وما مضى عليه عمل الصحابة رضي الله عنهم فمن بعدهم حتى قال بعض العلماء أن مذهبه بدعة ظهرت وليس تقصير من قصر منهم في فن بالذي يسقط رتبته عن الآخر ولكل واحد منهم من المناقب والفضائل ما حشيت به الصحف لكن نقص ركن عن الاجتهاد يخل به على كل حال (الاعتبار الثاني) الالتفات إلى مأخذ الجميع في فقههم ونظرهم على الجملة في علمهم إذ تخصصه في أخذ النوازل لا يدرك صوابه إلا المستقل بالعلم وحسب المهتدي أن يلوح له بتلويح يفهمه وهو أنا قد ذكرنا خصال الاجتهاد ثم ترتيبها على ما يوجب العقل ويشهد له الشرع تقديم كتاب الله عز وجل على ترتيب أدلته في الوضوح من تقديم نصوصه ثم ظواهره ثم مفهوماته ثم كذلك السنة على ترتيب متواترها ومشهورها وآحادها ثم ترتيب نصوصها وظواهرها

وَالشَّافِعِيُّ لِلأُصُولِ جَمَعًا وَالْحَنَبَلِيُّ لِلْحَدِيثِ قَدْ وَعَى  
وَالْحَنَفِيُّ لِلْقِيَاسِ ذَهَبًا وَاخْتَارَهُ مِنَ الْعُلُومِ مَذْهَبًا  
قُلْتُ وَمَعْنَاهُ (١) التَّقَارُبُ فَلَا يُقَلَّدُ الْمَطْلُوقُ شَخْصًا مُسَجَّلًا

ومفهومها ثم الإجماع عند عدم الكتاب ومتواتر السنة وعند عدم هذه الأصول كلها القياس عليها والاستنباط منها إذ كتاب الله مقطوع به وكذلك متواتر السنة وكذلك النص مقطوع به فوجب تقديم ذلك كله ثم الظواهر ثم المفهوم في دخول الاحتمال في معناها ثم أخبار الآحاد عند عدم الكتاب والمتواتر منها وهي مقدمة على القياس لإجماع الصحابة رضى الله عنهم على الفصلين وتركهم نظر أنفسهم متى بلغهم خبر الثقة وامتثالهم مقتضاه دون خلاف منهم في ذلك ثم القياس أخرى عند عدم الأصول على ماضى عليه عمل الصحابة رضى الله عنهم ومن بعدهم من السلف المرضيين وعلى مذاهم أجمعين وأنت إذا نظرت لأقول وملة منازع هؤلاء الأئمة وما أخذهم في الفقه واجتهادهم في الشرع وجدت مالكا رحمه الله ناهجا في هذه الأصول مناهجا مرتبا لها مراتبها ومدار كلها مقدما كتاب الله عز وجل على الآثار ثم مقدما لها على القياس والاعتبار تاركا منها ما لم يتحملة الثقة العارفون بما يحملونه أو ما يحملونه أو ما وجد الجمهور والجم الغفير من أهل المدينة قد عملوا بغيره وخالفوه ثم كان من وقوفه في المشكلات وتحريه عن الكلام في المعوصات ماسلك به سبيل السلف الصالح وكان يرجح الاتباع ويكره الابتداع والخروج عن سنن الماضين اه بحر وفه وقد قال الشيخ الطيب بن كيران في شرح المرشد المعين أن مالكا جمع بين شرفي الفقه والحديث ولذا ملأ الشيخان صحيحهما بالرواية عنه ولم يرويا في الصحيحين عن أبي حنيفة والشافعي شيئا وأما أحمد فطود عظيم في الحديث إلا أن باعه في الفقه لم يبلغ باع مالك ولأقاربه اه وقوله في آخر البيت فقوى هو بقلب الياء ألفا على لغة طي. المشار لها بقول ابن مالك في كافيته

والفتح كسرا رذاليا ألفا لطيم كفى أردده خفي

(١) أى معنى أن كل واحد من الأئمة الأربعة على طريقة واحد من الخلفاء الأربعة



لأنه يَسْتَنْبِطُ الْأَحْكَامَا بُوْسَعِهِ حَيْثُ غَدَا إِمَامَا

## فصل

في ذكر اتصال أسانيدى بالموطأ إلى مؤلفه الإمام مالك رحمه الله تعالى  
 وَحَيْثُ كَانَ عَادَةً لِلْقَدَمَا (١) ذَكَرَ الْأَسَانِيدَ وَشَرَعًا حَتْمًا (٢)  
 وَصَرَّحُوا بِأَنَّ ذَكَرَ السَّنَدَ مِنْ زَيْنَةِ الْمُحَدَّثِ الْمُؤَيَّدِ  
 وَهُوَ سِلَاحُهُ (٣) وَنَهَجَهُ الْقَوِيمَ وَعِلْمُهُ بِدُونِهِ لَا يَسْتَقِيمُ

إنما هو التقارب في المآخذ وإلا فالمجتهد لا يقلد غيره من الصحابة إلا بدليل يظهر له به  
 تقوية قول الصحابي كما هو مبسوط في فن الأصول

(١) من أئمة القراء وأئمة المحدثين (٢) أى حتم على -بيل فرض الكفاية

معرفة السند إذ لا يعرف الموضوع من الحديث من غيره إلا بمعرفته

(٣) قال سفیان الثوري : الإسناد سلاح المؤمن فإذا لم يكن معه سلاح فبأى  
 شيء يقاتل . وقال عبدالله بن المبارك : مثل الذى يطلب أمر دينه بلا إسناد كمن يرتقى  
 إلى سطح بغير سلم . وقال أيضا طلب الإسناد من الدين . وقال : لولا الإسناد لقال من  
 شاء ما شاء . وكان عبدالله بن طاهر يقول : رواية الحديث بلا إسناد من عمل الزمنى  
 وعن بقية قال : ذا كرت حماد بن زيد بأحاديث فقال : ما أجودها لو كان لها أجنحة  
 يعنى أسانيد . وقال الشافعى : مثل الذى يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل  
 يحمل الخطب وفيه أفعى وهو لا يدرى . وقيل فى قوله تعالى أو إثارة من علم أنه  
 إسناد علم الحديث . ومن كلامهم من لم يكن له إسناد يصله بسلسلة الاتباع ويكشف  
 عن قلبه القناع فهو فى هذا الشأن لقيط لا أب له دعى لانسب له . وقيل الأسانيد  
 أنساب الكتب ونقل الإنسان ما ليس له فيه سند ولا رواية بمنوع بإجماع أهل الدراية  
 واتفق العلماء على أنه لا يجوز لمسلم أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى  
 يثبت عنده أن ذلك القول مروى عنه عليه الصلاة والسلام ولو على أقل وجوه

فَإِنِّي أَسَانِيدِي إِلَى الْإِمَامِ مَالِكِ الْمُحَقِّقِ الْهَمَامِ (١)  
فَقَدْ رَوَيْتُ كُتُبَ (٢) الْمُوطَأِ بِسَنَدِ عَالِ عَدِيمِ الْخَطَا

إسناد الموطأ برواية يحيى الليثي من طريق شيخنا السيد محمد

ابن سيدي جعفر الکتاني

فَقَدْ رَوَيْتُهُ عَنِ الْكَتَّانِي الْعَالِمِ الْمُحَقِّقِ الرَّبَّانِي  
أَعْنَى بِذَلِكَ سَيِّدِي مُحَمَّدًا ابْنَ الشَّرِيفِ جَعْفَرَ حَبْرَ الْهُدَى  
وَهُوَ عَنِ وَالِدِهِ الْمَذْكُورِ أَيْ سَيِّدِي جَعْفَرَ الْمَشْهُورِ  
الْعَالِمِ النَّحْرِيرِ قُطْبِ فَاسٍ مَنْ كَانَ فِي الْحَدِيثِ كَالنَّبْرَاسِ  
وَعَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ (٣) مَنْ تَحَلَّى سُمَاهُ بَعْدَ أَحْمَدَ بِكَلَّا

الرواية كالإجازة وإلى ذلك أشار صاحب طلعة الأنوار بقوله

ولا يقول مسلم قال النبي \* بلارواية لخوف الكذب \* وقال سفیان الثوري وابن  
المبارك ما نعلم عملاً أفضل من طلب الحديث لمن أراد به الله عز وجل . وقال  
البخاري وغيره لانزال طائفة من أمتي الخ الحديث هم أصحاب الحديث . وسئل أحمد  
هل تعلم لله أبداً لا ؟ فقال إن لم يكن أصحاب الحديث هم الأبدال فما أعلم لله أبداً لا  
(١) نجم السنة وقد تقدمت ترجمته في هذا النظم وألفت فيها مؤلفات حسان منها

تزيين الممالك في مناقب الإمام مالك للسيوطي ومنها غير ذلك

(٢) إنما عبرت بكتب جمع كتاب إشارة إلى روايتي لرواياته كلها إما بالسمع

أو بالإجازة في البعض وسماع الباقي منها فهي بهذا الاعتبار كتب لا كتاب واحد

(٣) أعنى أن سيدي محمد بن جعفر روى الموطأ برواية يحيى الليثي عن أبيه سيدي

- عَنْ شَيْخِهِ الْمُحَقِّقِ الْوَلِيدِ (١) ذِي الْمَجْدِ نَجَلِ الْعَرَبِيِّ الْفَرِيدِ  
 عَنْ ابْنِ كَيْرَانَ الشَّهِيرِ الطَّيِّبِ (٢) الْعَالِمِ الْمُحَقِّقِ الْمُحِبِّ  
 وَهُوَ (٣) عَنْ مُحَمَّدِ الْبَنَانِيِّ مَنْ جَدَّ فِي حَاشِيَةِ الزُّرْقَانِيِّ (٤)  
 وَهُوَ (٥) عَنْ مُحَمَّدِ الْبَنَانِيِّ (٦) شَارِحِ الْأُكْتَفَاءِ ذِي الْإِتْقَانِ  
 عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ الْحَاجِّ (٧) ذِي الْمَأْثَرِ (٨) عَنِ الْفَقِيهِ الْفَاسِيِّ عَبْدِ الْقَادِرِ

جعفر الفاسي من كان كالبراس أي المصباح في الحديث ورواه أيضا عن أبي العباس الملقب أحمد كلا لكثرة جريانه هذه اللفظة على لسانه وإلى ذلك أشرت بقولي (من على سماه) أي اسمه (بعد أحمد) بالصرف لضرورة للنظم (بكلا) بفتح الكاف وتشديد اللام بعدها ألف ساكنة (١) العراقي الحسيني الفاسي إمام مسجد الروضة الإدريسية بفاس وخطيبه ومدرسه (٢) الطيب بالجر بدل من ابن كيران وهو الطيب بن عبد المجيد بن عبد السلام بن كيران شارح ألفية العراقي في السيرة وناظم الاستعارات وله غير ذلك من المؤلفات الحسان كشرح المرشد المعين والمحجب بصيغة اسم المفعول لما بولي من الجميل قال المتنبي

وكل امرئ بولي الجميل محب \* وكل مكان يذب العز طيب

(٣) قوله وهو بتشديد الواو لغة قليلة وشاهدها قول الشاعر :

وإن لسانى شهدة يشتمى بها \* وهو على من صبه الله علقم

مع أنه يجوز تشديده لضرورة النظم إن لم نلنفت لهذه اللغة القليلة وقد تقدم نظيره في قولنا وهو عن والده المذكور فيقال فيه ما قيل هنا (٤) شارح مختصر خليل فله عليه حاشية محررة تسمى الفتح الرباني وعليها مع شرح الزرقاني حاشية الرهوني المشهورة (٥) فيه ما قدمناه فيما قبله (٦) واسمه محمد بن عبد السلام البنانى (شارح الاكتفاء) للكلاعي وشارح الشفا للقاضي عياض (٧) أبي الفضل أحمد بن الحاج السلي المردي (ذو المآثر) الحميدة والمؤلفات النافعة (٨) المشهور

وَهُوَ عَنِ عَمِّ أَبِيهِ الْعَارِفِ	بِاللَّهِ (١) ذِي التَّحْقِيقِ وَالْمَعَارِفِ
وَهُوَ عَنِ مُحَدِّثِ الْأَمْصَارِ	مُحَمَّدِ الشَّهِيرِ بِالْقَصَارِ (٢)
عَنْ سَيِّدِي رِضْوَانَ (٣) دُونَ مَيْنِ	وَهُوَ رَوَى عَنْ شَيْخِهِ سَقِينِ (٤)
وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غَازِي (٥)	وَهُوَ عَنِ السَّرَّاجِ (٦) ذِي الْإِعْزَازِ
وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدِ أَبِيهِ (٧)	عَنْ جَدِّهِ (٨) يُحْيَى الذَّكِّي النَّبِيِّ
عَنِ الْمُعَمَّرِ أَبِي عَبْدِ الْإِلَهِ (٩)	مُحَمَّدِ بَجَلٍ مُحَمَّدِ سَمَاهُ (١٠)

(١) سيدي عبدالرحمن بن محمد بفتح الميم الفاسي أخى سيدي يوسف

(٢) هو القائل :

من يأخذ العلم عن شيخ مشافهة • يكن عن الزبغ والتحرير في حرم  
ومن يكن أخذاً للعلم عن صحف • فعله عند أهل العلم كالعدم  
وهو محدث المغرب أبو عبدالله محمد بن قاسم بن محمد بن علي القيسي الغرناطي الأصل  
الفاسي المولد والدار الشهير بالقصار (٣) هو ولي الله تعالى أبو النعيم سيدي رضوان  
ابن عبدالله الجنوي (٤) هو أبو زيد عبد الرحمن بن علي بن أحمد الشهير بسقين بضم  
السين وتشديد القاف المفتوحة بعدها ياء ساكنة فنون القصري ثم الفاسي العاصمي السفياني  
(٥) الإمام الشهير وهو شيخ الجماعة أبو عبدالله محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن غازی  
العثماني المكناسي ثم الفاسي صاحب التأليف المفيدة (٦) السراج بتشديد الراء المهملة  
ذو الإعزاز أي صاحب الإعزاز المدين وهو أبو عبدالله محمد بن أبي القاسم محمد  
ابن يحيى بن أحمد بن محمد النفزي الحيمري الشهير بالسراج ذو الإعزاز المدين (٧) وهو  
أبو القاسم محمد بن يحيى المذكور في نسب ابنه (٨) أي جد السراج وهو الراوية  
المسكثرة أبو بكر يحيى الخ (٩) أي أبي عبدالله منعنا النظم من إضافته إلى لفظ الجلالة  
فجعلنا بدله الإله لضرورة النظم (١٠) أي اسمه محمد بن محمد والسما بالضم والقصر

وَذَا رَوَى عَنْ شَيْخِهِ أَبِي الْحَسَنِ	الْقُرْطُبِيُّ عَلِيٌّ (١) ذِي السَّمْتِ الْحَسَنِ
وَذَا رَوَى عَنْ شَيْخِهِ أَبِي عُمَرَ	هُوَ ابْنُ حَوْطِ اللَّهِ (٢) مُتَقِنُ الْأَثَرِ
وَذَا رَوَى عَنْ شَيْخِهِ نَجْلِ بَقِي (٣)	مَنْ كَانَ فِي نَهْجِ الْعُلُومِ يَرْتَقِي
وَهُوَ رَوَى عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدٍ (٤)	هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْحَقِّ ذِي التَّعْبِيدِ
عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ بْنِ فَرَجٍ (٥)	عَنْ يُونُسٍ (٦) مَنْ لِلْحَدِيثِ يَلْتَجِي
عَنْ شَيْخِهِ يَحْيَى أَبِي عَيْسَى الْعَلِيِّ	الْقُرْطُبِيُّ الشَّهْمِ الْأَهْمَامِ الْمُعْتَلِي (٧)
وَهُوَ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ الذَّاقِ	أَعْنَى عُبَيْدِ اللَّهِ (٨) ذَا الْحَقَائِقِ
وَهُوَ عَنْ يَحْيَى أَبِيهِ (٩) وَهُوَ عَنْ	مَالِكِ الْإِمَامِ مُتَقَرِّبِ السُّنَنِ

من لغات الاسم المجموعة في قول الناظم

اسم سم سمي سماه وسمه ه سماه ثلثن نات المكرمة

فقولنا سماه مبتدأ خبره مقدم عليه وهو محمد نجل محمد

(١) علي بالجر بدل من أبي الحسن (والقرطبي) بإسكان ياء النسب لغة لا ضرورة فقط وهو علي بن سليمان القرطبي (٢) الأنصاري الحارثي الأندلس متقن الأثر (٣) بقى علي وزن غنى وهو أبو القاسم بن بقى (٤) هو محمد بن عبد الرحمن ابن عبد الحق الخزرجي القرطبي المشهور (٥) وهو أبو عبد الله محمد بن فرج مولى ابن الطلاع القرطبي (٦) أي عن القاضي أبي الوليد يونس بن عبد الله بن مغيث الصفار القرطبي (٧) هو يحيى بن عبد الله بن يحيى القرطبي (٨) أبا مروان بن يحيى القرطبي فقيه قرطبة مسند الأندلس (٩) ابن يحيى صاحب الرواية المشهورة ابن كثير بن وسلاس المصمودي الليثي القرطبي الذي انتشر مذهب مالك بالمغرب بسببه

وَمِنْ رِوَايَةِ الْإِمَامِ الْمُؤْتَمَنِ الْحَنَفِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ نَجْلِ الْحَسَنِ (١)  
أُرْوِيهِ (٢) كَلَّهُ عَنْ الرَّبَّانِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ السَّكْتَانِيِّ

(١) صاحب الإمام أبي حنيفة راوى الموطأ عن الإمام مالك (٢) أى وارويه كله من رواية الإمام المؤتمن على الشريعة الحنفى المذهب محمد بن الحسن الشيبانى عن المحدث الربانى السيد محمد بن جعفر السكتانى إلى الإمام مالك بسنده إليه وذلك السند رجاله رجال يقتدى بهم فى الدين لعدالتهم وإتقانهم كما أشرت إليه بقولى « وهم رجال بهداهم اقتده » وفى هذا الشطر اقتباس من قوله تعالى « وأرائك الذين هدى الله فبهداهم اقتده » وانذكر رجال هذا السند من روايته إلى الإمام مالك رحمه الله فأقول : السيد محمد بن جعفر السكتانى المذكور رحمه الله برويه عن رجال كلهم أحناف فهو يرويه عن الشيخ الفقيه الخطيب أبى عبدالله محمد بن سعيد بن أحمد الفزراء الدمشقى الحنفى عن جده لأمه محمد علاء الدين بن محمد الأمين المدعو بابن عابدين عن والده وهو محشى الدر عن أبى الفضل محمد شاكر بن الحاج على العقاد الحنفى عن الملا على بن محمد التركمانى الحنفى عن الشيخ محمد بن أحمد عقيله المسكى الحنفى وهو يرويه مسلسلا بالفقهاء الحنفيين عن الشيخ حسن بن على العجمى الحنفى عن شيخ الفتوى خير الدين الرملى الحنفى عن أحمد بن محمد أمين الدين مفتى الديار المصرية عن والده محمد أمين الدين بن عبد العال الحنبلاطى عن الشيخ سرى الدين عبد البر بن الشحنة عن والده الشيخ محب الدين محمد بن الشحنة عن الإمام أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود البارقى عن العلامة محمد بن محمد السخاوى المعروف بقوام الدين عن العلامة حسام الدين حسين بن على بن حجاج بن على السغناقى بضم السين المهملة وبالغين المعجمة الساكنة فنون مفتوحة بعدها ألف بمدودة ففاف بعدها ياء النسب عن حانظ الدين الكبير محمد بن محمد بن نصر البخارى النسفى عن شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردى عن برهان الدين أبى المكارم المطرزى عن الإمام الخطيب موفق الدين المسكى عن أبى القاسم محمود بن عمر الزمخشرى عن الذكى الحانظ أبى عبدالله الحسين بن محمد بن خسرو البلخى عن

إِلَى الْإِمَامِ مَالِكٍ بِسِنْدِهِ وَهُمْ رِجَالٌ يَهْدَاهُمْ أَقْتَدِهِ

إسناد الموطأ برواية يحيى الليثي من طريق شيخنا يوسف النبهاني

وَلِي بِهِ أَيْضًا طَرِيقٌ رَأَيْتُهُ <sup>(١)</sup> مِنْ جِهَةِ اللَّيْثِيِّ يَحْيَى السَّابِقَةَ

فَقَدْ رَوَيْتُهُ عَنْ النَّبْهَانِيِّ <sup>(٢)</sup> إِجَازَةً وَكَانَ ذَا إِتْقَانٍ

النَّاسِكِ الْعَارِفِ حَبْرِ الْأُمَّةِ <sup>(٣)</sup> مَنْ حَازَ أَعْلَى رُتْبَةٍ وَهَمَّهِ

الذَّائِقِ الْخَنْزِيدِ <sup>(٤)</sup> ذِي الشَّعْرِ الْحَسَنِ لِكُونِهِ مَدَحَ الرَّسُولِ الْمُؤْمِنِ <sup>(٥)</sup>

أبي الحسن علي بن الحسين بن أيوب البزار عن أبي ظاهر عبد الغفار بن محمد بن جعفر المؤدب عن أبي علي محمد بن أحمد بن الحسن الصواف عن أبي علي بشر بن موسى بن صالح الأسدي عن أبي جعفر أحمد بن أحمد بن محمد بن مهران النسوي عن محمد بن الحسن الشيباني قال أخبرنا مالك بن أنس رضي الله عنه وهو جامع الموطأ وبهذا السند أروى مسند الإمام أبي حنيفة النعمان بن ثابت الكوفي من رواية صاحبه محمد ابن الحسن عنه (١) وقولي رآته أي حسنه تروق الناظر إلى أسماء رجالها وهي بالمشاركة خلاف الطريق السابقة فهي عن المغاربة

(٢) الشيخ يوسف رحمه الله (٣) في عصره رحمه الله تعالى وقد ترجم نفسه في ديوانه المعروف وفي غيره (٤) الخنيزيد بالكسر الشاعر المجيد الملقب كما في القاموس ويطلق على الخطيب البليغ والسخي والسيد الحليم والعالم بأيام العرب وأشعارهم كما في القاموس أيضاً وهو أعلى الشعراء الأربعة كما أشرت له في منظومتي في بيان أنواع الشعراء الأربعة بقولي: ◦ فالملق الخنيزيد أعلى الأربعة ◦

فراجع الكلام على تلك الأنواع في شرح حديث لأن يمتلي جوف رجل فيحيا يريه خير له من أن يمتلي شعراً في كتابي فتح المنعم على كتابي زاد المسلم فقد بسطت الكلام عليها هناك (٥) مع كونه حسناً أيضاً في حد ذاته لانه من أشعر أهل زمانه

- صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ وَهُوَ قَدْ رَوَاهُ  
عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ الْأَمِيرِ (٣)  
وَذَا عَنِ الْمُحَقِّقِ الْأَمِينِ  
مَنْ جَدُّهُ يَعْرِفُ بِالسَّقَّاطِ  
عَنْ شَارِحِ الْمُوَطَّأِ الزُّرْقَانِي  
عَنْ شَيْخِهِ وَالِدِهِ السَّبَّاقِ  
عَنْ شَيْخِهِ عَلِيِّ الْأَجْهَوْرِيِّ  
عَنْ شَيْخِهِ الْمُحَقِّقِ السَّنِّيِّ  
عَنْ شَيْخِهِ السَّقَّاءِ (٢) وَعَلَيْهِ (٢) سَقَّاهُ  
عَنْ الْأَمِيرِ الْأَكْبَرِ الشَّهِيرِ (٤)  
عَلَى الْمَدْعُوِّ نُورِ الدِّينِ (٥)  
مَنْ كَانَ فِي الْعُلُومِ ذَا أَنْخِرَاطٍ  
مُحَمَّدُ الْعَمْدَةُ ذِي الْعُرْفَانِ (٦)  
لِلْخَيْرِ مَنْ يُدْعَى بَعْدَ الْبَاقِي (٧)  
الْعَالِمِ الْفَهَامَةِ الْمَشْهُورِ (٨)  
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّمْلِيِّ

(١) بتشديد السين والقاف وهو الشيخ إبراهيم السقا الأزهرى المشهور  
(٢) عليه بالنصب مفعول به لقولنا سقاها ففى قولنا وعليه سقاها استعارة  
بالكنى لئلا يخفى إجراؤها كما لا يخفى مافى التعبير عن السقا بكونه سقى العلم  
من البديع (٣) الصغير (٤) صاحب الثبت وصاحب المجموع وحاشيته  
وغير ذلك من المؤلفات الحسان (٥) ابن محمد العربى السقاطى المالكي ولذا  
قلت من جدته يعرف بالسقاط وقولى من كان فى العلوم ذا انخراط أعنى بذلك أنه كان  
منخرطاً فى سلك جميع العلوم النفسية والعقلية رحمه الله (٦) وهو شارح المواهب  
الدنية وشارح البيقونية ومختصر المقاصد الحسنة للسخاوى إلى غير ذلك من مؤلفاته  
(٧) شارح مختصر خليل (٨) صاحب النآليف العديدة كشرح مختصر خليل  
وعيره وهو شيخ عبد الباقى المذكور والشبراخيتى والحرشى والنشرقى وغيرهم  
أصحاب شروح المختصر المذكور



عَنْ شَيْخِ الْأَسْلَامِ صَفِيِّ الْبَارِيِّ      أَعْنِي بِهِ زَكَرِيَّا (١) الْأَنْصَارِيُّ  
 عَنْ شَيْخِهِ الْحَافِظِ نَجْلِ حَجْرٍ (٢)      عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ الْحَبِيرِ السَّرِيِّ  
 ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَقِيلِ الْبَالِسِيِّ (٣)      الْعَالِمِ الْمُحَقِّقِ الْمُمَارِسِ  
 عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدِ نَجْلِ عَلِيٍّ (٤)      وَهُوَ عَنْ مُحَمَّدِ الشَّهْمِ الْعَلِيِّ

(١) بتخفيف الياء للوزن صاحب المؤلفات الشهيرة كشرح البخاري المسمى تحفة الباري والمنهج وشرحه وغير ذلك من مصنفاته في سائر الفنون  
 (٢) العسقلاني أمير المؤمنين في الحديث كما أشرت له في نظمي لأمراء المؤمنين في الحديث بقولي: ونجل إعلان المحقق ذكره من أمراء المؤمنين ابن حجر ثم قلت بعد هذا البيت:

قلت ولا يبعد في السيوطي \* ذاك لما حاز من الشروط

وترجمة الحافظ بن حجر مشهورة تضيق هذه الحاشية عن ذكر جملها فضلا عن كلها فلذلك كان الأبلغ الإحالة في ترجمته على مؤلف تلميذه الحافظ السخاوي فيها وهو مجلد ضخيم يوجد في دار الكتب بمصر وفي غيرها وقد قرظ بعض الفضلاء شرحه لصحيح البخاري المسمى فتح الباري بقوله: لاهجرة بعد الفتح إشارة إلى أنه لاهجرة عن الأوطان لطلب العلم بعد وجود فتح الباري لأنه جمع فيه زبدة مقاصد الشريعة وأدلتها وفوائدها وهكذا كان شأنه في جميع مؤلفاته النفيسة مثل الإصابة في معرفة الصحابة وتهذيب التهذيب في رجال الكتب الستة وتعجيل المنفعة في زوائد الأربعة ولسان الميزان والدرر الكامنة في أهل المائة الثامنة والناخيص الحبير في تخریج أحاديث الرافعي الكبير وتخریج أحاديث الهداية وبلوغ المرام من أدلة الأحكام والنخبة وشرحها إلى غير ذلك من مؤلفاته ومعجماته وأبائته نفعنا الله بمؤلفاته وبركاته آمين

(٣) وهو الملقب بنجم الدين محمد بن علي بن عقيل البالسي (٤) المكفي

ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّلَاصِيِّ الْعَزِيزِ      وَذَا رَوَى عَنْ شَيْخِهِ عَبْدِ الْعَزِيزِ (١)  
 عَنْ جَدِّهِ ابْنِ الطَّاهِرِ الْعَلَّامَةِ      وَهُوَ إِسْمَاعِيلُ ذُو الشَّهَامَةِ  
 عَنْ شَيْخِهِ مُحَمَّدٍ (٢) الطَّرْطُوشِيِّ عَنْ      شَيْخِ الْمُشَافِيحِ سُلَيْمَانَ السَّنِّ (٣)  
 أَعْنِي بِهِ ابْنَ خَلْفِ الْبَاجِيِّ (٤) وَذَا      عَنْ يُونُسَ (٥) كُلِّ الْمُوْطَأِ أَخْذَا  
 وَذَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأَبْرَ      يَحْيَى بْنِ يَحْيَى بِثَلَاثَةِ تَقَرَّرَ (٦)  
 وَهُوَ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ الْمُهْتَدِيِّ      هُوَ (٧) عُبَيْدُ اللَّهِ حَبْرُ السَّنْدِ  
 عَنْ شَيْخِهِ وَالِدِهِ الذَّكِيِّ      يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْعَالِمِ اللَّيْثِيِّ

(١) ابن عبد الوهاب بن إسماعيل (٢) ابن الوليد (٣) أضفته للسنة  
 لكثرة روايته لها، وهو شارح الموطأ بالمتقى وغيره كاسبق (٤) بإسكان ياء النسب  
 لغة لا ضرورة؛ فقط مع أن حمل علامة النصب على علامتى الجز والرفع من أحسن  
 ضرورات الشعر كما قاله الأشموني وقال الصبان والأصح جوازه فى السعة ومن  
 شواهد قول الشاعر:

ولو أن واش باليمامة داره • ودارى بأعلى حضرموت اهتدى ليا  
 وقد ارتكبه ابن مالك فى قوله فى الألفية

وتاء تأنيث تلى الماضى إذا • كان لائى كأت هند الأذى

(٥) ابن عبد الله بن مغيث (٦) أى تقر وتثبت لفظه يحيى فى نسبه ثلاث  
 مرات فهو أبو عيسى يحيى بن يحيى بن يحيى • وقال بعضهم: يحيى بن يحيى بن عبد الله  
 ابن يحيى بن يحيى بن يحيى ثلاثا (٧) وفى نسخة أعنى عبید الله حبر السند أى عالم  
 السند المعروف به وهو مسند الأندلس راوى الموطأ عن أبيه يحيى بن يحيى الليثى  
 الأندلسى كما أشرت لذلك بقولى: • عن شيخه والده الذكى • الخ رحمه الله تعالى

عَنْ الْإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ مَنْ كَانَ بِالْعِلْمِ أَجَلَ مُؤْتَسٍ (١)  
 وَقَدَّرَوِي (٢) آخِرَ الْأَعْتِكَافِ عَنْ شَبْطُونَ (٣) قَبْلَ مَالِكِ مَبْدَى السَّنِ  
 وَهُوَ (٤) عَنْ مَالِكِ الْإِمَامِ رَوَى جَمِيعَهُ عَلَى التَّمَامِ

(تذنيه وجيه)

وغير ماهر (٥) عَلَيْهِ يَلْتَبِسُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى بِالْتَمِيمِ الْمُحْتَرَسِ (٦)  
 شَيْخِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَذَا رَوَى لَهُ السُّتَةُ نَعَمِ الْمُحْتَدَى (٧)  
 وَذَاكَ لَمْ يَرَوْهُ مِنْهُمْ أَحَدٌ وَفِي الْمَوْطِئِ أَجَلَ (٨) مُعْتَمَدِ  
 وَوَجْهُ ذَلِكَ (٩) أَنَّ كِلَا مِنْهُمَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى فَتَشَابَهَ السَّمَا (١٠)

(١) أى مقتدل لكثرة اتباعه للعلم الصحيح الثابت فى الكتاب والسنة مع مجانية كل ماتشم فيه رائحة الابتداع (٢) يحيى بن يحيى المذكور (٣) شبطون بموحدة سا كنه واسمه زياد (٤) أى شبطون عن مالك الخ فقد كان يحيى الليثى سمع منه جميع الموطأ قبل رحلته إلى مالك فلما ارتحل إلى مالك وسمعه كله منه شك بعد ذلك فى أبواب فى آخر كتاب الاعتكاف فأثبتها فى موطئه بروايته عن زياد المعروف بشبطين لتحقيقه لروايتها عنه وهو عن مالك وهى ثابتة فى موطئه إلى الآن برواية شبطين هذا

(٥) رجال الحديث (٦) عن الحنا وهو يحيى بن يحيى التميمى الحنظلى النيسابورى شيخ البخارى ومسلم المتوفى سنة ٢٢٦ وقد روى له الستة كما أشرت له بقولى .  
 وذا روى له الستة الخ (٧) أى المتبع فى الدين (٨) أى وهو أجل معتمد فى الموطأ بعد الإمام الشافعى وابن القاسم والقعنبي كما تقدمت الإشارة إليه فى الكلام على الموطآت وهو أبو محمد يحيى بن يحيى بن كثير الليثى الأندلسى المتوفى فى رجب سنة ٢٣٤  
 (٩) الالتباس (١٠) أى الاسم فى كل منهما وفى كل من أبيهما مع ما أفاده قولى

ثُمَّ كِلَاهُمَا رَوَى الْمُوْطَأُ رَوَايَةً لَهَا الْإِمَامُ وَطَأٌ (١)  
 لَكِنَّمَا اللَّيْثِيُّ الرَّوَايَةَ (٢) نَشَرَ بِمَغْرِبِ (٣) ثُمَّ مِنْ أَجْلِهَا اشْتَهَرَ  
 وَمَالِكٌ مَذْهَبُهُ بِهِ (٤) اشْتَهَرَ بِمَغْرِبٍ لِأَنَّهُ ثُمَّ انْتَصَرَ (٥)

### طريقة أخرى وتحويل

ثُمَّ رَوَيْتَهُ (٦) إِجَازَةً بِمَا مِنْ ثَبَتِ (٧) الْأَمِيرِ كَانَ عَلِمَا  
 عَنِ الْفَقِيهِ الْمَالِكِيِّ ذِي الْمَعْرِفَةِ عَابِدِ مَفْتِي مَكَّةَ الْمُشْرِفَةَ (٨)  
 فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ مَالِكِ الْأَبْرَ عَنْ شَيْخِهِ أَحْمَدَ دَحْلَانَ (٩) الْأَغْرَ

(١) أي أسس وقرى (٢) أي روايته لموطأ مالك

(٣) الباء ظرفية فيه وفي نظيره الآتي (٤) أي يحيى الليثي

(٥) عند ملوك الأندلس إذ كانوا يستشيرونه فيمن يرلونه القضاء أو الافتاء

فيشير بمن هو مالكي المذهب فقلد الناس مذهبه كلهم بالمغرب بسبب يحيى الليثي لمذكور

(٦) أي الموطأ (٧) بفتح الباء وهو في اللغة الحجية وفي اصطلاح المحدثين

هو الكتاب الجامع لأسانيد العالم ورواياته فكأنه حجة له على إثبات ما رواه فهو في

اللغة الحجية مطلقاً وفي الاصطلاح حجة للعالم خاصة على إثبات ما رواه وهذا شأن

الاصطلاح لأن الاصطلاح تخصيص ما عمنته اللغة ببعض أفراده والأمير المراد به

هنا الأمير الكبير خاتمة المحققين صاحب الثبت والمجموع الشهير وغيره من المؤلفات الراجعة

رحمه الله تعالى (٨) وهو الشيخ عابد مفتي المالكية بمكة بن حسين مفتي المالكية بها

أيضاً العلامة الذائق المحقق رحمه الله تعالى (٩) هو السيد أحمد بن زيني دحلان

المكي مفتي الشافعية ورئيس المدرسين بالمسجد الحرام العالم العامل صاحب المؤلفات

الراجعة المنوفى سنة أربع بعد اثنتان وألف بالمدينة المنورة على ساكنها الصلاة والسلام

عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ حَسَنِ الدَّمِيَّاطِيِّ (١) عَنْ الْأَمِيرِ (٢) ذَا عَنِ السَّقَّاطِ  
 عَلِيٍّ إِلَى آخِرٍ مِنْ تَقَدَّمَ  
 وَقَدْرَوَيْتُ عَنْ مَشَايِخِ آخِرِ  
 وَلِيٍّ أَسَانِيدُ بِهِ شَهِيرَةٌ  
 وَمَالِكُ أَشْيَاخِهِ مَذْكُورَةٌ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ  
 وَقَدْ أَجَزْتُهُ لِكُلِّ مَنْ طَلَبَ  
 بَشْرَطَهَا الْمَعْرُوفِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ  
 وَأَلَّهُ وَكُلٌّ مِنْ تَلَاهُ  
 عِلْمَ الْحَدِيثِ وَلِشَأْنِهِ انْتَسَبَ  
 وَذَا يَأْنُهُ بِشْرَحٍ نُظْمًا

(١) وهو عثمان بن حسن الدمياطي المصري ثم المكي إقامة المتوفى سنة ست وستين بعد المائتين والألف بمكة المشرفة (٢) الكبير صاحب الثبت المشهور وغيره من المؤلفات وقولي: ذا أعني به الأمير المذكور عن السقاط أي يرويه عن السقاط علي بدل من قوله السقاط وهو علي بن محمد العربي أبي علي السقاط المالكي وقولي إلى آخر من تقدما لمالك الإجم الخ أشير به إلى الإسناد السابق عن علي السقاط لمالك أي إلى مالك وهو من قولنا سابقا: عن شارح الموطأ الزرقاني إلى آخر الإسناد الذي انتهى إلى مالك جامع الموطأ إمام دار الهجرة رحمه الله تعالى وحشرنا معه في زمرة رسول الله عليه وعلى آله وأصحابه أكمل الصلاة والسلام

(٣) متن بالنصب على إسقاط الخائض أي في متن الموطأ وقولي بأعلى صورة إشارة إلى علو إسناد مالك فيه لكثرة الإسناد الثنائي فيه كمالك عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

وهو (١) التثبت بما قد أشكلا ثم المراجعة فيما أعضلا (٢)

(١) وتولى وهو التثبت الخ أعنى به تفسير قول علماء الحديث فى إجازاتهم غالبا قد أجزت الشيخ الفلانى بالشرط المعتبر عند علماء الأثر ويكتفون بذلك عن تبينه اتكالا على العلم به إلى أن صار مجهولا كالنكرة التى لا تتعرف لعدم الإفصاح عنه فهو أى الشرط المعتبر عندهم التثبت فيما أشكل من مسائل العلم ومراجعة الإعلام جهابذة الإسلام فيما أعضل والرجوع فى الحادثة إلى المنقول من غير تعويل معه إلى ما يقتضيه المعقول وأن لا يجيب فى شىء حتى يحقق بيانه وأن يحضر فى قلبه أن العلم أمانة هكذا تلقيناه عن مشايخنا الأبرار الأكارب النقاد والأخيار وقد وجدت بأخر ثبت الشيخ عبد الرحمن الكزبرى يحدث الشام المشهور مانصه

(فائدة) من الشرط المعتبر عند أهل الأثر أخذ العلم عن أهله لا من الأسفار والعمدة فى السنة وحفظها الإسناد فإنه من الدين ولولاه لقال من شاء فى دين الله ماشاء وأحق الناس من أضع رأس ماله لطمعه فى الربح فإن رأس المال العلم والعمل بالكتاب والسنة وبهما قامت الحججة على الخلق كلهم فى الكفاية بالقيام بحق الخالق والخلق وإصلاح المعاش والمعاد وامتنال الأمر خير من أدب لم يرد عن سيد أهل العصمة صلى الله عليه وسلم عن أمين الوحى عن رب العزة عز شأنه وقد أمرنا بالإيمان بعين ما أنزل الله لا بما هو من رأى عقولنا فإن العقل أوجده الله ليزن به العبد لله تعالى لا عليه ولو سكت بنو إسرائيل لكفاهم أى بقرة أخذوها ولكنهم شددوا فشدت عليهم وتمادوا إلى قولهم أرنا الله جهرة لتبطل الحكمة فى التكليف والإيمان بالغيب وتحضر الآخرة قبل مضى الدنيا بكثرة سؤا لهم . وقد سبقت الرحمة الغضب فلا يترك الخير الكثير لجهل سائل عما لا يعنيه . ومن المعلوم أن الجماعة رحمة والفرقة عذاب قال تعالى (ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ولذلك خلقهم) ومن المعلوم أن المرحومين هم المنقون لقوله تعالى (فسأ كتبها للذين يتقون) والمتقون هم الموصوفون بقوله تعالى (الذين يتبعون الرسول النبى الأسمى الآية) أى بالسكوت عما سكت عنه والبحث عما جاء عنه بصحيح النقول دون مخالفة أمره بخوض العقول قال تعالى (فليحذر الذين يخالفون عن أمره الآية) فالعلم هو مادة النور فى الدنيا والآخرة وبه =

مَعَ مَشَائِخِ الْعُلُومِ الْمُهَرَّةِ لَا غَيْرُ مِنْ حَقَّقَهُ وَحَرَّرَهُ  
ثُمَّ الرَّجُوعُ فِي الْحَوَادِثِ إِلَى مَا كَانَ بِالنَّقْلِ يَرَى مُحْصَلًا  
وَعَدَمَ الْجَوَابِ فِي اسْتِفْتَاءِ إِلَّا مَعَ التَّحْقِيقِ لِلْأَشْيَاءِ

== حياة الأرض بذكر الله وذكركم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقاؤه بقراءته وكتابته بدون تعدد ولا طغيان بالإضاعة . وأخذه عن غير أهله وصرفه في غير محله ورفع القرآن وكتابة الإسناد . من أعظم أشرار الساعة وعندنا موت الخضر ونزول عيسى عليه السلام لقتل الدجال . وفي أوائل سورة العلق ما يشير إلى أن أهم الأمور قراءة العلم وكتابته لبقاء الذكر والأجر والله أعلم اه وقوله في أوائل سورة العلق ما يشير إلى أن أهم الأمور قراءة العلم وكتابته الخ لعل المراد به والله أعلم قوله تعالى (علم بالقلم) ففي قوله تعالى علم بالقلم إشارة إلى أنه تعالى علم من شاء هدايته من عباده بالقلم لا بخوض العقول فقط لأن علم المنقول مقدم شرعا على علم المعقول والمعتبر في العالم حقيقة هو معرفة العلوم الشرعية التي هي علم تفسير القرآن وعلم الحديث وعلم الفقه قبل علوم الشرع التي هي باقي العلوم فإذا أتقن العالم العلوم الشرعية الثلاثة كفاه من علوم الشرع ما يستعين به على فهم العلوم الشرعية دون إفناء العمر في التوغل فيها مع كثرة فوائدها والانتفاع بها في فهم العلوم الشرعية المقصودة بالذات وإذا كان الأمر هكذا في علوم الشرع مع نفعها العظيم فما بالك بإفناء العمر فيما يسمونه الآن بالعلوم الرياضية وغيرها من سائر العلوم الدنيوية مع أن أكثرها ضرره أكثر من نفعه كالعلوم الفلسفية والطبيعية نسأل الله تعالى التوفيق وسلوك أحسن طريق

(٢) أي اشتد واستغلق قال في المصباح وأعضل الأمر بالآلف اشتد ومنه دام عضال بالضم أي شديد ونحوه في مختار الصحاح وقرأ السبعة فلا تعضلوهن بضم الضاد وقال أوس بن حجر

وليس أخوك الدائم العهد بالذي \* يذمك إن ولي ويرضيك مقبلا  
ولكنه النائي إذا كنت آمنا \* وصاحبك الأدنى إذا الأمر أعضلا

أي اشتد واستغلق اه

## ( الخاتمة )

رزقنا الله بحسبها حسن الخاتمة

فى بيان جواز الاستدلال بنص القرآن والحديث للمقلد وأنه ليس  
مختصا بالمجتهد وإنما ذلك <sup>(١)</sup> فى الاستنباط وما يتعلق بذلك وهى  
تشتمل على خمسة فصول :

### الفصل الأول منها

فى جواز الاستدلال بنص القرآن والحديث للمقلد <sup>(٢)</sup> وغيره

هَذَا وَمَا فِي الدَّلِيلِ <sup>(٣)</sup> فَرَطًا      بَعْضٌ <sup>(٤)</sup> وَبَعْضٌ فِيهِ جَهْلًا أَفْرَطًا <sup>(٥)</sup>  
وَكَانَ بَيْنَ ذَيْنِ <sup>(٦)</sup> نَهْجِ الْحَقِّ      قُلْتُ بَتَوْفِيقِ الْقَوِيِّ الْحَقِّ <sup>(٧)</sup>

(١) أى الاختصاص بالمجتهد (٢) أى من شأنه التقايد ولولم يقلد جهلا منه  
وظنا منه أنه أهل للاجتهد كبعض العصرين اليوم (٣) أى جنس الدليل الذى  
هو الكتاب والسنة والإجماع والقياس (٤) كفقهاء عصرنا لاسيما فى أقطار المغرب  
(٥) كالمتسبين للحديث من علماء المشرق مع جهلهم بالحديث الجهل المركب وهم مع ذلك  
يدعون الاجتهاد (٦) الفريقين وهما المفرط والمفرط نهج الحق أى التوسط بين الإفراط  
والتفريط فهو نهج أى طريق الحق لأن خير الأمور أوسطها كما ورد وللشيخ فالح الظاهرى  
من منظومة له      خير الأمور الوسط الوسيط \* وشرها الإفراط والتفريط  
وقال البونى فى وسيلته فالعالم الذى فى الاشياء يقسط \* والجاهل المفرط والمفرط  
وقال بعض الأدباء      فساح ولا تستوفى حقك كله \* وأبق فلم يستقص قط كريم  
ولا تغل فى شىء من الأمور واقتصد \* كلا طرفى قصد الأمور ذميم  
(٧) تعالى جل شأنه



خَاتِمَةٌ (١) فِي نُصْرَةِ الدَّلِيلِ (٢) وَالْإِحْتِجَاجِ بِأَصَحِّ الْقِيلِ (٣)  
 وَهُوَ الَّذِي يُدْعَى بِالِاسْتِدْلَالِ لِسَائِرِ الْفُرُوعِ وَالْأَقْوَالِ  
 وَحَدُّهُ الَّذِي بِهِ قَدْ انْضَبَطَ وَهُوَ الَّذِي مُرَادُنَا بِهِ أُرْتَبَطَ  
 إِقَامَةُ الدَّلِيلِ (٤) مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ أَوْ الْكِتَابِ لِفُرُوعِ الْمَذْهَبِ (٥)

(١) أي هذه خاتمة نخاتمة بالرفع خبر مبتدأ محذوف كما قدرناه

(٢) أي الاستدلال بالدليل وهو المفسر بقولنا والاحتجاج الخ

(٣) هو مصدر كالقول وفي القرآن وقيله يارب الآبة

(٤) وهذا الاستدلال يسمى بالاستبصار كما قاله بعض العلماء ومن له اعتناء

ب حفظ الدليل وطلبه يسمى متبصراً إذ التبصر كما في تأسيس القواعد للشيخ زروق

هو أخذ القول بدليله الخاص به من غير استبدال بالنظر ولا إهمال للفائل وهذه رتبة

مشايخ المذاهب وأجازيد طلبه العلم مع أن الاقتصار على ذكر المشهور أقرب اه

وقد أشرت في منظومتي في أدلة مذهب إمامنا مالك لتكون أخذ القول بدليله يسمى

تبصراً بقولي :

وأخذ قول بدليل ينصر \* قائله عرفا هو التبصر

من غير إهمال لذي القول ولا \* بالنظر استبد من ذا استعمالا

(٥) الذي أنت عليه وبهذا الحد الذي ذكرناه هنا في النظم يحصل الاحتراز عن

الاستدلال الذي هو نوع من القياس المشار له بقول صاحب مراقي السعود

ماليس بالنص من الدليل \* وليس بالإجماع والتمثيل

لأن المراد بهذا الاستدلال القياس المنطقي بنوعيه الاقتراني والاستثنائي وقياس

العكس إلى غير ذلك كفقده الشرط وقد علمت أن المراد بهذا الاستدلال المشار له

بقولنا إقامة الدليل الخ هو إقامة الدليل من القرآن والحديث خاصة وحدنا هذا

فَكَيْفَ يَمْنَعُ عَلِيٌّ مَنْ أَنْقَدَحَ فِي ذَهْنِهِ مِنْ ذَيْنِ (١) مَالَهُ أَتَضَحُ (٢)  
 فَلَوْ قَصَرْنَاهُ (٣) عَلَيَّ الْمُجْتَهِدِ لَمَا أَهْتَدَى بِذَيْنِ كُلِّ مَهْتَدَى  
 وَلَا تَتَفَى قَوْلُ النَّبِيِّ (٤) مُعَمَّمًا صَلَّى عَلَيْهِ رَبَّنَا وَسَلَامًا  
 عَلَيْكُمْ (٥) بِسُنَّتِي أَوْ قَصِرَا ذَاكَ عَلَيَّ أَوْلَى اجْتِهَادٍ فِي الْوَرَى

لا اعتراض عليه إن شاء الله فقد قال علماء المنطق أنه لا يعترض الحد إلا بكونه غير جامع أو غير مانع لا غير ذلك أى سواء حد بذلك الحد متقدم أو متأخر وقد يطلق الاستدلال عرفاً على إقامة الدليل مطلقاً كتاباً كان أو سنة أو غيرهما (١) أى الكتاب والحديث (٢) بذلك الانقذاح بل هو جائز للمقلد مطلقاً أحرى المجتهد المطلق (٣) أى جوازه (٤) عليه الصلاة والسلام أى لو قصرناه على المجتهد وحده لا تنفى أيضاً بذلك القصر على المجتهد قول النبي عليه وعلى آله الصلاة والسلام حالة كونه معماً لأئمة عليكم بسنتي الخ أو قصر على أولى الاجتهاد خاصة ولا قائل بذلك ممن يعتد به لأن الله تعالى خاطب جميع الأئمة بالأحكام فى القرآن كقوله تعالى «يا أيها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله وذروا البيع» الآية فإن الخطاب بالسعى للجمعة وترك البيع فى وقت النداء عام لجميع المؤمنين وفهمه من ظاهر لفظ الآية لا يخفى على العوام أحرى على طلبة العلم فكيف يمنع الاستدلال به للمقلد ويقصر جوازه على المجتهد

(٥) بمد الصلاة وهذا الحديث رواه أبو داود والترمذى وقال الترمذى حسن صحيح وأثبتته النووى فى الأربعين النووية فهو الحديث الثامن والعشرون منها بطوله وهذه قطعة منه فالفظه تاماً هو قوله عليه الصلاة والسلام أو صيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة. وقد تقدم أنه رواه أبو داود والترمذى أى وكذا أحمد وابن ماجه وصححه الحاكم وقال على شرط الشيخين ومثله حديث اقتدوا باللذين من

كَيْفَ (١) وَلَا يَجُوزُ بَعْدَ الْحَاجَةِ تَأْخِيرُهُ (٢) الْبَيَانَ أَيْ (٣) حَاجَةَ  
وَلَا تَتَّقِي (٤) الْهُدَى مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ خُصَّ بِالْبَعْضِ مِنَ الْإِنْسَانِ  
كَلَّا لَقَدْ جَاءَ لَنَا كَلَّا (٥) هُدَى (٦) وَمَنْ يَرُدُّهُ (٧) فِي سِوَاهُ مَا هَتَدَى (٨)

بعدي أبي بكر وعمر أخرجه الترمذي وقال حسن وأخرجه أحمد وابن ماجه وابن حبان وله طرق فيها مقال إلا انه يقوى بعضها بعضها وقوله كل بدعة ضلالة من العام المخصوص كما صرح به النووي في شرح مسلم في كتاب الجمعة عند حديث وكل بدعة ضلالة والسيوطي في حاشية النسائي في كتاب العيدين وقد ذكر أقسام البدعة وأنها خمسة فراجعها والسيوطي سبقه النووي لذلك فأقره وكلام النووي وارتضاه رحمهما الله آمين وقد أخرج مسلم حديث من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها الحديث فهو مخصص لعموم وكل بدعة ضلالة كما صرح به النووي والأبي وغيرهما اه  
(١) لا يجوز لنا الاستدلال بالقرآن والحديث وهما بينان لنا الأحكام الشرعية والحال أنه لا يجوز للنبي عليه الصلاة والسلام تأخير البيان عن وقت الحاجة أي حاجة كانت وقد قال في حجة الوداع ليبلغ الشاهد الغائب وهو أمور بالبيان لآخر أمته كأقولها (٢) عليه الصلاة والسلام (٣) بالجز نعت للحاجة  
(٤) أي ولا تتقي على هذا الزعم الهدى لجميع الناس من القرآن العظيم أو خص القرآن بالبعض من جنس الإنسان ولا قائل بذلك لعموم الخطاب به (فإن قيل) ليس هذا مراد القائل بهذا التعجير بل مراده سد الذريعة على الجهلة الذين يحملون القرآن على شهواتهم (فالجواب) أنا لم نقل بجواز تلاعب الجاهل بالقرآن لما في ذلك من الوعيد الشديد بل مرادنا أن يكون أجابيد الطلبة والعلماء المقلدون غير ممنوع عليهم مجزء الاستدلال بظاهر القرآن أو الحديث على فرع منقول في أحد المذاهب أو يمكن إدخاله في عموم كلية تشمله (٥) حال من الضمير في لنا سواء كنا مجتهدين أم لا (٦) لقوله تعالى ، هذا بلاغ للناس ، الآية وغيرها من الآيات الدالة على عموم الخطاب لجميع الأمة (٧) أي الهدى (٨) لأن القرآن هو

وَهَكَذَا حَدِيثُ خَيْرِ الرُّسُلِ صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ أَقْوَى السَّبِيلِ (١)  
 وَإِنَّمَا التَّحْجِيرُ (٢) فِي اسْتِنْبَاطِ مَنْ كَانَ قَاصِرًا لِلِاحْتِيَاطِ  
 لِقَوْلِهِ (٣) صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ (٤) ذَا مَبْنَاهُ (٥)  
 وَكُلُّ عِلْمٍ مِنْ سِوَاهُمَا رَجَعَ إِلَيْهِمَا كَمَا لِمَالِكٍ وَقَعَ (٦)

الهدى العام لمن أراد الله تعالى ومثله حديث خير الرسل سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم بل ما عداهما من العلوم إن لم يكن مستنبطاً منهما مشغلة دون كبير فائدة أزيد من لذة زوال جهل ذلك الفن كما أشار إليه الإمام الشافعي في البيتين المنسوبين له وهما :

كل العلوم سوى القرآن مشغلة ٥ إلا الحديث وإلا الفقه في الدين  
 العلم ما كان فيه لفظ حدثنا ٥ وما سوى ذلك وسواس الشياطين

فقد أشار رحمه الله تعالى للعلوم الشرعية الثلاثة في بيته وجعل ما سواها من العلوم وسواس الشياطين تزهيداً منه في غير العلوم الشرعية وقد عكس الناس اليوم الأمر لضعف ديانتهم فأهملوا العلوم الشرعية غالباً واعتنوا بغيرها من العلوم وربما صرح بعضهم بأن ذلك هو التقدم وأن الاشتغال بالعلوم الشرعية هو التأخر وكنت أقول لمن أسمع منه ذلك إن أردت بالتقدم الاشتغال بالعلوم الدنيوية فقط فنعم ذلك هو التقدم إلى النار لاسيما إن كانت مما يجزر للكفر وإن أردت بالتأخر العلوم الشرعية فنعم هي التأخر عما يجزر إلى النار ثم شبهت الحديث على القرآن فيما ذكر بقولي وهكذا الخ (١) صفة لقوله حديث والسبل الطرق إلى الحق (٢) المنقول عن القراني وغيره من العلماء كأن (٣) صلة في التحجير (٤) برأيه فليتبوأ مقعده من النار الحديث (٥) أي التحجير (٦) أي روى عنه فقد روى عنه كما في عنوان الإفادة أنه قال لو صرت من الفهم في غاية ومن العلم في نهاية فإن ذلك يرجع إلى أصلين كتاب الله العزيز وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سبيل إليهما ولا إلى الرسوخ فيهما

فَعَلِمَ تَفْسِيرَ الْكِتَابِ وَالْخَبَرَ      أَجَلُ عِلْمٍ عِنْدَ أَرْبَابِ النَّظَرِ (١)  
 وَلَيْسَ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ سَوَى      ذِينَ (٢) مِنَ الْعُلُومِ عِنْدَ مَنْ رَوَى  
 وَمُتَعَلِّقُ الْحَدِيثِ كَالسَّيْرِ      لَهُ وَلِلْأَصْحَابِ نُجْبَةَ الْبَشْرِ (٣)  
 قَدْ قَالَ بَعْضُ (٤) الْفُقَهَاءِ الْخَيْرِ      بَيَّتَيْنِ لِلنُّصَفِ مِثْلَ التَّذْكَرَةِ (٥)

إلا بمعرفة اللسان العربي فيه أنزل الله تعالى كلامه ونهج لعباده أحكامه اه ونحوه في أول شرح ألفية السيوطي في النحو للعلامة ابن زكري (١) إذ هما وعلم الفقه العلوم الشرعية وما عداها آلة لها (٢) أي القرآن والحديث

(٣) رضوان الله عليهم ذكر ذلك الغزالي في كتاب العلم من كتاب الإحياء

(٤) هو محمد النابغة الغلاوي الشنقيطي إقليما صاحب الانظام البديعة كمنظومته

في العلم المسماة بالتحفة التي منها قوله

العلم أرواح وأجساد خذوا \* أرواحه ومنه الأجساد انبذوا  
 ومنها نظمه في بيان المعتمد من كتب المالكية والأقوال الذي منه قوله  
 ولم يجز تساهل في الفتوى \* بل تحرم الفتوى بغير الأقوى  
 وكل عالم بذاك عرفا \* عن الفتاوى والقضاء صرفا  
 ومن نظمه رحمه الله يحذر المدرسين من الزيادة على تقرير المتون

إن الزيادة لدى المبادئ \* تشتت الذهن وأحرى البادى  
 وقاصد الفخر أو التكرار \* بالمتعلمين ذو إضرار

والتحقيق في كيفية التعليم هي أن يقرر المدرس المتن ويبين المشكل ويتم الناقص من القيود وما زاد على ذلك فضرره على المتعلم أعظم من نفعه كما قاله المحقق ابن عبدالعزيز الهلالي قال وهذا بالنسبة للبتيدي أما سواء فيزاد على قدره بالعزو وبالذليل الذي بنى عليه الفرع وبالفروع المناسبة للمقام وبإيراد الأبحاث في المسائل التي صعب فهمها مع بيان أجوبتها وأشار إلى ذلك نظما بقوله

تقرير متن وبيان مشكل \* تتميم مانقص الاقراء اجعل

وَكُلُّ مَنْ كَانَ حَدِيدَ الْفَهْمِ      انْكَرَهُ عَلَيْهِ أَهْلُ الْوَهْمِ  
 بِقَوْلِهِمْ بِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ أَحَدٌ      وَاسْتَعْرَبُوا عَلَيْهِ مَا يُعْطَى الْأَحَدُ (١)  
 مَعْرِفَةُ الْأَحْكَامِ بِالذَّلِيلِ (٢)      وَتَوَّ بِإِجْمَالٍ مَعَ التَّعْلِيلِ  
 أَمٌّ فِي نَيْلِ الْعُلُومِ نَفْعًا      وَهُوَ أَشَدُّ فِي النُّفُوسِ وَقَعًا  
 وَهُوَ السَّبِيلُ لِلتَّاهِلِ لِأَنَّ      تَكُونُ لِلتَّخْرِيجِ (٣) ذَاذُوقِ حَسَنٍ

وزائد ضرره أعظم من . نفع به فهو بالترك قن  
 قلت وذا بنسبة للبتي . أما سواء فقدره زد  
 عزوا ومبنى وفروعا ناسبت . إيراد أبحاث عن الفهم أبت  
 وأصل ما نظمه في تكميل الديباج المسمى بالابتهاج للعلامة سيدي أحمد بابا التنبكتي  
 في ترجمة ابن البنا المراكشي وللناطقة المذكور مؤلفات عديدة أكثرها منظومات  
 رقيقة في مقاصد شتى ومنها شرح المرشد المعين وشرحه لإضاءة الدجنة للمقرى  
 ومن مشايخه خاله الشيخ عبدالله ابن الحاج حمى الله ومنهم العلامة أحمد بن العاقل وله  
 مرثية له رجزية منها

يا أسف الدين وكل عاقل . على وفاة شيخنا ابن العاقل  
 وقد ضمن فيها كثير من أبيات ألفية ابن مالك يصر فيها إلى معان لائقة بمدح شيخه كقوله  
 من ذا الذى من بعده يقول من . يصل إلينا يستعين بنا يعن  
 وقوله من ذا الذى يعرف سرّ الحرف . فذاك ذو تصرف فى العرف  
 إلى غير ذلك (٥) والبيتان هما قوله وكل الخ (١) وهو الله تعالى  
 (٢) قولنا معرفة الأحكام بالدليل الخ ذكر أصله صاحب هدى الأبرار على طلعة  
 الأنوار عند قوله ثم تعليل والاستدلال . فعمل والنشر الأهالى  
 ونحوه لابن الحاج فى المدخل (٣) لغير المنصوص على المنصوص ولو للإمام  
 المقلد - بالفتح - قال فى مرقى السعود

فَمَنْعَ بَعْضِ الْمُتَوَرِّعِينَ لَهُ (١)	عَلَى الْمُقَلِّدِ أَنْصَرْنَ مِنْ خَذَلِهِ (٢)
لأنه داب جميع الأمة	مقلدين لأصح حجة (٣)
والعبدري (٤) عبد الإله (٥) قد نقل	في المدخل الذي نحاقح العمل (٦)
أن الذي نقل حكما مسجلا	يلزمه دليل ما قد نقل
وحيث لا فقوله لم يقبل	منه ورده بنقل منجلى
مالم تكن لقوله أدله	من القواعد لدى الأجله
فيسببين (٧) أنه (٨) إظهار	ها (٩) كما مر به الإخبار (١٠)
فبان مما قد بدى بالنظم	لكل منصف من أهل العلم

إن لم يكن لغير مالك ألف نص بدى وفي نظيرها عرف

فذاك قوله بها المخرج وقيل عزوه إليه حرج

- (١) أى للاستدلال بالمعنى السابق المسمى استبصارا (٢) أى من أباه ورده بما فيه خذلانه (٣) وهو الكتاب والسنة (٤) بإسكان ياء النسب لغة لاضرورة فقط وهو نسبة لبني عبد الدار (٥) ابن الحاج صاحب المدخل (٦) أى خالصه لأنه بناء كله على تصحيح النيات في سائر الأعمال ونحا فيه ذلك النحو دائما ولهذا وصفته بقولى الذى نحاقح العمل أى قصده في جميعه والذى نقله هو المراد بقولنا أن الذى نقل حكما مسجلا أى مطلقا فقها كان أو غيره يلزمه دليل ما قد نقل الخ (٧) حينئذ (٨) أى قوله (٩) أى للقواعد (١٠) فى الكلام على إرسال اليدى فى الصلاة حيث قلت هناك ثم لنا أن نظهر الدليلا . كملة ونظهر التأويلا الخ

جَوَازُ الْإِحْتِجَاجِ بِالنِّصِّ عَلَى فَرَعٍ مُوَافِقٍ لَهُ <sup>(١)</sup> حَيْثُ جَلَا <sup>(٢)</sup>  
 وَفِي الرَّهُونِ <sup>(٣)</sup> لَدَى وَقُدِّمَتْ بِيَدِنُ الْمَلِكِ <sup>(٤)</sup> جَوَازُهُ <sup>(٥)</sup> ثَبَتَ  
 فَلَيْسَ يَخْتَصُّ بِهِ الْمُجْتَهِدُ فَمَثَلُهُ فِي ذَلِكَ الْمَقْلَدُ

### الفصل الثاني

في منع الاستنباط لمن كان قاصرا عن رتبة الاجتهاد

وَحَيْثُمَا يَكُونُ الْأِسْتِنْبَاطُ <sup>(٦)</sup> لِلْحَكْمِ فَالْمَنْعُ <sup>(٧)</sup> بِهِ <sup>(٨)</sup> يَنْطُ <sup>(٩)</sup>  
 وَفِي الَّذِينَ فِي الْكِتَابِ <sup>(١٠)</sup> قَبْلًا يَسْتَنْبِطُونَهُ <sup>(١١)</sup> الدَّلِيلُ يُتَلَى <sup>(١٢)</sup>

(١) أى لذلك النص (٢) وهذا النوع من الاحتجاج هو المسمى بالاستبصار وجوازه للمقلد كاد أن يكون مما لانزاع فيه بين علماء السلف والخلف (٣) أى فى حاشيته على الزرقانى والبنانى (٤) فى كتاب الشهادات (٥) أى هذا الاستدلال المذكور (٦) هو أخذ الأحكام من أدلتها كما صرح به ابن قاسم العبادى فى شرح ورفقات إمام الحرمين عند قول المشروح عارفا بما يحتاج إليه فى استنباط الأحكام فلفظه أى أخذها من أدلتها وقد نظمته بقولى وأخذ الأحكام من الأدلة \* يدعى بالاستنباط عند الجله وقد أشرت إلى تفسيره فى آخر هذا الفصل بقولى

أى أخذه منها بدون سبق \* مجتهد للفقهاء منها مبق الخ

(٧) للمقلد عنه (٨) أى بالاستنباط دون الاستدلال السابق ذكره

(٩) أى يرتبط به أى بالمقلد ذلك المنع لعدم بلوغه رتبة الاستنباط

(١٠) العزيز (١١) فى سورة النساء (١٢) فى كتاب الله تعالى لأن قوله

تعالى لعلمه الذين يستنبطونه منهم لفظ من فيه للتبعيض كما نص عليه السيوطى فى الردعلى من أخذ إلى الأرض وكذا غيره فالاستنباط خاص بالمجتهد لأن الله جعله فى الآية



لَأَنَّ ذَا وَظِيْفَةَ الْمُجْتَهِدِ وَالْآنَ يُفْقَدُ بِكُلِّ بَلَدٍ  
 أَعْنَى بِهِ مُجْتَهِدَ الْإِطْلَاقِ فَهُوَ مَعْدُومٌ <sup>(١)</sup> بِالِاتِّفَاقِ <sup>(٢)</sup>  
 فَمَنْ تَمَسَّكَ <sup>(٣)</sup> بِكُلِّ مَا ظَهَرَ مِنَ الْكِتَابِ وَكَذًا مِنَ الْخَبَرِ  
 مِنْ أَهْلِ ذَا الْعَصْرِ فَلِلضَّلَالِ أَقْرَبُ مِنْهُ لِصَلَاحِ الْحَالِ

للنبي عليه الصلاة والسلام وأولى الأمر من أئمة دينه الحنبلي لالكل الأئمة إلا إذا بلغ أحدهم تلك المرتبة كما قلت لأن ذا الخ (١) في هذا الزمان

(٢) وكذلك مجتهد المذهب ومجتهد الترجيح بحسب الاستقراء التام وإن أمكن الآن وجود مجتهد الترجيح لتوفر وجود آلاته بسبب ما طبع من كتب الأدلة الجامعة كمغني ابن قدامة الحنبلي ومجموع النووي الشافعي وتفسير القرطبي المالكي وشبهها ووجود كتب الآلات بكثرة ولكن انصرفت القلوب عن العلم مرة واحدة وأعرض الناس عنه بالكلية ولوتيسرت أسبابه فلو وفق الله صاحب القابلية الشديدة له لكان أيسر عليه الآن منه في الزمن السابق كما أشار له أخونا المرحوم ذو المناقب الشيخ محمد العاقب في منظومته في الأدلة الأصولية بقوله

والاجتهاد اليوم صار أيسرا لو كان لإنسان له ميسرا

(٣) وقولي فمن تمسك بكل ما ظهر من الكتاب الخ أشير به إلى ما ذكره الصاوي في حاشية الجلالين عند قوله تعالى في سورة الكهف «واذكر ربك إذا نسيت» من أن الغالب في من تمسك بظاهر الكتاب وظاهر الحديث من أهل هذا العصر مع جهله علوم الاجتهاد التي من أهمها إتقان علم أصول الفقه ومعرفة مواضع الإجماعات أن يكون أقرب إلى الضلال منه لصلاح الحال الذي هو اتباع الشرع وما هو الأحوط في الدين كتقليد أحد أئمة المذاهب الأربعة وأما ترك تقليد أحدهم واستنباط الفاصر للأحكام من ظاهر الكتاب والسنة فهو ما تقدم أنه أقرب إلى الضلال وأما الاستدلال بظواهرها على الفروع فقد تقدم أنه محمود شرعا

إن لم يكن ممن له الترجيح (١) لأن ذلك له مبيح  
 إذ ذاك (٢) يؤدي لانتهاك حرمة  
 إذ ليس يدرى ذا المقلد (٣) الذي  
 ولا الذي خص ولا ما أنتسجنا  
 فقول ذي القصور (٥) في القرآن  
 لأنه تفسيره بالرأي (٧)  
 وهو أول ضلال من خرج  
 بل ذا لمن في كل علم رسخا (٤)  
 بالرأي بحثا (٦) موجب الخسران  
 وفي الحديث ذامحل النهي  
 عنا وفي حزب ضلاله ورج (٨)

(١) هذا قيد لما قبله على فرض وجود مجتهد الترجيح لأن ذلك أى حصول أهلية  
 الترجيح له مبيح التمسك بظاهر الكتاب وظاهر السنة بعد تدقيق مباحثهما الأصولية  
 ومعرفة ماهو الراجح من ذلك (٢) أى جواز الاستنباط لكل أحد ولو مقلدا  
 لا معرفة له بعلم الأصول ولا حفظ له بأدلة الكتاب والسنة يؤدي الخ  
 (٣) أى ذا الذى هو فى رتبة التقليد وإن لم يقلد بالفعل كما هو موضوع كلامنا هذا  
 (٤) وهو المجتهد بأنواعه الثلاثة الآتى ذكرها فى الفصل التالى لهذا من فصول  
 الخاتمة (٥) منا الآن (٦) هو بالناء الفوقية بعد الحاء المهملة الساكنة أى  
 خالصاً (٧) المنهى عنه كما أشرت إليه بقولى وفى الحديث الخ والحديث هو مارواه  
 الترمذى عن ابن عباس من قوله عليه الصلاة والسلام من قال فى القرآن بغير علم  
 وفى رواية برأيه فليتبوأ مقعده من النار قال الترمذى بعده حسن وفى بعض نسخه  
 حسن صحيح وكذا رواه النسائى وأبوداود فى رواية أبى الحسن بن العبد وليس هو  
 فى الرواية المشهورة من سنن أبى داود وهى رواية اللؤلؤى (٨) أى دخل فالمراد  
 أن التفسير بالرأى المجرد من الأدلة هو أول ضلال من خرج عنا معشر أهل السنة

نُعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُسْرَانِ      وَمَوْجِبَاتِ السُّلْبِ لِلْإِيمَانِ  
 وَمَحْمَلُ (١) الْحَدِيثِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ      كَمَا بِهِ الْأَبِيُّ (٢) كَانَ جَزْمًا  
 عَلَى الَّذِي فِي الرَّأْيِ لَمْ يَسْتَنْدِ      إِلَى دَلِيلٍ ثَابِتٍ مُؤَيَّدِ  
 أَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْأَسْتِنْبَاطِ      فَإِنَّهُ بِذَلِكَ ذُو أَرْتِبَاطِ  
 وَمِثْلُهُ (٣) فِي ذَاكَ نَجَلُ زُكْرَى (٤)      مِنْ جَدِّ فِي سَيْرِ بَنَاتِ الْفُسْكَرِ

والجماعة كالروافض والخوارج ومن في معناهم ممن تلاعب في القرآن برأيه على حسب ما اشتهاه وقد بلغ ذلك بالروافض إلى أن فسروا قوله تعالى « مرج البحرين يلتقيان » الآية بأن البحرين هما علي وفاطمة رضى الله تعالى عنهما ويخرج منهما اللؤلؤ والمرجان، أى الحسن والحسين رضى الله عنهما إلى غير ذلك من تلاعبهم في كتاب الله وإن كان غير بعيد أن علياً وفاطمة رضى الله عنهما بحران من بحور العلم والحسن والحسين أفضل من اللؤلؤ والمرجان ولكن لم يرد تفسير قوله تعالى بهذا المعنى بنص صحيح يصح الاعتماد عليه وحينئذ فلم هذا الانتهاك لحرمة كتاب الله تعالى بتأويل باطل لاداعى إليه إلا اتباع الهوى نعوذ بالله تعالى كما قلت : نعوذ بالله من الخسران

(١) بفتح الميمين فهو مصدر ميمي (٢) فى شرح صحيح مسلم فى باب إرث الكلاله ولفظه : ومحمل هذا الحديث عند العلماء على من يقول فيه بالرأى غير مستند لأصل أو على من ليس من أهل الاستنباط اه بلفظه فهذا معنى قولى على الذى فى الرأى لم يستند الخ البيتين (٣) أى مثل العلامة الأبى (٤) الفاسى شارح النصيحة الكافية لزروق وكلامه نقله فى شرحها ومن ضمن كلامه وليس يدخل فى هذا الحديث أن يفسر اللغويون لغته والنحويون نحوه والفقهاء معانيه ويقول كل واحد باجتهاده على قوانين الشريعة فإن القائل على هذه الصفة ليس قائلًا برأيه بخلاف القائل بهواه فإنه كاذب على الله تعالى اه

- نَاسِبًا الْقَوْلَ إِلَى مَنْ حَرَّرَهُ      كَالْبَيْهَقِيِّ فِي كَلَامٍ قَرَّرَهُ (١)
- وَهَكَذَا زَوَّاهُ لِلْمَاوَرِدِيِّ (٢)      مَنْ ذَوَّقَهُ فِي الْحُسْنِ مِثْلُ الْوَرْدِ (٣)
- وغيرِ ذَينِ مِنْ أُولَى التَّرْجِيحِ      وَالذَّوْقِ لِلنُّصُوصِ وَالتَّنْقِيحِ
- وَالْقَرطِيُّ قَالَ مَنْ يَسْتَنْبِطُهُ (٤)      بِجَمَلِهِ عَلَى أَصُولٍ تَضْبِطُهُ (٥)
- عَلَى الَّذِي لَهَا مِنَ الْمَعْنَى اتَّفَقَ      لِلدَّخِ مِنْ بَيْنِ الْأَنَامِ يَسْتَحِقُّ (٦)
- وَأَبْنُ عَيْنَةَ قَدِيمًا قَالَا (٧)      قَوْلًا بِهِ إِلَى الصَّوَابِ مَالًا

(١) ابن زكري نقلنا عن العلقمي تلميذ الجلال السيوطي عن البيهقي ولفظه قال البيهقي إن صحَّ أراد والله أعلم الذي يغاب على أقاب من غير دليل قام عليه وأما الذي ينشده برهان فالقول به جائز أما المراد منه هنا والوقوف عليه بتمامه متعين

(٢) ولفظه قال الماوردي قد حمل بعض المنورعة هذا الحديث على ظاهره وامتنع أن يستنبط معاني القرآن باجتهاده ولو صحبتها الشواهد ولم يعارض شواهدا نص صريح وهذا عدول عما تعبدنا بمعرفته من النظر في القرآن واستنباط الأحكام منه كما قال تعالى وأعلمه الذين يستنبطونه منهم ، ولو صحَّ ما ذهب إليه لم يعلم شيء بالاستنباط ولما فهم الأكثر من كتاب الله شيئا وإن صحَّ الحديث فتأويله من تكلم في القرآن بمجرد رأيه ولم يعرج على سوى لفظه وأصاب الحق فقد أخطأ الطريق وإصابته باتفاق إذ الغرض أنه أي مجرد لا شاهد له اه (٣) أي في الطيب

(٤) أي القرآن أي يستنبط الأحكام منه

(٥) أي تحفظه وهو بكسر الباء من باب ضرب كما في المصباح ومختار الصحاح

(٦) ولفظه وأما من استنبط معناه بحمله على الأصول المحكمة المتفق على معناها

فهو مدوح اه (٧) قبل هؤلاء العلماء المتأخرين

وَهُوَ أَحَادِيثُ النَّبِيِّ مَضَلَّةً (١) لَغَيْرِ حَزْبِ فُقَهَاءِ الْمِلَّةِ  
 إِذْ غَيْرُهُمْ يَحْمِلُهَا عَلَى الَّذِي ظَهَرَ قَبْلَ بَحْثِهِ فِي الْمَأْخَذِ  
 هَلْ حَادَّ عَمَّا اخْتَارَهُ دَلِيلٌ (٢) يَخْفَى عَلَيْهِ أَوْ لَهُ (٣) تَأْوِيلٌ  
 أَوْ كَانَ تَرَكَّهُ (٤) لِشَيْءٍ (٥) مَا دَرَى (٦) لَغَيْرٍ مَنْ يُعْزَى إِلَى التَّبَحُّرِ (٧)  
 وَإِنَّمَا فَسَدَتْ الْأَشْيَاءُ حِينَ بَهَا اتَّبَعَتْ الْأَهْوَاءَ  
 كَمَا عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ عُلِمَ وَعَنْهُ فِي الْبَيَانِ (٨) نَقْلًا قَدْ حُتِمَ  
 الْعِلْمُ (٩) كُلُّ الْعِلْمِ أَنْ تَعْرِفَ مَا مِنْ سُنَنِ النَّبِيِّ شَرَعًا عَلِمًا

(١) بفتح الميم وكسر الضاد اسم محل الضلالة أى لأن الجاهل قد يضل في فهمها لأن الأحاديث أضل حاشابل هى تهدى للصواب .

(٢) آخر (٣) أى لما اختاره تأويل صحيح غير ما اختاره هو

(٤) أى ترك العمل بالدليل الذى اختاره (٥) خبر كان (٦) ذلك الشئ

(٧) فى العلم (٨) لابن رشد (٩) من المعلوم أن السنن النبوية كلها

موافقة للقرآن وهو أصلها وهى بيان لنصوصه كما دلّ عليه قوله تعالى مخاطباً لنيه

عليه الصلاة والسلام لتبين للناس ما نزل إليهم ومن المعلوم أن القرآن لم يفترط الله

فيه من شئ كما قال تعالى ما فرضنا فى الكتاب من شئ ولكن لما كانت أفهام الرجال

تقاصر عن فهم ذلك كله رحم الله الأمة ببيازرسولها لها جزاه الله عنا أحسن ما جازى به

نبياعن أمته وبما ينسب لترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما هذا البيت المفيد

لما أشرنا إليه وهو قوله

جميع العلم فى القرآن لكن تقاصر عنه أفهام الرجال

رضى الله تعالى عنه ورحمه فكم أفاد هذه الأمة بحفظه ونظمه : واستنباطه وفهمه :

فهو من العلماء الذين يحيي عليهم دائماً ذكرهم بين الناس . ولولم يكن لهم نسل أخرى من كان من نسله جميع خلفاء بني العباس : وقد ذكرني هذا المعنى إنشاد بيتين مطربين لبعض ظرفاء الأدباء قداشتملا على الجناس التام المطرب في ذكر إحياء العلم لمن لم يكن له نسل على تطاول الزمان . وذلك على عظم مزبة العلم أعظم برهان . وهما

يقولون ذكر المرء يحيى بنسله ٥ وليس له ذكر إذالم يكن نسل

فقلت لهم نسلي بدائع حكمتي ٥ فإن فاتنا نسل فإننا بها نسلو

فله دره ما أظرف بيتيه وقوله بدائع حكمتي المراد به درر العلوم النافعة لأن الحكمة هي العلم النافع كما دلّ عليه حديث الصحيحين وهو قوله صلى الله عليه وسلم لا حسد إلا في إثنين رجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس الحديث فمن فاق الرجال في العلم النافع لا يغبط من فاقه في المال لأن المال ميراث الفراعنة والعلم النافع ميراث الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والله در الشيخ محمد مبارك التتوني الشنقيطي إقليما حيث يقول

فإن فاقني في المال كل معاصر فتمد ففته والحمد لله في العلم

فإن الذي عندي وراثته الأنبياء وما عندهم إرث الفراعنة الصم

ورحم الله من قال :

رضينا قسمة الجبار فينا لنا علم وللجهال مال

فعر المال يفنى عن قريب وعز العلم باق لا يزال

لكن العلم المعتبر عند علماء السلف هو ما كان مصحوباً بدليله مشتملاً على قال الله تعالى وقال رسوله كما أشار إليه أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان شمس الدين الحافظ الذهبي بقوله

العلم قال الله قال رسوله إن صح والإجماع فاجهد فيه

وحذار من نصب الخلف جهالة بين الرسول وبين رأى فقيه

فهذا هو العلم الذي ينبغي أنه يقصر الافتخار بالعلم عليه وعليه يحمل قول الإمام مالك رحمه الله تعالى في أبيات شعر تنسب له

من كان مفتخراً بالمال والنسب فإنما نخرنا بالعلم والأدب

وقد تقدم قرلي في الفصل الأول من خاتمة هذا النظم

فعلم تفسير السكتاب والخبر أجل علم عند أرباب النظر الخ ماسبق

وَالْمَنْهَجَ الْمَاضِي <sup>(١)</sup> عَلَيْهِ الْعَمَلُ إِذْ غَيْرُ ذَا عَنِ الصَّوَابِ يُعَزَلُ  
 وَطَلَبُ الْحَدِيثِ مِنْ فِيقِهِ أَشَقُّ كَمَا بِهِ السَّلَفُ قَبْلَنَا نَطَقُ  
 قَالَ الْبُخَارِيُّ إِمَامُ الْقُرْنِ <sup>(٢)</sup> مِنْ ذَاكَ <sup>(٣)</sup> مَا كُلُّ لَبِيبٍ يُغْنِي <sup>(٤)</sup>  
 فَلِلْبُخَارِيِّ رُبَاعِيَّاتُ <sup>(٥)</sup> عَلَيْهِ لِلْجِدِّ بَاعَثَاتُ

(١) بحمل علامة النصب على علامتى الجر والرفع

(٢) أى فن الحديث الذى نحن فيه الآن وإن كانت هذه الخاتمة أنسب بها فن الأصول

(٣) أى كون طلب الحديث أشق من طلب الفقه

(٤) عن البحث فى ذلك (٥) أى مسائل رباعيات لأنه ذكرها كلها بلفظ أربع والمسائل التى هى رباعيات البخارى قسمتها ذكرها غير واحد كالجلال السيوطى والقسطلانى فى مقدمة شرح صحيح البخارى بما لفظه (لطيفة) أنبأنا الحافظ نجم الدين ابن الحافظ تقي الدين وقاضى القضاة أبو المعالى محب الدين المكيان بها والمحدث العلامة ناصر الدين أبو الفرج المدنى بها قالوا أخبرنا الامام زين الدين بن الحسين وآخرون عن قاضى القضاة أبى عمر عبدالعزيز عن قاضى القضاة بدر الدين الكنانى قال قرأت على الأستاذ أبى حيان محمد بن يوسف بن على قال حدثنا الأستاذ أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن الزبير قال أبو عمر ولى منه إجازة قال حدثنا القاضى أبو عبد الله محمد ابن عبد الله بن أحمد الأزدى قال حدثنا أبو عبد الله محمد بن حسن بن عطية ح قال أبو حيان وأنبأنا الأصولى أبو الحسين بن القاضى أبى عامر بن ربيع عن أبى الحسن أحمد بن على الغافقى قال أخبرنا عياض ح قال أبو حيان وكتب لنا الخطيب أبو الحجاج يوسف بن أبى ركانة عن القاضى أبى القاسم أحمد بن عبد الودود بن سمجون قال وعياض أخبرنا القاضى أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربى المعافى قال أخبرنا أبو محمد هبة الله ابن أحمد الأكفانى قال حدثنا الحافظ عبد العزيز بن أحمد بن محمد الكنانى الدمشقى حدثنا أبو عصمة نوح بن الفرغانى قال سمعت أبا المظفر عبد الله بن محمد بن عبد الله بن قت الخزرجى وأبا بكر محمد بن عيسى البخارى قالوا سمعنا أباذر عمار بن محمد بن مخلد

القيمي يقول سمعت أبا المظفر محمد بن أحمد بن حامد بن الفضل البخارى يقول لما عزل أبو العباس الوليد بن إبراهيم بن زيد الهمداني عن قضاء الري ورد بخارى سنة ثمان عشرة وثلاثمائة لتجديد مودة كانت بينه وبين أبي الفضل البلعمي فنزل في جوار ما فحمني معلى أبو إبراهيم إسحق بن إبراهيم الختلي إليه فقال له أسألك أن تحدث هذا الصبي عن مشايحك فقال مالى سماع قال فكيف وأنت فقيه فما هذا قال لأنى لما بلغت مبالغ الرجال تاقت نفسى إلى معرفة الحديث ورواية الأخبار وسماعها فقصدت محمد ابن إسماعيل البخارى ببخارى صاحب التاريخ والمنظور إليه في علم الحديث وأعلته مرادى وسألته الإقبال على ذلك فقال لى يابنى لا تدخل فى أمر إلا بعد معرفة حدوده والوقوف على مقاديره ففقت عرفنى رحمك الله حدود ما قصدتك له ومقادير ما سألتك عنه فقال لى اعلم أن الرجل لا يصير محدثا كاملا فى حديثه إلا بعد أن يكتب أربعامع أربع كأربع مثل أربع فى أربع عند أربع بأربع على أربع عن أربع لأربع وكل هذه الرباعيات لا تتم إلا بأربع مع أربع فإذا تمت له كلها هان عليه أربع وابتلى بأربع فإذا صبر على ذلك أكرمه الله تعالى فى الدنيا بأربع وأثابه فى الآخرة بأربع قلت له فسر لى رحمك الله ما ذكرت من أحوال هذه الرباعيات من قلب صاف بشرح كيف وبيان شاف طلبا للأجر الوافى فقال نعم الأربعة التى يحتاج إلى كتبها هى أخبار الرسول صلى الله عليه وسلم وشرائعه والصحابة رضى الله عنهم ومقاديرهم والتابعين وأحوالهم وسائر العلماء وتواريخهم مع أسماء رجالهم وكنائهم وأمكناتهم وأزمنتهم كالتحميد مع الخطب والدعاء مع التوسل والبسملة مع السورة والتكبير مع الصلوات مثل المسندات والمرسلات والموقوفات والمقطوعات فى صغره وفى إدراكه وفى شبابه وفى كهولته عند فراغه وعند شغله وعند فقره وعند غناه بالجبال والبحار والبلدان والبرارى على الأحجار والأخزاف والجلود والأكتاف إلى الوقت الذى يمكنه نقلها إلى الأوراق عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه وعن كتاب آيه ييقن أنه بخط آيه دون غيره لوجه الله تعالى طلبا لمرضاته والعمل بما وافق كتاب الله عز وجل منها ونشرها بين طالبها ومحبيها والتأليف فى إحياء ذكره بعده ثم لا تتم له هذه الأشياء إلا بأربع هى من كسب العبد أعنى معرفة الكتابة واللغة والصرف والنحو مع أربع هى من إعطاء الله تعالى أعنى القدرة والصحة والحرص والحفظ فإذا تمت له هذه الأشياء كلها



هان عليه أربع الأهل والمال والولد والوطن وابتلى بأربع بشماتة الأعداء وملامة الأصدقاء وطعن الجهلاء وحسد العلماء فإذا صبر على هذه المحن أكرمه الله عز وجل في الدنيا بأربع بجز القناعة وبهيبة النفس وبلذة العلم وبجياة الأبد وأثابه في الآخرة بأربع بالشفاعة لمن أراد من إخوانه وبظل العرش يوم لا ظل إلا ظله ويسقى من أراد من حوض نبيه صلى الله عليه وسلم وبمجاورة النبيين في أعلى عليين في الجنة فقد أعلنتك يا بنى بجمل لجميع ما سمعت من مشايخي متفرقا في هذا الباب فأقبل الآن إلى ما قصدت إليه أودع فهالتي قوله فسكت متفكراً وأطرقت متأدبا فلما رأى ذلك مني قال وإن لم تطق حمل هذه المشاق كلها فعليك بالفقه يمكنك تعلمه وأنت في بيتك قار ساكن لا تحتاج إلى بعد الأسفار ووطء الديار وركوب البحار وهو مع ذائرة الحديث وليس ثواب الفقيه دون ثواب المحدث في الآخرة ولا عزه بأقل من عز المحدث فلما سمعت ذلك نقص عزمي في طلب الحديث وأقبلت على دراسة الفقه وتعلمه إلى أن صرت فيه متقدما ووقفت منه على معرفة ما أمكنني من تعلمه بتوفيق الله تعالى ومنته فلذلك لم يكن عندي ما أمله على هذا الصبي يا أبا إبراهيم فقال له أبو إبراهيم إن هذا الحديث الواحد الذي لا يوجد عند غيرك خير للصبي من ألف حديث نجده عند غيرك اه بلفظه ومثله في تدريب الراوى للجلال السيوطى لسن ذكر الايبارى فى حاشيته على مقدمة القسطلانى بعد هذه الحكاية مانصه وقد نقل السخاوى عن الحافظ ابن حجر قال منذ قرأت هذه الحكاية إلى أن كتبت هذه الأسطر وقلبي نافر من صحتها مستبعد لثبوتها تلوح أمانة الوضع عليها وتلمح إشارة التلفيق فيها ولا يقع فى قلبي أن محمد بن إسماعيل يقول هذا ولا بعضه اه وأما قوله إن هذا خير من ألف حديث فكذب لا مزيد عليه (قال مقيدته وفقه الله تعالى) هذا وحده لا يقدح فى ثبوت هذه الحكاية والرباعيات المشتملة عليها كلها حق ووجد لا يحصل القدر المطلوب عند السلف من الحديث إلا بصورها عادة ومن تأمل فيها وجدها واقعة لا يسلم منها من ظهر نبوغه على أقرانه وقوله ولا يقع فى قلبي أن محمد بن إسماعيل يقول هذا ولا بعضه إن كان مستنده فيه أن محمد بن إسماعيل شأنه أن يرغب الناس فى الحديث والاعتناء به أكثر من الاعتناء بالفقه فهذه الرباعيات غير منافية لذلك بل هى باعثات للجدد عليه ولقائل أن يقول هذا التحريض من البخارى دلّ عليه ما تعاطاه هو وكابده من المشاق فى تحصيل

حَاصِلُهَا حَثٌ (١) الَّذِي كَانَ قَصْدُ أَخَذَ الْحَدِيثِ دُونَ جَدِّ يَعْتَمِدُ

الحديث فقد رأى من حسد معاصريه ما هو معلوم من ترجمته عند المطلع عليها وكذلك ما ابتلي به من المحنة مع أمير بلده حتى خرج عنه ومات خارجه في محل مدفنه المشهور فالذي يظهر وهو الأشبه أن هذه الحكاية الجدية رويت عنه وما اشتملت عليه من الحزم والعزم شبيهه جدا بحاله في إبان طلبه علم الحديث ورحلته في ذلك إلى سائر الآفاق وقوله وأما قوله إن هذا خير من ألف حديث فكذب لا مزيد عليه جوابه أن مثل هذا الكلام قد تقصده المبالغة دون قصد حقيقته لقربته كما هو شائع في كلام البلغاء فلا وجه لتكذيب القائل بمثل هذا لأن قصده معلوم من قرينة السياق لأن هذه القصة مستحسنة مستعذبة يحبها المجتذو العزيمة الناقمة فيحمله ذلك على هذه المبالغة دون قصده خيرية هذا الحديث على ألف حديث حقيقة على أنها من قول الراوى لا من قول البخارى فلا تؤثر مبالغة هذا الراوى في صحة هذه القصة عن البخارى ومن المعلوم أن علم الحديث لا يتمهر فيه إلا من قصر نفسه عليه طول عمره وقد قال الخطيب البغدادي الحافظ إن علم الحديث لا يعلق إلا بمن قصر نفسه عليه ولم يضم غيره من الفنون إليه وقال الإمام الشافعي يخاطب غيره أتريد أن تجمع بين الفقه والحديث هيأت فلضعوبة إتقان علم الحديث استبعد الشافعي الجمع بينه وبين الفقه (وحاصل) قصة البخارى هذه صاحبة الرباعيات موافق لاستبعاد الشافعي الجمع بين الفقه والحديث فكل منهما يريد الحض على الحديث والتشمير عن ساق الجدله فلهدا اعتمدت رباعيات البخارى هذه في نظمي بمناسبة الحض على تحصيل علم الحديث وبيان أن تحصيله أشق من تحصيل الفقه كما يشهد به من تعاطاه حقيقة وغالب ما اشتملت عليه قصة البخارى هذه تكبدها فقد رويناها عن هو فوقنا ومن هو مثلنا ومن هو دوننا في العلم بمراحل خوف أن يمنعنا التكبر من الرواية عنه ولو بطريق الإجازة فيفوت الغرض المطلوب في هذا الفن من كثرة الأسانيد والرواية عن الأقران ومن دونهم من أبناء الزمان وأما المتكبر عن الأخذ من علماء وقته فلا يجيء منه شيء كما أشرت له في منظومتي في آداب العلم بقولي

ولا يجيء العلم من ذى كبره ولا ملول ماله من صبر

(١) أى تحريضه

عَلَى تَعَلُّمِ الَّذِي قَدْ سَهَّلَا      مِنْ ذَيْنِ وَهُوَ الْفَقْهُ كَيْفَ حَصَلَا  
 وَقَالَ لَيْسَ عَزُّ مَنْ تَعَلَّمَهُ      بِدُونِ مَنْ كَانَ الْحَدِيثَ يَمَمَهُ (١)  
 وَلَا ثَوَابَهُ أَحَطَّ قَطَعَا      مِمَّنْ إِلَى عِلْمِ الْحَدِيثِ يَسْعَى  
 وَهُوَ ثَمَرَةٌ (٢) الْحَدِيثِ فَاتَّخَبَ      فَفَقَهُ الْحَدِيثَ وَالْمَحْرَمَ اجْتَنَبَ  
 أَعْنَى بِهِ اسْتِنْبَاطَ ذِي الْغُرُورِ      مِنَ النُّصُوصِ وَهُوَ ذَوْ قُصُورِ (٣)  
 أَى أَخَذَهُ مِنْهَا بِدُونِ سَبْقِ      مُجْتَهِدٍ لِلْفَقْهِ مِنْهَا (٤) مُبْقِ (٥)  
 فَإِنْ يَكُنْ سَبَقَهُ إِلَيْهَا      مُجْتَهِدٌ فَلْيَعْتَمِدْ عَلَيْهَا (٦)  
 فِي أَوَّلِ الْإِرْشَادِ (٧) تِلْكَ الْقِصَّةُ (٨)      تُزِيلُ عَنْ ذَوِي الضَّلَالِ الْغُصَّةَ

### ﴿الفصل الثالث﴾

في حد الاجتهاد وذكر أنواعه الثلاثة

قَدْ قَالَ فِي الْفِيَةِ الْأُصُولِ الْعَلَوِيُّ (٩) طَيْبُ الْأُصُولِ

(١) أى قصده بالتعلم (٢) بسكون الميم الوزن

(٣) عن رتبة الاستنباط (٤) أى النصوص بعد استنباطه منها

(٥) أى تارك له منها (٦) تقليداً واتباعاً للمستنبط لها قبله (٧) أى

إرشاد السارى على صحيح البخارى وهى أيضاً فى تدريب الروى للسيوطى وفى غيرهما

(٨) بكسر القاف أى الحكاية السابقة المشتملة على رباعيات البخارى

(٩) العلامة سيدى عبد الله بن الحاج إبراهيم وألفية الأصول هى نظمه المسمى

فِي حَدِّ الْأَجْتِهَادِ بِأَسْتِقْرَاءِ (١) جَمِيعِ مَالِهِ مِنْ الْأَنْحَاءِ (٢)  
 بِذَلِكَ الْفَقِيهِ الْوَسْعِ (٣) أَنْ يُحْصَلَ وَذَلِكَ (٥) مَعَ مُجْتَهِدٍ رَدِيفٍ (٦)  
 وَهُوَ شَدِيدُ الْفَهْمِ طَبَعًا وَأَوْحَتَفٌ ۱۱ قَدْ عَرَفَ التَّكْلِيفَ بِالْدَلِيلِ  
 وَمَا لَهُ (٧) يُحَقِّقُ التَّكْلِيفُ (٨) فِيمَنْ يَأْتِيهِ الْقِيَّاسُ قَدْ عُرِفَ (١٢)  
 ذِي الْعَقْلِ قَبْلَ صَارِفِ النُّقُولِ (١٣) وَالنَّحْوِ (١٤) وَالْمِيزَانَ وَاللُّغَةَ مَعَ  
 عِلْمِ الْأَصُولِ وَبَلَاغَةِ جَمْعِ

(١) أي تتبع (٢) أي الأقسام (٣) أي وسعه في النظر في الأدلة لأجل  
 أن يحصل الخ (٤) أي الحكم في المسئلة المبذول فيها الوسع . حتم أي واجب مثلا أو  
 مندوب أو جائز أو مكروه أو حرام (٥) أي الفقيه الباذل رسعه  
 (٦) أي مرادف له في عرف أهل الأصول (٧) أي والذي من الشروط  
 يحقق له أي للاجتهاد في الشخص التكليف لأن غير المكلف نحو الصبي لم يكمل عقله  
 فلا يعتبر قوله (٨) أي بلوغ حد التكليف الشرعي المشار له بقول ابن عاشر  
 وكل تكليف بشرط العقل ه مع البلوغ بدم أو حمل  
 أو بمنى أو بإنبات الشعر ه أو بثمان عشرة حولا ظهر  
 (٩) لمقاصد الشرع وأدلته (١٠) أي سجية (١١) على ثلاثة أقوال  
 (١٢) أي بإنكار حجيته كالظاهرية هل يعد من أهل الاجتهاد وهو اختيار السبكي  
 والقاضي عبد الوهاب أو لا يعد منهم مطلقاً أو إذا أنكر القياس الجلي (١٣) أي ومن  
 شروطه أن يكون قد عرف التكليف بالدليل العقلي أي المنسوب للعقل وهو المنسك  
 بالبراءة الأصلية قبل حصول صارف النقول عنها من نص أو إجماع أو قياس وإنما  
 نسب هذا الدليل للعقل لأنه هو الموافق له إذ الأصل البراءة من الحكم  
 (١٤) قوله والنحو والميزان الخ أي ومن شروط المجتهد المطلق أن يكون جمع

وَمَوْضِعَ (١) الْأَحْكَامِ دُونَ شَرْطِ	حَفْظِ الْمُتُونِ عِنْدَ أَهْلِ الضَّبْطِ
ذُورُوتَهُ وَسَطَى بِكُلِّ مَاغَبَرٍ (٢)	وَعِلْمِ الْأَجْمَاعَاتِ مِمَّا يُعْتَبَرُ (٣)
كَشَرَطِ (٤) الْأَحَادِ وَمَا تَوَاتَرَا (٥)	وَمَا (٦) صَحِيحًا أَوْ ضَعِيفًا قَدْ جَرَى
وَمَا عَلَيْهِ أَوْ بِهِ النَّسْخُ وَقَعَ (٧)	وَسَبَبُ النُّزُولِ شَرْطٌ مُتَّبَعٌ (٨)

النحو والميزان أى علم المنطق واللغة عربية كانت أو شرعية أو عرفية مع علم الأصول وعلوم البلاغة الثلاثة بأن يعرف المحتاج إليه من هذه العلوم كلها وكلها أتقن معرفة واحد من هذه العلوم كان اجتهاده أتم (١) أى ويشترط فى المجتهد أن يعرف مواضع الأحكام من الكتاب والسنة دون اشتراط حفظ متن القرآن ولا متون كتب السنة مع أن حفظ المتون أكمل وأحسن وقوله عند أهل الضبط أى أهل الإتيقان لعلم الأصول واشترط بعضهم حفظ القرآن العظيم فى المجتهد (٢) يعنى أنه يشترط فى المجتهد المطلق أن يكون ذا أى صاحب رتبة وسطى فى كل ماغبر أى مضى ذكره من العلوم فلا يكفيه الأقل ولا يحتاج لبلوغه الغاية وقيل يجب عليه التبحر فيما يختلف المعنى بسببه ويكتفى بالتوسط فيما عدا ذلك (٣) أى اشتراطه لئلا يخزقه حال اجتهاده (٤) أى كما يشترط فى الاجتهاد معرفة شرط خبر الآحاد وهو ما فقد فيه قيد من قيود المتواتر الآتى ذكرها قريباً (٥) أى ومعرفة شرط متواتر من الأخبار وهو كونه خبر جمع يستحيل تواطؤهم على الكذب عادة عن محسوس (٦) أى ويشترط فى الاجتهاد أيضاً أن يعرف المجتهد ما جرى صحيحاً وما جرى ضعيفاً من الأحاديث أى يعرف شرط صحتها وشرط ضعفها ليقدم الصحيح على الضعيف وكأنه هنا جعل الحسن من أنواع الصحيح ووجهه أنه فى الاحتجاج به كالصحيح ودونه إن آل الأمر إلى الترجيح كما أشار له فى طلعة الأنوار بقوله .

وهو فى الحجّة كالصحيح • ودونه إن صير للترجيح

(٧) أى وقد عرف ما وقع عليه النسخ وهو المنسوخ وما وقع به وهو الناسخ ليقدم الثانى على الأول وإلا فقد يعكس (٨) أى ومعرفة سبب نزول الآيات

تَحَالَةَ الرُّوَاةِ وَالْأَصْحَابِ (١) وَقَلَدَنَ فِي ذَا (٢) عَلَى الصَّوَابِ  
 وَلَيْسَ الْاجْتِهَادُ مِمَّنْ قَدْ جَهَلَ عِلْمَ الْفُرُوعِ وَالْكَلَامِ يَنْحَظِلُ (٣)  
 كَالْعَبْدِ وَالْأَثْنَى (٤) كَذَا لَا تَجِبُ عَدَالَةُ عَلَى الَّذِي يُنْتَخَبُ (٥)

وسبب ورود الأحاديث شرط متبع عند الأصوليين في الاجتهاد لأن معرفة ذلك تعين على فهم المراد من أدلة الكتاب والسنة (١) أي كما يشترط في الاجتهاد أيضاً معرفة المجتهد لحالة رواة الحديث من رد وقبول وزيادة في الثقة والعلم والورع فيعمل برواية المقبول دون غيره ويقدم الزائد على غيره كعرفته أيضاً لحالة الأصحاب رضوان الله عليهم أي أحكامهم وفتاويهم وزيادة أحدهم في الفقه والورع ويعرف الأكبر من الأصغر فيقدم الزائد على غيره والأكبر على الأصغر غالباً

(٢) أي فيما ذكر من الشروط من معرفة الإجماعات إلى معرفة أحوال الصحابة بأن يقلد أئمة كل من هذه الشروط على الصواب فإن فقدوا فليقلد الكتب المصنفة في ذلك فيرجع في الأحاديث إلى صحيحى البخارى ومسلم ونحوهما وفي أحوال الصحابة للإصابة لابن حجر ونحوها وفي أحوال الرواة لنجوم مدارك عياض وفي الإجماعات لإجماعات ابن المنذر وفي أسباب النزول للسيوطى ونحوه ومقابل الصواب للإياري وهو أنه لا يكتفى بالتقليد فيما ذكره (٣) أي ليس ينحطل أي يمتنع الاجتهاد ممن قد جهل علم الفروع وعلم الكلام والمراد بعلم الفروع المسائل التي استخرجها غيره من أدلة الشرع إذ لا حاجة له فيها وكذلك الشأن فيه إذا جهل علم الكلام لإمكان الاستنباط ممن يحزم بعقائد الإسلام تقليداً بناء على صحة إيمان المقاد سواء قلنا إنه عاص بترك النظر أم لا (٤) أي كما لا ينحطل الاجتهاد من العبد والأثنى لجواز أن يبلغ بعض النساء وبعض العبيد مرتبة الاجتهاد فلا يمنعه في العبيد خدمة السادات ولا يمنعه في النساء كونهن ناقصات عقل لأن ذلك إنما هو في الجملة لافي كل فرد ممنه (٥) أي كذلك لا تجب عدالة المجتهد على الذي ينتخب عند أهل الأصول لجواز أن يبلغ الفاسق مرتبة الاجتهاد وقيل تشترط ليعتمد على قوله وهو الظاهر بل المتعين

هَذَا هُوَ الْمُطْلَقُ (١) وَالْمُقَيَّدُ (٢) مَنْسَفَلُ الرَّتْبَةِ عَنْهُ يُوجَدُ  
 مُلتَزِمٌ أَصُولَ ذَلِكَ (٣) الْمُطْلَقُ فَلَيْسَ يَعْدُوهَا عَلَى الْمُحَقِّقِ (٤)  
 مُجْتَهِدٌ (٥) الْمَذْهَبِ مِنْ أَصُولِهِ مَنْصُوصَةٌ أَمْ لِأَحْوَى مَعْقُولِهِ (٦)

إذ لا يثق أحد في ديابته رأى فاسق ربما آذاه فسقه إلى التساهل في الدين وظاهر  
 كلام الأصوليين قصر هذا الفسق على غير العقائد أما إن كان فسقه في العقيدة فلا  
 اعتداد باجتهاده لأنه ربما يكون زنديقاً لا يبالي بما يقف به في الدين وحينئذ فلا يجوز  
 اتباعه فيما أفتى به أقول صاحب مراقى السعود

وإس في فتواه مفت يتبع ه إن لم يصف للعلم والدين الورع

(تفسيه) الأصح أنه يشترط في المجتهد أن يعرف من الحساب ما تصح به المسائل  
 الحسابية الفقهية (١) أي هذا الذي ذكرت شروطه هو المجتهد المطلق وهو  
 الناظر في الأدلة الشرعية من غير التزام مذهب إمام معين (٢) أي والمجتهد المقيد  
 وهو ينقسم إلى نوعين مجتهد المذهب ومجتهد الفتوى ويسمى الثاني مجتهد الترجيح  
 منسفل الرتبة عنه يوجد أي يوجد حالة كونه بنوعيه منسفل الرتبة عن المجتهد المطلق  
 لأن المجتهد المطلق هو قدوته وإمامه ثم حده حداً جامعاً لنوعيه بقوله ملتزم الخ  
 (٣) المجتهد (٤) أي فلا يتعداها إلى نصوص غيره من الأئمة على القول المحقق  
 أي المشهور خلافاً للخمى الفائل أنه يخرج على قواعد غيره

(٥) قوله مجتهد المذهب أشار به إلى النوع الأول من نوعي المجتهد المقيد الذي  
 هو أرجحهما وبينه أنه هو الذي حوى معقوله أي عقله أصول مذهبه حالة كونه  
 تلك الأصول منصوصة لإمامه أم لا أي مستنبطة من كلامه ثم أشار إلى شرطه بقوله  
 وشرطه التخرج الخ أي شرط المجتهد المقيد الذي هو مجتهد المذهب أن تكون له قدرة على  
 تخرج الأحكام على نصوص ذلك الإمام الذي هو مقلده أي على أصوله الملتزم لها  
 ومعنى تخرجه لها عليها استنباطها منها كأن يقبس ما سكت عنه إمامه على مانص عليه  
 لوجود علة مانص عليه فيما سكت عنه (٦) أي عقله كما تقدم فهو مصدر ميمي

وَشَرْطُهُ التَّخْرِيجُ لِلْأَحْكَامِ عَلَى نُصُوصِ ذَلِكَ الْإِمَامِ  
 مُجْتَهِدٌ<sup>(١)</sup> الْفُتْيَا الَّذِي يَرْجِحُ قَوْلًا عَلَى قَوْلٍ وَذَلِكَ أَرْجَحُ  
 وَقَالَ فِيهَا<sup>(٢)</sup> وَهُوَ قَوْلُ رَبِّمَا إِلَيْهِ طَبَعًا مَالِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ  
 يَجُوزُ الاجْتِهَادُ فِي فِرِّ فَقَطُّ أَوْ فِي قَضِيَّةٍ وَبَعْضٌ قَدْ رَبَطَ<sup>(٣)</sup>  
 وَقَالَ<sup>(٤)</sup> فِيهَا<sup>(٥)</sup> مُعَلَّنًا مُقْتَصِرًا عَلَى<sup>(٦)</sup> الصَّوَابِ<sup>(٧)</sup> وَلَهُ مُحَرَّرًا  
 ثُمَّ<sup>(٨)</sup> التَّزَامُ مَذْهَبٌ قَدْ ذُكِرَا صِحَّةُ فَرَضِهِ عَلَى مَنْ قَصُرَا  
 وَمُرْتَقَى الْوُصُولِ<sup>(٩)</sup> فِيهِ صَرَحًا بِمَا بِهِ كُلُّ الصُّدُورِ انْشَرَحَا<sup>(١٠)</sup>

(١) ثم أشار إلى النوع الثاني من نوعي المجتهد المقيد وهو الأقل رتبة بقوله مجتهد  
 الفتيا الخ يعني أن مجتهد الفتيا وهو مجتهد الترجيح هو الذي يرجح قولاً لإمامه على  
 قوله آخر أطلقهما ذلك الإمام بأن لم ينص على ترجيح واحد منهما وقوله وذلك  
 أرجح أي ومجتهد المذهب أرجح أي أعلى رتبة من مجتهد الفتوى  
 (٢) أي ألفية الأصول المذكورة (٣) أي ربط بعض الأحكام ببعض  
 (٤) سيدي عبد الله المذكور (٥) أي ألفية الأصول أيضا (٦) القول  
 (٧) في شأن التقليد والأنسب تأخير هذه المسئلة إلى الفصل الرابع في التقليد  
 الآتي بعد هذا الآن التزام مذهب بعينه تقليد لصاحب ذلك المذهب وإنما قدمت ذكر هذه  
 المسئلة هنا بمناسبة تضمينها من ألفية الأصول المذكورة كغيرها بما ضمنته هنا منها مع أن  
 التقليد هو مقابل الاجتهاد فذكر بعض أحكامه في ضمن أحكام الاجتهاد لا يخلو من مناسبة  
 عند المؤلفين (٨) هذا مقول القول (٩) إلى علم الأصول لابن عاصم الغرناطي المالكي  
 صاحب تحفة الحكام المتداولة بين العلماء (١٠) لوفائه للحق الواقع في نفس الأمر



وَكُلُّ عِلْمٍ فَلَهُ مُجْتَهِدٌ عَلَيْهِ فِي تَقْرِيرِهِ يَعْتَمِدُ  
وَهُوَ الَّذِي أَصْلَحَ ذَاكَ الْعُلَمَاءُ (١) وَنَالَهُ مَعْرِفَةٌ وَفَهْمًا

(١) الذي اجتهد فيه وهو صادق بكل واضح علم من جميع العلوم النقلية والعقلية للإمام الشافعي بالنسبة لعلم الأصول والرامهرمزي بالنسبة لعلم مصطلح الحديث المسمى علم الحديث دراية وشبههما من كل واضح علم من العلوم وصادق أيضا بكل من تهر في علم وفاق فيه سائر أقرانه ومعاصريه حتى عرف به عن غيره من علماء عصره كالحافظ بن حجر العسقلاني في سائر علوم الحديث والجلال السيوطي فيها وفي التفسير والحافظ أبي عمرو الداني في علوم القرآن كقرا آتة السبع وغير ذلك من فنونه وكالحليل بن أحمد وسيدويه والكسائي والأخفش والمبرّد في النحو وهكذا كل مبرز في فن من الفنون على أقرانه (تتمة) في ذكر أمثلة طبقات المجتهدين الثلاثة من سائر أهل المذاهب الأربعة فالطبقة الأولى هي طبقة المجتهد المطلق كالأئمة الأربعة الذين دونت مذاهبهم ولم تنقرض إلى الآن وهم إمامنا مالك بن أنس والإمام أبو حنيفة والإمام الشافعي والإمام أحمد (فالمجتهد المطلق عندنا) معشر المالكية هو إمامنا الإمام مالك رحمه الله تعالى (ومجتهد المذهب عندنا) مثاله كبار أصحاب الإمام مالك كبن القاسم وأشهب وابن وهب وأشباههم (ومجتهد النتيا عندنا) وهو مجتهد الترجيح أمثلته كثيرة فهو كالإمام أبي عبدالله محمد بن علي بن عمر المازري المتوفى سنة خمس مائة وستة وثلاثين وشبهه كاللثلاثة الذين ذكرهم خليل معه في مقدمة مختصره وهم أبو بكر محمد بن عبدالله بن يونس المتوفى سنة أربع مائة وأحدى وخمسين . وأبو الحسن علي النخعي المتوفى سنة أربع مائة وثمانية وسبعين . وحافظ المذهب محمد بن أحمد بن رشد المتوفى سنة خمس مائة وثلاثين فكل هؤلاء بلغ رتبة اجتهاد الترجيح وقد صرح ابن فرحون بأن المازري بلغ رتبة الاجتهاد وما أفتى قط بغير المشهور وعاش ثلاثا وثمانين سنة وكذا وصفه ببلوغ درجة الاجتهاد تليذه بالإجازة أبو الفضل القاضي عياض في كتاب الغنية كما قاله الشيخ محمد كنون في أول كتاب القضاء في حاشيته على الرهوني (ومثال المجتهد المطلق عند الحنفية) هو الإمام أبو حنيفة النعمان ابن ثابت (ومثال مجتهد المذهب عندهم) أصحابه الكبار كأبي يوسف ومحمد بن الحسن

وأشباههما القادرين على تخريج الأحكام من الأدلة على حسب قواعد إمامهم وإن خالفوه في بعض أحكام الفروع لكنهم يقلدونه في قواعد الأصول كما قاله ابن عابدين في شرح منظومة رسم المفتى (ومثال مجتهد الترجيح عندهم) أبو جعفر الطحاوى وشمس الأئمة السرخسى وغير الإسلام البزدوى وأشباههم ويلحق بهم المحقق الكمال بن الهمام كما حققه ابن عابدين في شرح رسم المفتى (ومثال المجتهد المطلق عند الشافعية) هو الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعى (ومثال مجتهد المذهب عندهم) وهو الذى يستنبط الأحكام من قواعد إمامه المزنى وشبهه من أصحاب الشافعى الكبار (ومثال مجتهد الفتوى عندهم) وهو من يقدر على الترجيح فى الأقوال الرافعى والنووى لا كالملى وابن حجر فإنهم لم يبلغا مرتبة الترجيح بل هما مقلدان فقط وقال بعضهم بل لهما ترجيح فى بعض المسائل بل وللشبرا مى أيضا كما فى أول حاشية الباجورى على شرح ابن قاسم الغزى على متن أبى شجاع عند قوله على مذهب الإمام الشافعى (ومثال المجتهد المطلق عند الحنابلة) هو الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانى إمام أهل السنة صاحب المسند العظيم (ومثال مجتهد المذهب عندهم) كبار أصحاب الإمام أحمد كصالح . وعبد الله ابنى الإمام أحمد وحنبل ابن عمه . وإبراهيم الحربى . وأبى بكر أحمد المروزى وكان المقدم من أصحاب الإمام أحمد لورعه وفضله وكان الإمام أحمد يأنس به وينبسط إليه روى عن الإمام أحمد مسائل كثيرة وهو الذى عمل له الإمام أحمد نسكا وكتب له فيه أن يتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم فى دعائه . وأبى بكر أحمد بن محمد المعروف بالخلال صاحب التفاسير الدائرة والكتب السائرة من ذلك الجامع لعلوم الإمام أحمد لم يصنف فى مذهبه مثله والعلل والسنة والطبقات والعلم وتفسير الغريب والأدب وأخلاق الإمام أحمد وغير ذلك فقد أنفق عمره فى جمع مذهب الإمام أحمد وتصنيفه توفى سنة إحدى عشرة وثلاثمائة ودفن إلى جنب شيخه المروزى المذكور عند رجلى الإمام أحمد رحمهم الله (ومثال مجتهد الفتوى عندهم الذى هو مجتهد الترجيح) القاضى أبو يعلى السكبرى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف إمام الحنابلة كان عالم زمانه فريد عصره وأوانه . ولد سنة ثمانين وثلاثمائة فى شهر المحرم وعنه انتشر مذهب الإمام أحمد وكان له فى الأصول والفروع القدم العالى والمصنفات الكثيرة منها أحكام القرآن ومنها الرد على المجسمة والمعتمد والمقتبس وعيون المسائل إلى غير ذلك من

المصنفات الحسان . وكأبي الخطاب الكلوذاني البغدادي أحد أعيان مذهبهم البارعين فيه صاحب المصنفات العظيمة وهو من مشايخ الشيخ عبدالقادر الجيلي في الفقه توفي ثالث جمادى الآخرة سنة عشر وخمسمائة . وأبي الوفاء علي بن عقيل المشهور أحد الأعلام وشيخ الإسلام صاحب كتاب الفنون الذي هو مائتا مجلد وقيل ثمانمائة مجلد وله غيره من التصانيف الكثيرة منها كتاب نفي التشبيه ومنها الانتصار لأهل الحديث إلى غير ذلك . ومن كلامه لولا أن القلوب توقن باجتماع ثمان لفطرت المرائر لفراق المحبوبين رحمهم الله توفي ثاني عشر جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة وخمسمائة ومن هؤلاء أيضا القاضي علاء الدين كما في كشف القناع قال ومصنفاته تدل على ذلك إذ منها الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف أربع مجلدات وتصحيح الفروع وغير ذلك . ومنهم شيخ الإسلام موفق الدين ابن قدامة صاحب المغني والمقنع فارس ميدان الفقه وحافظ الحديث صاحب المصنفات الكثيرة النافعة التي منها مختصر الهداية والعمدة ودم الوسواس إلى غير ذلك ومن أعظمها نفعا كتابه المغني الذي طبع في هذه السنين وهو اثنا عشر مجلداً وقد نقل عن عز الدين بن عبد السلام أنه قال لم تطب نفسي بالفتيا حتى صارت عندي نسخة من المغني توفي رحمه الله يوم السبت يوم عيد الفطر سنة عشرين وستمائة بمنزله بدمشق ودفن بسفح قاسيون وانقطع عقبه رحمه الله تعالى لكن يحسن أن ينشد فيه قول الشاعر المجيد

يقولون ذكر المرء يبقى بنسله \* وليس له ذكر إذا لم يكن نسل

فقلت لهم نسلي طرائف حكمتي \* فإن فاتنا نسل فإننا بها نسلو

قد تقدم ذكرهما ووجه إنشادهما فيه وفي مثله ممن لم يولد له أو انقطع عقبه وقد أجاد في التأليف ظاهر فمثل المغني من المؤلفات أحسن من كثير من الأولاد . هذه أمثلة طبقات المجتهدين الثلاث على الترتيب تدليا حررتها راجيا من الله تعالى بذلك حسن الختام . بجزار رسولنا محمد سيد الأنام عليه وعلى آله وأصحابه أتم الصلاة والسلام . ولم أقف عليها قط في مكان واحد فيما مضى من مؤلفات علماء المذاهب الأربعة وباللغة التي التوفيق

## ﴿الفصل الرابع﴾

في التقليد وأحكامه وما فيه من التفصيل

قَدْ حَقَّقَ الْحَطَّابُ جَامِعَ الدَّرَرِ      بِأَوَّلِ ابْتِدَاءِ شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ  
 أَنَّ الَّذِي عَلَيْهِ جُمْهُورُ السَّلَفِ      وَمَنْ يَمْتَنِعُ الْمَعَارِفِ اتَّصَفِ  
 وَجُوبُ تَقْلِيدِ إِمَامٍ شَرْعًا      عَلَى الَّذِي لَا بِاجْتِهَادٍ يُدْعَى  
 عَالِمًا أَوْ لَا فَعَلِيهِ حَتْمًا      تَقْلِيدُهُ مَنْ بِاجْتِهَادٍ عَلِمَا  
 وَقِيلَ ذَا إِنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ انْتَسَبَ      لِلْعِلْمِ إِذْ غَنَّهُ الدَّلِيلُ مَا احْتَجَبَ  
 مُجْتَهِدًا مُقَيَّدًا أَوْ لَمْ يَكُنْ      لَهُ لِلْاجْتِهَادِ مَدْخَلٌ حَسُنْ (١)

(١) قال الإمام سند في شرحه على مدونة سخنون المعروفة بالآم بعد الكلام على وجوب أخذ الأحكام من الأصول الأربعة الكتاب والسنة والإجماع والقياس مانصه وأما الاقتصار على محض التقليد فلا يرضى به رجل رشيد ولسنا نقول إنه حرام على كل فرد بل نوجب معرفة الدليل وأقويل الرجال ونوجب على العاقل تقليد العالم قال وإنما نقول نفس المقلد ليست على بصيرة ولا يتصف من العلم بحقيقة إذ ليس التقليد بطريق إلى العلم بوقاف أهل الآفاق فإن نوزعنا في ذلك أبدينا برهاننا فنقول قال الله تعالى فاحكم بين الناس بالحق وقال بما أراك الله وقال ولا تقف ما ليس لك به علم وقال وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون ومعلوم أن العلم هو معرفة المعلوم على ما هو عليه ونقول للمقلد إذا اختلفت الأقوال وتشعبت المعاني من أين تعلم صحة قول من قلده دون غيره أو صحة قوله له على قوله أخرى ولا يبدى كلاما في قول إلا انعكس عليه في نقيضه لاسيما إذا عرض له ذلك في قوله لإمام مذهبه الذي قلده وقوله تخالفها لبعض أئمة أصحابه وتتبع الكليات ولا يبقى له محصول قال أما التقليد فهو قبول قول

الغير بلا حجة فمن أين يحصل به علم و ليس له مستند إلى قطع وهو أيضاً في نفسه بدعة محدثة لانا نعلم بالقطع أن الصحابة رضوان الله عليهم لم يكن في زمانهم وعصرهم مذهب لرجل معين يدرس ويقلد وإنما كانوا يرجعون في النوازل إلى الكتاب والسنة أو إلى ما يتمحض بينهم من النظر عند فقد الدليل وكذلك تابوهم أيضاً يرجعون إلى الكتاب والسنة فإن لم يجدوا نظروا إلى ما أجمع عليه الصحابة فإن لم يجدوا اجتهدوا واختار بعضهم قول صحابي فرآه الأقوى في دين الله تعالى ثم كان القرن الثالث وفيه كان أبو حنيفة رحمه الله ومالك والشافعي وابن حنبل فإن مالكا توفي سنة تسع وسبعين ومائة وتوفي أبو حنيفة رحمه الله سنة خمسين ومائة وفي هذه السنة ولد الإمام الشافعي وولد ابن حنبل سنة أربع وستين ومائة فكانوا على منهاج من مضى لم يكن في عصرهم مذهب رجل معين يتدارسونه وعلى قريب منهم كان أتباعهم فكم من قولة لمالك ونظرائه خالفه فيها أصحابه ولو نقلنا ذلك لخرجنا عن مقصود هذا الكتاب وما ذلك إلا لجمعهم آلات الاجتهاد وتدرنهم على ضروب الاستنباطات ولقد صدق الله نبيه في قوله خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ذكر بعد قرنه قرنين أو ثلاثة والحديث في صحيح البخاري فالعجب لأهل التقليد كيف يقولون هذا هو الأمر القديم وعليه أدركنا الشيوخ وهو إنما حدث بعد مائتي سنة من الهجرة وبعد فناء القرون الذين أثنى عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم ولوقات لأحدهم مالك رحمه الله مذهبه مذهب من لم يجب بجواب وحكي أهل التاريخ أن الذي أشاع مذهب مالك بالاندلس إنما هو عيسى بن دينار وإنما كان يعمل فيه بمذهب الأوزاعي ومكحول فكيف يدعون أنه هو الأثر القديم عندهم ولما أرغم بعض أهل التقليد الحجة واستبان له المحجة قال نحن لا نتكر أن أصول الفتوى الكتاب والسنة والإجماع والقياس ولكن من يعنى بشرطية النظر ويستقل بأعبائه فتقول لهم نحن نقطع أنه ما من باب من أبواب العلم كان يسلك في عصر مالك رحمه الله إلا وهو مفتوح إلى الآن لمن شاء أن يسلكه ولا يحتاج الناظر أن يكون في كل فن لارتبة فوقه فإننا نعلم تطلماً أن الصحابة كانوا مختلفي الرتبة وكان الإمام منهم يستفتى من هو دونه ويرى أن نظره نافذ وحكمه ماض وقد قال الله تعالى « وفوق كل ذي علم عليم » وقدمات أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ولما لم يستتما حفظ القرآن والرواية عن علي في ذلك مختلفة وكان عمر رضي الله عنه

أَمَّا الْعَقَائِدُ فَلَا يُقَلَّدُ فِيهَا عَلَى الْأَصَحِّ مِمَّا اعْتَمَدُوا  
 قَدْ قَالَ فِي ذَلِكَ الْفَقِيهَ الْمُقْرَى الْمَالِكِيُّ فِي نِظَامِ عَبْقَرِي (١)  
 وَفِي الْمُقَلَّدِ اخْتِلَافٌ مُسْتَطَرٌّ لِأَنَّهُ إِيْمَانُهُ عَلَى خَطَرٍ  
 وَهُوَ مُعْرَضٌ لِشَكِّ يَطْرُقُ وَفِيهِ لِلْأَشْيَاحِ تَنْمِي طُرُقُ (٢)

في مجالس عديدة يستدعي الحديث فيها عن الرسول عليه أفضل الصلاة والسلام في بعض النوازل من حضره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين وكذلك أبو بكر رضي الله عنه فإنه قال للجدّة ما علمت لك في كتاب الله تعالى نصيباً ولا في السنة حتى روى له الحديث فيها ولقد كان مالك وأبو حنيفة ونظراؤهما غير متبحرين في علم اللغة والنحو حتى نقل عن بعضهم في ذلك ما لا يخفى مثله اه كلام سند في طراز المجالس وفكمة المجالس باختصار قال صاحب الإيقاظ بعد نقله مانصه ولقد صدق سند رحمه الله فيما ذكره من ذم التقليد للشخص المعين واتخاذ رأيه ديناً ومذهباً ولو خالف نص الكتاب المبين ولا شك في كون هذا بدعة مذمومة وخصلة شنيعة احتال بها إبليس اللعين على تفريق جماعة المسلمين وتشيت شملهم وإيقاع العداوة والبغضاء بينهم الخ كلامه اه من بغية المقاصد للسيد محمد بن علي السنوسي الخطابي الحسني الإدريسي المتوفى سنة ١٢٧٦ بجغوب وفيه أي كتاب البغية بعد هذا أن من كتب الأقدمين المشحونة بالأدلة وذم التقليد كتاب المبسوط للقاضي إسماعيل والمجموعة لابن عبدوس والتهيد لابن عبد البر والطراز لسند بن عنان وأن المتأخرين ابتدعوا حذف الدليل واعتنوا بالتقليد والمختصرات اه ملخصاً منها (١) أي جيد جليل والياء فيه للنسب والنسبة فيه في الأصل لموضع تزعم العرب أنه من أرض الجن ثم نسبوا إليه كل شيء تعجبوا من حذقه أو حسنه حتى قالوا ظلم عبقرى وهذا عبقرى قوم للرجل القوي وفي الحديث فلم أر عبقرياً يفري فريه يعني عمر رضي الله عنه ثم خاطبهم الله تعالى بما تعارفوه فقال وعبقرى حسان اه ملخصاً من مخنار الصحاح والمراد بالمقرى أحمد المقرى وبنيظامه إضاءة الدجنة في علم التوحيد (٢) أقوال قيل عاص وقيل كافر وقيل مؤمن غير عاص وهو أصحها

وَقَالَ فِيهِ قَبْلَ ذَا وَأَرْشَدَا إِلَى الَّذِي الْحَقُّ بِهِ تَأْيِيدًا  
 أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْمُكَلَّفِ إِعْمَالُهُ لِلنَّظَرِ الْمُؤَلَّفِ  
 كَيْ يَسْتَفِيدَ مِنْ هُدَى الدَّلِيلِ مَعْرِفَةَ الْمُصَوِّرِ الْجَلِيلِ  
 وَتَطْمَئِنُّ نَفْسُهُ لِمَا سَلِمَ مِنْ وَرَطَةِ الْجَهْلِ وَلِلْحَقِّ عِلْمِ  
 وَالْقَصْدِ مِنْ هَذَا التَّوَصُّلِ إِلَى مَعْرِفَةِ الْإِلَهِ وَاهِبِ الْإِلَهِيِّ (١)  
 وَحَاصِلُ الْمَقَالِ فِي التَّقْلِيدِ وَلَوْ بِمَا نُسِبَ لِلتَّوْحِيدِ  
 قَدْ قَالَ فِيهِ الْعَالِمُ الْأُصُولِيُّ (٢) فِي مُرْتَقَى الْوُصُولِ لِلْأُصُولِ  
 لِلْعُلَمَاءِ الْخُلْفِ فِي التَّقْلِيدِ لَكِنْ عَلَى وَجْهِ مِنَ التَّقْيِيدِ  
 فِي أَصُولِ الدِّينِ عِنْدَ الْأَكْثَرِ أَهْلِ الْكَلَامِ ذَاكَ بِالْمَنْعِ حَرِي  
 وَأَكْثَرُ النَّاسِ الْمُخَرَّدِينَ وَغَيْرِهِمْ أَجَازَهُ (٣) تَلْقِينًا (٤)  
 وَذَا الَّذِي رَجَّحَهُ مِنْ نَظَرًا إِذِ الرَّسُولُ (٥) لَمْ يُكَلَّفْ نَظَرًا (٦)

(١) أى النعمة وتجمع على آلاء كما تكرر في قوله تعالى فبأى آلاء ربكما تكذبان  
 (٢) نسبة لعلم أصول الفقه والمراد بالعالم الاصولى هنا هو محمد بن عاصم العلامة  
 المحقق صاحب النظم السلس كتحفة الحكام ومهيع الاصول ومرتقى الوصول إلى  
 علم الاصول المشار له هنا بقولنا فى مرتقى الوصول الخ

(٣) أى التقليد (٤) للصبي ومن فى معناه

(٥) صلى الله عليه وسلم (٦) أى لم يكلف أحدا بالنظر فى الأدلة بل اكتفى

وَفِي الْفُرُوعِ <sup>(١)</sup> الْمَنْعُ فِي الْمَعْلُومِ      ضُرُورَةٌ يَرَى مِنَ الْمَحْتَمِ  
 وَمَا مِنَ الْفُرُوعِ يُدْرَى نَظْرًا      جَوَازُهُ لِلْأَكْثَرِينَ اشْتِهَارًا  
 فَغَيْرُ ذِي الْعِلْمِ مِنَ الْأَنَامِ      يُقَلِّدُ الْعَالِمَ بِالْأَحْكَامِ  
 وَالْحَدُّ <sup>(٢)</sup> أَخْذُ الْقَوْلِ بِالْقَبُولِ      مِنْ غَيْرٍ أَنْ يَطْلُبَ بِالِدَلِيلِ <sup>(٣)</sup>  
 وَقَالَ <sup>(٤)</sup> فِي الْغَيْثِ الْمَرِيءِ الْهَامِعِ <sup>(٥)</sup>      قَوْلًا كَشَلِ الدَّرْرِ اللَّوَامِعِ  
 يَمْنَعُ لِلْعَالِمِ أَنْ يُقَلِّدَا      شَرْعًا وَلَوْ ذَا <sup>(٦)</sup> لَمْ يَكُنْ مُجْتَهِدَا  
 بَلْ يَلْزَمُ الْعَالِمَ أَنْ يُحْصَلَا      مَعْرِفَةَ الْحُكْمِ الَّذِي قَدْ أَصَلَا <sup>(٧)</sup>  
 لِأَنَّهَا تُمَكِّنُهُ بَعْكَسٍ مِنْ      جَهْلٍ فَالْتَقْلِيدُ إِذْ ذَاكَ قَمَرٌ

من الناس بمجرد النطق بالشهادتين من غير تفتيش عن شيء آخر وعلى هذا أجمع  
 السلف الصالح (١) قوله وفي الفروع الخ يعني به أن التقليد في الفروع على قسمين  
 فمنع التقليد في المعلوم منها ضرورة من المحتوم كإيجاب الصلاة والزكاة والصوم  
 والحج فلا يجوز لأحد أن يقلد في هذه وأمثالها وجواز التقليد فيما يدري أي يعرف  
 منها بالنظر والاستدلال اشتهر للأكثرين بل يثاب المقلد فيه إن لم يكن أهلاً للاجتهاد  
 وحينئذ فغير ذي العلم من الأنام • يقلد العالم بالأحكام كما قاله  
 (٢) للتقليد هو أنه (٣) هذا آخر نظم ابن عاصم المضمن في هذا الفصل  
 (٤) ولي الدين العراقي في الغيث المريء أي الغير الوخيم (٥) والهامع السائل  
 وهو شرحه المسمى بالغيث الهامع على جمع الجوامع لابن السبكي في الأصول  
 (٦) العالم المخبر عنه (٧) شرعا والصواب له الوقوف في كل نازلة على ما فيه  
 نص من إمامه فلا يجوز له أن يتعدى ويفتي بالاجتهاد المطلق فيها بل يكتفي فيها بنص  
 لإمامه وأصوله وهذه رتبة مجتهد المذهب أخرى مجتهد الترجيع وأخرى ثم أخرى من



وَمِنْهُ <sup>(١)</sup> جَزَأَتْ يُقَالُ عَالِمٌ لِمَنْ لِلْإِجْتِهَادِ لَا يُبْلَغُ  
لَكِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ إِمَامٍ <sup>(٢)</sup> لَهُ بُجَلُّ الْعِلْمِ وَالْأَحْكَامِ

دون هذين ممن هو في رتبة المقلد (١) أى أخذ من قول ولى الدين العراقي جواز أن يقال لغير المجتهد عالم وهو مرادنا بقولنا : لمن للاجتهاد لا يلائم (٢) الإمام النزول يقال ألم به أى نزل به كذا فى مختار الصحاح أى لا بدله من نزوله بساحة كل العلوم أى الفنون مع طول الممارسة وتتمام الذوق وحفظ المعانى إن لم يحفظ الألفاظ فإن حفظها مع الفهم فهو الأكمل ولا بد أن يكون ذا رتبة وسطى فى كل الفنون مع حفظ متن جامع المراجع فى كل فن فلا يترك فزامن الفنون الشرعية لإحفظ فيه متنا جامعا للمراجع فى ذلك الفن يأخذه على عالم دين محقق ناصح لأن أنواع الفنون تتداخل وتختلط ولا يباغ أحد كائنا من كان غاية العلم ولو طلبه ألف سنة ومثله عمره حتى باغ ألف سنة لقوله تعالى وفوق كل ذى علم عليم مع قوله تعالى : وما أوتيتم من العلم إلا قليلا . وإلى هذا أشار السيد مرتضى الزبيدى فى ألفية السند بقوله

فإن أنواع العلوم تختلط	وبعضها بشرط بعض مرتبط
فما حوى الغاية فى ألف سنة	شخص نخذ من كل فن أحسنه
يحفظ متن جامع للمراجع	تأخذه على مفيد ناصح
ثم مع الفرصة فابحث عنه	حقق ودقق ما استمد منه
لكن ذاك باختلاف الفهم	مختلف وباختلاف العلم
فالمبتدى كالفردم لا يطبق	بحثنا بعلم وجهه دقيق

وفى أول كتاب العلم من شرح الأبى لصحيح مسلم واختصاره للسوسى مانصه : والعلم والمعرفة ما كان عن دليل والتقليد ليس علم لأنه لا عن دليل وأقام صلى الله عليه وسلم منذ بعث يدعو إلى الله تعالى ويبين البراهين ويرشد العقلاء إلى ما فى فطرتهم من معرفة دلائل التوحيد حتى ظهر الدين وتهدمت قواعد الكفر . وصرح الباقلانى بأن التقليد حرام واستدل على حرمة . وقال بحرمة ونهى عنه جماعة من الصحابة فعن على رضى الله عنه . الناس ثلاثة عالم ومتعلم وهمج رعاع لكل ناعق أتباع . يميلون مع كل ربح

## ﴿الفصل الخامس﴾

فيمن يجوز له الإفتاء والقضاء وما يتعلق بذلك كوجوب تقليد

أحد الأئمة الأربعة إلى ظهور المهدي المنتظر

فَصَلُّ (١) وَمَنْ جَاَزَلُهُ أَنْ يُفْتِيَ      وَهُوَ الَّذِي يَدْعُوْنَهُ (٢) بِالْمُفْتِي  
نَحَاهُ (٣) فِي أَصُولِهِ ابْنُ عَاصِمٍ (٤)      وَلَيْسَ لِلَّذِي انْتَحَى (٥) مِنْ عَاصِمٍ (٦)

ولا يستضيئون بنور العلم ولا يلجئون إلى ركن وثيق . وعن ابن مسعود ولا تكن أمتعة إن كفر الناس كفرت وإن آمن الناس آمنت . وما ذكره الآبي والسنوسي هنا عام في كل علم وإن كان موضوع كلامهما علم التوحيد ووجه ذلك أن من حفظ علم الفروع مثلا مقلداً فيه غير عالم بأدائه لا يسمى عالماً به لأن التقليد هو التزام مذهب الغير دون علم دليله فإن علم دليله فليس هو بمقلد فيه بل هو عالم به فالمقلد لا يسمى ماقلد فيه غيره عالماً بل هو حافظ لعلم غيره بالتقليد كما تقدم وقد نظمت حاصل هذا الكلام مع زيادة أن التقليد رتبة القاصر من أهل العلم والطالب البليد بقولي

العلم عند علماء الشرع	ما هو مع جلب الدليل مرعي
فما يكون عن دليل يدعى	علماً وما التقليد علماً شرعاً
والباقلا في حرم التقليد مع	جمع من السلف نورهم سطع
ذكر ذا الآبي والسنوسي في	صدر كتاب العلم جز ما راصطفي
إذ كل ما علم بالدليل	علم قطعاً من ذوى التحصيل
أما الذي حفظ بالتقليد	فرتبة القاصر والبليد

(١) فصل من البيت وهو لغة الحاجزين الشيثيين واصطلاحاً اسم لمسائل من فن مشتركة في بعض الأحكام (٢) أى يسمونه أى علماء الأصول  
(٣) أى قصده (٤) هو محمد بن عاصم المذكور في الفصل السابق والمراد بأصوله فظمه المسمى بمرتقى الوصول إلى علم الأصول (٥) أى قصد (٦) أى مانع

- يُفْتَى الْوَرَى فِي الدِّينِ <sup>(١)</sup> بِاسْتِحْقَاقٍ      مِنْ حَازِ الاجْتِهَادِ بِالْإِطْلَاقِ <sup>(٢)</sup>
- وَقِيلَ بَلْ يَكْفِيهِ أَنْ يَجْتَهِدَا <sup>(٣)</sup>      فِي مَذْهَبٍ يَجْعَلُهُ مُعْتَمِدًا <sup>(٤)</sup>
- لَكِنْ مِنَ الْمَذَاهِبِ الْمَشْهُورَةِ <sup>(٥)</sup>      مَعَ اقْتِفَاءِ السُّنَّةِ الْمَأْثُورَةِ <sup>(٦)</sup>
- وَذَا الَّذِي بِهِ اسْتَمَرَ الْعَمَلُ      مُذْ أَزْمِنَ وَلَيْسَ عَنْهُ مَعْدُلٌ <sup>(٧)</sup>

(١) الألف واللام فيه للائمه الذمى أى فى الدين المحمدى على صاحبه أفضل الصلاة والسلام (٢) أى من حاز الاجتهاد المطلق وهو من له النظر فى أقوال الشارع وأفعاله من غير تقييد بأصول إمام معين مثل مالك وأبى حنيفة والشافعى وأحمد وهو مفقود فى زماننا هذا حسب الاستقراء التام

(٣) فى استحقاق الإفتاء فى الدين (٤) أى أن يجتهد فى مذهب إمام معين يجعله معتمداً أى يعتمد عليه فى أصوله النقلية والعقلية فىفتى الورى فى دينهم بما وجدته منصوصاً عن إمامه ومالم يجده منصوصاً يخرججه على نظيره المنصوص بجامع العلة إذا كانا مندرجين تحت أصل واحد من أصول إمامه ولا يجوز له الخروج عن أصول إمامه وهذا هو مجتهد المذهب وهو مفقود أيضاً فى هذا الزمان كما علم بالاستقراء التام (٥) أى المذاهب الأربعة الباقية دون المذاهب المدرسة

(٦) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أى مع اشتراط اتباع السنة فى ذلك المفتى فإن كان مبتدعاً أو متساهلاً فى الفتوى كما إذا كان يفتى بغير الرجوع أو المشهور فلا يجوز له الإفتاء ويجب عزله وصرفه عن الإفتاء والقضاء كما أشار إليه الناظم بقوله ولم يجوز تساهل فى الفتوى \* بل تحرم الفتوى بغير الأقوى وكل عالم بذاك عرفاً \* عن الفتاوى والقضاء صرفاً وقد كثر فى هذا الزمان تولى القضاء والإفتاء بمن ليس أهلاً لمنصب القضاء والإفتاء فلا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم فندسأل الله تعالى التوفيق لنا ولجميع المسلمين والسير على منهج سنة سيد المرسلين عليه وعلى آله وأصحابه الصلاة والسلام (٧) بفتح الميم وكسر الدال أى محيد لفقد المجتهد المطلق أى ذا المذكور من

- وَشَرْطُهُ مَعَ عَلَيْهِ عَدَالَتُهُ وَتَقْتَنِي بِفَعْلِهِ مَقَالَتُهُ (١)
- وَالْإِجْتِهَادِيَّاتُ فِيهَا يُفْتَى بِالرَّأْيِ دُونَ غَيْرِهَا الْمُسْتَفْتَى (٢)
- وَإِنَّمَا الْفُتْوَى بِمَا فِيهِ عَمَلٌ (٣) وَغَيْرُهُ يَصُدُّ عَنْهُ مَنْ سَأَلَ (٤)
- وَمُكْثَرٌ فِيهِ السُّؤَالُ لَا يُقَرَّرُ (٥) وَيُقْتَدَى فِيهِ بِمَا قَضَى عُمَرُ (٦)

إفناء مجتهد المذهب هو الذي استمر العمل به منذ زمن بعيدة من تاريخ انقراض مجتهدى الإطلاق وليس عنه معدل (١) أى وشرطه الذى لا بد منه فى جواز إفتائه واستفتائه عدالته مع علمه أى كونه عدلاً محافظاً على دينه من كل كبيرة ومن الإصرار على صغيرة وشرطه أيضاً أن تقتنى مقالته أى قوله بفعله بأن يكون فعله مقتنياً لقوله أى تابعه وأما الفاسق فلا يجوز استفتاؤه فى الدين لأنه لا يؤمن أن يدخل فيه ما ليس منه أو يخرج منه ما هو منه كما هو مشاهد فى الفسقة اليوم ولا يجوز له هو أيضاً أن يفتى حتى يتوب إلى الله تعالى من كل فسق وقد تقدم لنا ذكر قول صاحب مراقى السعود: وليس فى فتواه مفت يتبع \* إن لم يضيف للعلم والدين الورع (٢) يعنى أن الاجتهاديات أى مسائل الاجتهاد يجوز لمجتهد المذهب أن يفتى المستفتى له فيها بالرأى أى باجتهاده دون غيرها وهى التى فيها نص لإمامه فلا يجوز له أن يتعداه ويفتى فيها باجتهاده (٣) أى وإِنَّمَا الْفُتْوَى لِمَنْ تَجُوزُ لَهُ كَمَجْتَهِدِ الْمَذْهَبِ بِمَا فِيهِ عَمَلٌ أَيْ فِيمَا كَانَ وَأَقْعًا بِالْفِعْلِ وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ وَأَقْعًا فَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّفَ النَّظَرَ وَالْإِجْتِهَادَ فِيهِ لِعَدَمِ أَمْنِ الْخَطَأِ فِي ذَلِكَ وَلِذَا قَالَ \* وَغَيْرُهُ يَصُدُّ عَنْهُ مَنْ سَأَلَ \* أى ينهى عن السؤال عما لم يقع لأن وقوع القضية يعين على إظهار حكمها وأما المنصوص فإنه يفتى به إذا سئل عنه ولو غير واقع (٤) أى بالزجر كما كان عليه السلف

(٥) أى فيما لم يقع من الأحكام ولم يحتج فيه للعمل (٦) به من الزجر عنه أى عن السؤال عن ما لم يقع فقد روى عنه ابنه عبدالله كما فى شرح الأربعين للنووى

وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ يُقَلَّدُ      غَيْرُ (١) أَوْلَى الْعِلْمِ الَّذِي (٢) يُعْتَمَدُ  
وَعَالِمٌ لِأَبْسَ أَنْ يَسْتَفْتَى      مَنْ فَرَّقَهُ مِمَّنْ لَهُ أَنْ يُفْتَى  
هَذَا إِذَا لَمْ يَبْلُغِ اجْتِهَادَا (٣)      فَإِنْ يَكُنْ بُلُوغُهُ اسْتِفَادَا  
فَذَا لَهُ التَّقْلِيدُ عِنْدَ الْأَكْثَرِ      مُتَمَتِّعٌ وَلَيْسَ تَنْدِمَا أَرَى (٤)  
وَجَائِزٌ لِبَعْضِهِمْ تَقْلِيدُهُ      أَعْلَمَ مِنْهُ فِي الَّذِي يُرِيدُهُ (٥)  
وَبَعْضُهُمْ يُجَيِّزُ (٦) مُطْلَقًا وَذَا      أَحْمَدُ فِيهِ حَذْوُ إِسْحَاقَ<sup>١</sup> اِحْتَدَى<sup>٩</sup>

أنه لعن السائن عن مالم يكن وروى عنه عمر بن مرة أنه قال أخرج عليكم أيها الناس أن تسألونا عن مالم يكن فإن لنا فيما كان شغلا وقد سئل عمر رضى الله عنه أيضا عن قوله تعالى وفا كهيئة وأبا فقال نهينا عن التعمق والتكلف يعنى أنه لا ينبغي على فهم معنى هذا اللفظ حكم تكلفى فرأى عمر رضى الله عنه أن الاشتغال به عن غيره مما هو أهم منه تكلف (١) أى وهم العوام ومن فى حكمهم (٢) الموصول هو مفعول يقلد (٣) أى اجتهادا مطلقا (٤) أى لما أراه الله باجتهاده ويمنع له التقليد عند الجمهور وهو مذهب مالك لأنه قادر على الاجتهاد وأما إن اجتهد بالفعل حتى ظن الحكم فإنه لا يجوز له التقليد فيه اتفاقا (٥) أى وجائز لبعضهم وهو محمد بن الحسن تقليد المجتهد أعلم منه بالحكم ولا يجوز له تقليد مساويه ولا من هو دونه (٦) للمجتهد المطلق تقليد غيره مطلقا أى سواء كان أعلم منه أم لا وذا أى هذا القول حذا فيه أحمد بن حنبل حذو إسحاق بن راهويه ومثل إسحاق سفيان الثورى وقد تبعهما أحمد فى هذا القول وقيل يجوز له ذلك فى خاصة نفسه دون ما يفتى فيه غيره وقيل يجوز ذلك للقاضى دون غيره وقيل يجوز له ذلك عند ضيق الوقت إذا كان يخشى الفوات إذا اشتغل بالاجتهاد وبه قال ابن شريح (٧) ابن حنبل (٨) ابن راهويه (٩) أى اتبع وقد أوضحت معنى هذا البيت قريبا

وحيث من يفتي أولو تعدد  
تخير الأفضل حكم المقتدي (١)  
وقيل بل ما اختار فهو كافي  
ثم إذا أفتوه باختلاف  
قيل له تقليده من شاء  
والأخذ بالأحوط عنهم جاء  
وراجح عليهما (٢) أن يجتهد  
بمذهب لعالم قد اعتمد  
ومنع استفتاء ذي جهالة  
في حالة من علم أو عدالة (٣)

(١) أي حكم المقتدي أي المقلد حيث كان من يفتي أولى تعدد أي متعددين هو  
تخير الأفضل منه أي أن يتخير الأفضل منه والراجح علماً مقدماً على الراجح ورعاً قال  
في التتبع قال مالك يجب على العوام تقليد المجتهدين ويجب عليهم الاجتهاد في أعيان  
المجتهدين كما يجب على المجتهدين الاجتهاد في أعيان الأدلة هذا هو قول جمهور العلماء  
خلافاً لمعتزلة بغداد (تنبيه) كاد ابن حزم يدعى الإجماع على النهي عن التقليد وحكى  
ذلك عن مالك والشافعي وغيرهما قال ولم يزل الشافعي في جميع كتبه ينهى عن تقليده  
وتقليد غيره وقال الصيدلاني إنما نهى الشافعي عن التقليد لمن بلغ رتبة الاجتهاد  
فن قصر عنها فليس له إلا التقليد وقال القاضي أبو بكر ليس في الشريعة تقليد فإنه  
قبول قول الغير من غير حجة وأقوال المفتين والحكام مقبولة بالإجماع لقيام الدليل  
الشرعي على وجوب العمل بها (٢) أي على القولين قبله أن يجتهد الخ والباء في  
بمذهب ظرفية وقوله أن يجتهد مبتدأ خبره راجح أي واجتهاده في مذهب الخ راجح  
عليهما أي على القولين المذكورين قبله وهذا القول هو مختار السبكي

(٣) يعني أنه يمنع استفتاء ذي جهالة في حالة من علم أو من عدالة فيحرم استفتاء  
من عرف بالعلم وجهات عدالته ومن عرف بالعدالة وجهل علمه لأن الأصل عدم  
العلم والاكثَر في الناس الجهل والفسق لاسيما في هذا الزمان فيجب حمل بجهول الحال  
عليهما حتى يثبت علمه وعدالته

وَجَازَ الْإِفْتَاءَ لَغَيْرِ الْمُجْتَهِدِ  
 بِمَذْهَبِ لِعَالَمٍ قَدْ اعْتَمَدَ (١)  
 إِنْ كَانَذَا تَمَكَّنَ مِنَ النَّظَرِ  
 وَأَخَذًا مِنْهُ بِحِطِّ مُعْتَبِرٍ  
 وَقِيلَ إِنْ مُجْتَهِدٌ قَدْ عَدِمَا  
 وَمُطْلَقًا وَالْمَنْعُ قَوْلُ عَلِمَا  
 وَمَنْ لَهُ الْإِفْتَاءُ قَدْ جَازَ (٢) الْقَضَا (٣)  
 جَازَ (٤) لَهُ حَيْثُ تَوَلَّى (٥) بِالْقَضَا (٦)  
 وَالْفَرْقُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفَتْوَى  
 مَجْرَدَ الْإِلْزَامِ (٧) فِيمَا يَرُوى  
 وَسَيِّدِي عَبْدُ إِلَهَ الرَّاقِي  
 لِكُلِّ عِلْمٍ قَالَ فِي الْمَرَاتِي (٨)  
 مُبَيَّنًا حُكْمَ اتِّبَاعِ الْأَرْبَعَةِ (٩)  
 قَوْلًا مُفِيدًا لِلَّذِي قَدْ تَبِعَهُ

(١) وهو أمثله مثله قوله: وجاز الافتاء لغير المجتهد. بمذهب لعالم قد اعتمد. الخ  
 أشار به إلى أنه يجوز الافتاء لغير المجتهد وهو المقلد بمذهب مقلده بالفتح الذي اعتمد  
 عليه إن كان ذا تمكن من النظر في أصول إمامه بالتخريج لغير المنصوص على المنصوص  
 لإمامه وبالترجيح للضعيف من أقوان إمامه إذا اقتضى النظر في دليله ترجيحه وكان  
 أخذاً من مذهب إمامه بحظ معتبر أي وافرو قيل لا يجوز المقلد المذكور الافتاء إلا  
 إذا عدم المجتهد المطلق كما أشار له بقوله. وقيل إن مجتهد قد عدما. وقيل يجوز له  
 الافتاء مطلقاً وإن لم يكن متمكناً مما ذكر لأنه ناقل والمنع له من الافتاء مطلقاً قول  
 علم عن العلماء (٢) شرعا

(٣) الشرعي وهو الإخبار بالحكم على وجه الإلزام بخلاف الإفتاء فإنه الإخبار  
 به لأعلى وجه الإلزام كما أشرت له بقولي. والفرق بينه وبين الفتوى. الخ

(٤) وهذه الجملة خبر ومن له الإفتاء الخ (٥) خطته الخ (٦) أي بالقدر  
 وهو قضاء الله تعالى (٧) للأحكام من الفاضل (٨) أي مراقي السعود  
 (٩) أي الأئمة الأربعة

وَالْمَجْمَعُ الْيَوْمَ عَلَيْهِ الْأَرْبَعَةُ (١) وَقَفُّوْا (٢) غَيْرَهَا الْجَمِيعُ (٣) مَنَعَهُ  
 حَتَّى يَجِيءَ الْفَاطِمِيُّ (٤) الْمَجْدُّ دِينَ الْهُدَى لِأَنَّهُ مَجْتَهِدٌ (٥)

(١) أى مذاهب الأئمة الأربعة الذين هم الإمام مالك والإمام أبو حنيفة والإمام الشافعى والإمام أحمد رحمة الله على جميعهم  
 (٢) أى اتباع وتقليد (٣) من علماء الأصول المعتبر كلامهم  
 (٤) هو المهدي المنتظر ولى رسالة فى شأنه وشأن عيسى عليه الصلاة والسلام تسمى : الجواب المقنع المحرر فى أخبار عيسى والمهدي المنتظر  
 (٥) قوله : حتى يجيء الفاطمى المجدد هـ دين الهدى لأنه مجتهد : غاية فى منع قنواى اتباع غير المذاهب الأربعة عند الجميع من علماء الأصول المعتبر كلامهم من القرن الثامن الذى انقرض فيه مذهب الظاهرية إلى هذا القرن الرابع عشر وهلم جرا سواء كان اتباع التزام أو مجرد تقليد فى بعض المسائل لأن مذاهب غيرهم من المجتهدين انقرض مادون مناهم لم يدون لم يتم تحريره أصلا وما يوجد منها من الأقوال لا يعلم هل هو الراجح فى ذلك المذهب أم لا وهل له مخصص أو مقيد لم نطلع عليه بخلاف مذاهب الأئمة الأربعة فإنها دوت وإلى الآن وكتبها فى غاية الانتشار والنهذيب والتحرير فى سائر الأزمنة وفى جميع الطبقات فىمكن المقلد لا أحدها أن يحزر النازلة التى تنزل به من كتب ذلك المذهب فى أسرع وقت وقوله حتى يجيء الفاطمى الخ المراد به المهدي ومعناه أنه إذا جاء يجوز لمن تمذهب بمذهب من مذاهب الأئمة الأربعة أن ينتقل إلى مذهبه لأنه مجتهد مجدد لما عفا من رسوم الدين وهو آخر المجتهدين قبل نزول عيسى عليه الصلاة والسلام ومنع تقليد غير المذاهب الأربعة بعد انقراض غيرهم من المذاهب وقع عليه إجماع المحققين فى شرح التحرير المسمى بالتقرير والتجبير على تحرير الإمام السكالى بن الهمام للعلامة المحقق ابن أمير الحاج الحنفى المتوفى سنة ثمانمائة وتسع وسبعين مانصه : نقل الإمام فى البرهان إجماع المحققين على منع العوام من تقليد أعيان الصحابة بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الأئمة الذين سبروا ووضعوا ودونوا لأنهم أوضحوا طرق النظر وهذبوا المسائل وبينوها



وجمعوها بخلاف مجتهدى الصحابة فإنهم لم يعتنوا بتهديب مسائل الاجتهاد ولم يقرروا لأنفسهم أصولاً تفي بأحكام الحوادث كلها وإلا فهم أعظم وأجل قدراً وقد روى أبو نعيم في الحلية أن محمد بن سيرين سئل عن مسألة فأحسن فيها الجواب فقال له السائل ما معناه ما كانت الصحابة لتحسن أكثر من هذا فقال محمد لو أردنا فقههم لما أدركته عقولنا وعلى هذا ما ذكر بعض المتأخرين وهو ابن الصلاح من منع تقليد غير الأئمة الأربعة أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى لانضباط مذاهبهم وتقييد مطلق مسائلهم وتخصيص عمومها وتحرير شروطها إلى غير ذلك ولم يدر مثل هذا الشيء في غيرهم من المجتهدين الآن لانقراض أتباعهم وحاصل هذا أنه امتنع تقليد غير هؤلاء لتعذر نقل حقيقة مذاهبهم وعدم ثبوته حق الثبوت وقد تكلم أتباع المذاهب في تفضيل أنفسهم (قال ابن المنير) وأحق ما يقال في ذلك ما قالت أم السكلة عن بنيتها شكرتهم إن كنت أعلم أيهم أفضلهم كالحلقة المفترقة لا يدرى أين طرفاها فما من واحد منهم إذا تجرد النظر إلى خصائصه إلا وبقي الزمان لناشرها دون استيعابها وهذا سبب هجرم المفضلين على التعيين فإزاء لغلبة ذلك على المفضل لم يبق فيه فضيلة لتفضيل غيره عليه وإلى ضيق الأذهان عن استيعاب خصائص المفضلين جاءت الإشارة بقوله تعالى « وما نريهم من آية إلا هي أكبر من أختها » يريد والله أعلم أن كل آية إذا جرد النظر إليها قال الناظر هي أكبر الآيات وإلا فما يتصور في آيتين أن يكون كل منهما أكبر من الأخرى بكل اعتبار وإلا لتناقض الأفضلية والمفضولية (والحاصل) أن هؤلاء الأربعة انخرقت بهم العادة على معنى الكرامة عناية من الله تعالى بهم إذا قيست أحوالهم بأحوال أقرانهم ثم اشتهار مذاهبهم في سائر الأقطار واجتماع القلوب على الأخذ بها دون سواها إلا قليلاً على امتزاج الأضراس مما يشهد بصلاح طوبتهم وجميل سريرتهم ومضاعفة مشوبتهم ورفعة درجاتهم نعمدهم الله برحمته وأعلى مقامهم في بحبوحة جنته وحشرنا معهم في زمرة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعترته وصحابته وأدخلنا صحبتهم دار كرامته اه بلفظه وقد أفتى غير واحد من محققى المالكية أنه لا يجوز في بلاد المغرب الإفتاء بغير مذهب مالك لأن كتب غير المالكية من أولى المذاهب الثلاثة نادرة الوجود بها إعادة بل كاد أن لا يوجد في كثير من المغرب أصلاً غير كتب المالكية فلأجل ذلك لا يتمكن الطالب من تحرير

وَقَالَ قَبْلَ ذَا مَقَالًا أَنْصَفَا (١) لَأَنَّهُ بِالْحَقِّ فِيهِ (٢) أَتَّصَفَا  
 وَمُوجِبٌ تَقْلِيدَ الْأَرْجَحِ وَجِبُّ عَلَيْهِ بَحْثٌ عَنِ إِمَامٍ مُنْتَخَبٍ (٣)  
 إِذَا سَمِعْتَ فَإِلَامًا مَالِكُ صَحَّ لَهُ الشَّأُو الَّذِي لَا يُدْرِكُ

نازلة نزلت به على مذهب غير مالك في المغرب إذ لا يعلم هل للقول المنسوب لمذهب غيره مخصص أو عقيد وهل هو مشهور في ذلك المذهب أو ضعيف لعدم وجود كتب المذاهب الثلاثة في المغرب غالباً وتحرير النازلة على تلك المذاهب لا يمكن إلا بوجود كتب تلك المذاهب أو وجود علمائها وهما معدومان ببلاد المغرب (١) أي قال في مراقي السعد وقبل ذلك القول مقالاً أنصف ذلك المقال بمعنى أن قائله أنصف لأنه الخ (٢) أي في ذلك المقال (٣) يعني أن موجب تقليد الأرجح أي الفاضل في العلم وهو ابن الفصار من المالكية وابن شريح والغزالي من الشافعية يجب عنده على العاقبي ومن كان في معناه البحث عن إمام مجتهد منتخب عنده أي مختار راجع في العلم والدين فيقلده ويمتنع تقليد المنفصول في العلم والدين مع وجود الفاضل فيهما عنده ثم قال . إذا سمعت فالإمام مالك الخ أي إذا سمعت أيها الطالب للأرجح في العلم والدين بناء على وجوب تقليده فالإمام مالك بن أنس إمام دار الهجرة صح له الشأو أي الغاية والسبق في العلوم الذي لا يدرك أي لا يدركه أحد من جميع المجتهدين من عصر التابعين فمن بعدهم ثم بين دليل ذلك بقوله للآثر الصحيح مع حسن النظر الخ أي إنما صح له ذلك للآثر الصحيح الوارد فيه أي في عالم المدينة وحمله التابعون وغيرهم عليه والمراد به ما رواه الترمذي والحاكم وغيرهما من رواية أبي هريرة «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة» قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وهو حديث ابن عيينة وقد روى عن ابن عيينة أنه قال في عالم المدينة أنه مالك بن أنس ونقل الترمذي بعد هذا عن عبد الرزاق أنه قال هو مالك بن أنس هذا مع ما ثبت له من حسن النظر في كل فن من الفنون كحسبه في الكتاب العزيز وفي الآثار الذي هو السنة وكذا في العربية والأصول وغير ذلك مع جمعه لمسائل الاتفاق والاختلاف

لِلْأَثَرِ الصَّحِيحِ مَعَ حُسْنِ النَّظَرِ فِي كُلِّ فَنٍّ كَالْكِتَابِ وَالْأَثَرِ  
 وَهَهُنَا قَدَّمْ مَا انْتَحَيْتَ (١) وَبِالَّذِي قَصَدْتَهُ (٢) آتَيْتَ (٣)  
 وَبَعْضُ مَا نَظَّمَا هُنَا جَمَعْتَهُ فَمِنْ مَدَارِكِ عِيَاضِ (٤) سَقَّتَهُ  
 وَبَعْضُهُ حَرَّرْتُ مِنْ تَزْيِينِ مَمَّا لَكَ جَمَعَ جَلَالَ الدِّينِ (٥)  
 وَبَعْضُهُ مِنْ كُتُبِ الْمُصْطَلَحِ (٦) وَكُلَّ شَرْحٍ مُتَقِنٍ مُنْقَحِ  
 كَشَّلْتُ تَنْوِيرِ الْحَوَالِكِ (٧) الَّذِي يُعْزَى إِلَى السِّيُوطِيِّ ذِي الْعَرَفِ الشَّدِيِّ (٨)

(١) أى قصدت (٢) فيه من الفوائد الكثيرة

(٣) بحمد الله تعالى وحسن عونه (٤) وهو القاضي عياض المتوفى سنة خمس مائة وأربع وأربعين من الهجرة النبوية والمراد بمداركة تأليفه المشهور المسمى بالمدارك لمعرفة أعلام مذهب الإمام مالك ومن تأليفه أيضاً المشارق فى تفسير غريب حديث الموطأ والبخارى ومسلم مع ضبط الألفاظ والتنبيه على مواضع الأوهام وضبط أسماء الرجال وهو كتاب لو وزن بالجواهر أو كتب بالذهب لكان قليلا فى حقه وفيه أنشد بعضهم مشارق أنوار تبنت بسبته ومن عجب كون المشارق بالغرب ومن مؤلفاته شرح صحيح مسلم المسمى بالإكمال ومنها التنبهات ومنها كتاب الشفا المشهور ومنها غير ذلك وترجمته رحمه الله تعالى طويلة وقبره بمراكش مشهور زرنانه مدتنا بمراكش كغيره من السبعة الرجال المشهورين بها (٥) أى وبعضه حررته من رسالة جلال الدين السيوطى المسماة تزيين الممالك بمناقب الإمام مالك وهى رسالة جامعة لكثير من العلم (٦) كشروح ألفية العراقي وألفية السيوطى وغير ذلك (٧) وهو تنوير الحوالك على موطأ الإمام مالك للسيوطى فى مقدمته خاصة وكشرحى الموطأ برواية محمد بن الحسن لعلى القارى وللشيخ عبد الحى اللالكوتى فى مقدمتهما (٨) أى الرائحة الطيبة لطيب باطنه وظاهره ولجمعه بين علمى الشريعة

والحقيقة والسيوطى هو الإمام العلامة المجتهد وحيد دهره رفر يد عصره حافظ المعقول والمنقول شيخ الإسلام خاتمة أمراء المؤمنين فى الحديث نادرة علماء الدنيا الذين أظهر الله فى مؤلفاتهم معجزات رسوله عليه الصلاة والسلام لأن كرامات أوليائه الذين هم العلماء العامون مثل الجلال السيوطى معجزات له عليه الصلاة والسلام . الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبى بكر بن ناصر الدين بن محمد بن سابق الدين بن الفخر عثمان بن ناصر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نجم الدين أبى الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ همام الدين الهمام الخضيرى والسيوطى نسبة إلى أسيوط قرية من قرى مصر ويقال لها سيوط أيضا ولم يكن الجلال السيوطى ولدها وإنما ولد بمصر ولم يسكن بأسيوط كما قال بعضهم وإنما كانت موطن أجداده ووالده ولدها فنسب إليها تبعا لآبائه (وكان مولده) بعد المغرب ليلة الأحد مستهل رجب سنة تسع وأربعين وثمانمائة وسماه والده يوم سابع ولادته عبد الرحمن ولقبه بجلال الدين وكنيته أبو الفضل ومات أبوه وهو صغير فنشأ يتيما وحفظ القرآن وله من العمر دون ثمان سنين ثم حفظ عمدة الأحكام ومنهاج النورى وألفية ابن مالك ومنهاج البيضاوى وشرع فى طلب العلم الشريف فى مستهل سنة أربع وستين وثمانمائة فأخذ الفقه عن شيخ الإسلام علم الدين صالح البلقيني ولازمه إلى أن مات وأخذ أيضا الفقه وشيئا من تفسير البيضاوى عن شيخ الإسلام شرف الدين أبى بكر بن يحيى بن محمد المناوى وأخذ الحديث والعربية عن الإمام العلامة تقي الدين أحمد بن الكمال بن محمد الشمسى الحنفى وقرظ له شيخه المذكور على تأليفه شرح ألفية ابن مالك وعلى جمع الجوامع وأخذ أيضا العربية والتفسير عن الإمام العلامة محيى الدين محمد بن سليمان بن مسعود ابن مسعود الكافيجى الحنفى وأخذ الفرائض على علامة زمانه فى الفرائض والحساب والجبر والمقابلة شهاب الدين بن على بن أبى بكر الشارمساحى الشافعى وقرأ على العلامة شمس الدين محمد بن موسى الحنفى وحضر دروسا على العلامة تقي الدين بن أبى بكر تشادى الحسكى وعلى العلامة شمس الدين محمد بن أحمد البانى وأخذ الميقات عن العلامة مجد الدين إسماعيل بن السباع وعن العلامة عز الدين عبدالعزیز بن محمد الوفاى الميقاتى وقرأ على العلامة قاضى القضاة عز الدين الكنانى الحنبلى فى بعض الفنون ولزم دروس العلامة سيف الدين محمد بن محمد الحنفى سماعا لا قراءة وفى سنة خمس وستين وثمانمائة

صنف كتابي شرح الاستعاذة والحوقة وأوقف عليهما شيخه العلامة شيخ الإسلام علم الدين البقيني فكتب عليهما تقریظاً وأجازه بالإفتاء والتدريس سنة ست وستين وثمانمائة وكتب له إجازة بخطه وكذا أجازه بالإقراء والتدريس في مهتل رجب من تلك السنة شيخه العلامة شمس الدين محمد الحنفي وقد أجاز بتدريس العربية وله من العمر سبع عشرة سنة وكتب له إجازة بتدريس جميع الفنون شيخه العلامة محي الدين الكافيحي وقد قال رحمه الله في شرحه لنظمه الكوكب الساطع قد تيسر لنا بحمد الله كل آلات الاجتهاد إلا معرفة الإجماع والخلاف فليس في شرط الاجتهاد وأصعب منه وبعيد أن يحصل لأحد في هذه الأزمان اه ثم قال بعد ذلك في حرس المحاضرة جازما بحصول ذلك له وقد كملت عندي الآن آلات الاجتهاد بحمد الله تعالى أقول ذلك تحدثنا بنعمة الله لاخيراً وأى شيء الدنيا حتى يطلب تحصيلها بالفخر فقد أرف الرحيل وبدا الشيب وذهب أطيب العمر قال ولوشئت أن أكتب في كل مسألة مصنفاً بأقوالها وأدلتها النقلية والقياسية ومداركها ونقوضها وأجوبتها والموازنة بين اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله ومنه لا بحول ولا بقوتي ولا حول ولا قوة إلا بالله ماشاء الله لا قوة إلا بالله اه وقال ولما بلغت درجة الاجتهاد المطلق لم أخرج في الافناء عن مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه كما كان ابن القفال وقد بلغ درجة الاجتهاد يفقي بمذهب الإمام الشافعي وقد شاع عن غير واحد من أهل العلم أنه مجرد القرن التاسع وقد صرح هو بذلك في منظومته المسماة تحفة المهتدين بأسماء المجتهدين المجتدين التي أولها

الحمد لله العظيم المنه	الواهب الفضل لأهل السنة
ثم الصلاة والسلام نلتمس	على نبي دينه لا يندرس
إذ قد أتى في خبر مشتهر	رواه كل ضابط معتبر
بأنه في رأس كل مائة	يبعث ربنا لهذي الأمة
منها عليها عالما يحدد	دين الهدى لأنه مجتهد
فكان عند المائة الأولى عمر	خليفة العدل بإجماع وقر
إلى أن قال : وهذه تاسعة المثين قد	جاءت ولا يخلف ما الهادي وعد
وقد رجوت أني المجدد	فيها ففضل الله ليس يجحد الخ

وقوله إذ قد أتى في خبر مشتهر الخ أشار به لما أخرجه أبو داود والحاكم والإمام

أحمد في مسنده من قوله عليه الصلاة والسلام إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها. وستبدو لنا إن شاء الله رسالة فيمن قيل فيه إنه مجدد وقد كتبت فيها منظومة الجلال السيوطي هذه برمتها وسأنتقحها إن شاء الله وأزيدها بهرأجم العلماء الموصوفين فيها بكونهم المجددين (ومؤلفاته رحمه الله) يطول تعدادها لكثرتها فقد ذكر هو في ترجمته لنفسه في حسن المحاضرة أنها بلغت في ذلك الزمن ثلاثمائة كتاب سوى ما غسله ورجع عنه وزادت بعد ذلك إلى أن بلغت ستمائة مؤلف وعندي في خزائني من مؤلفاته المطبوعة وغيرها ما يقارب أربعين مؤلفاً في أنواع النون بارزة للعيان وسأذكر منها هنا عيوناً مشهورة وقد قال رحمه الله تعالى في حسن المحاضرة ما نصه وسافرت بحمد الله تعالى إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب ولما حججت شربت من ماء زمزم لأمر منها أن أصل في الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني وفي الحديث إلى رتبة الحافظ ابن حجر ورزقت التبحر في سبعة علوم التفسير والحديث والفقه والنحو والمعاني والبيان والبديع على طريقة العرب والبلغاء لأعلى طريقة العجم وأهل الفلسفة والذي أعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم الستة سوى الفقه والنقول التي اطلعت عليها فيها لم يصل إليه أحد من أسياسي فضلاً عن دونهم أماعد مؤلفاته رحمه الله فهو ما تقدم (ولنذكر) منها بعض مشاهيرها فمنها في التفسير تكملة تفسير جلال الدين المحلى ولذلك عرف بين الناس بتفسير الجلالين ومنها الدر المنثور في التفسير بالمأثور في ست مجلدات لا نظير له جمع بين الاختصار وكثرة الآثار الواردة في التفسير مع تخريج الأحاديث ففاق تفسير ابن جرير وابن كثير وإن تقدما عليه لحسن التهذيب والترتيب وحذف الآسانيد التي لم تشتهر رجالها بن أهل الحديث ومنها الإكليل في استنباط التنزيل وهو كتاب جليل قل أن يوجد له مثيل ومنها مفحجات الأقران في مهمات القرآن جزء صغير ومنها الإنقان في علوم القرآن وقد قال فيه أنه جعله مقدمة لتفسيره المسمى بجمع البحرين ومنها في الحديث كشف المغطى في شرح الموطأ وهو شرح الكبير لموطأ إمامنا مالك ومنها إسعاف المبطأ برجال الموطأ وتوير الحوالمك على موطأ مالك وهو حاشية عليه نفيسة وقد طبعت وله نحوها على الكنب الستة فله التوشيح على الجامع الصحيح للإمام البخاري والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج ومرقاة الصعود على سنن أبي داود وزهر الربى على سنن المجتبى وهي

سنن النسائي الصغرى وقوت المغتذى على جامع الترمذى ومصباح الزجاجه على سنن ابن ماجه ومنها الجامع الكبير الذى كان قصد به جمع جميع الأحاديث النبوية فاخرتمته المنية قبل إتمامه وكأنه كوشف له بذلك فاخصر منه الجامع الصغير ثم اخصر منه بعد ذلك ذيل الجامع الصغير قبل وفاته بنحو سنتين وله الدرر المنتثره فى الأحاديث المشتهره والآلى المصنوعه فى الأحاديث الموضوعه وله ألفية فى علم الأثر وشرحها شرحاً سماه قطر الدرر على ألفية الأثر وله تدريب الراوى على تقريب النواوى وله ألفيته الفريدة فى علم النحو وشرحها شرحاً سماه المطالع السعيدة وله لامية فى علم البيان وشرحها شرحاً سماه عقود الجمان وله كركب الساطع نظم به جمع الجوامع وشرحه شرحاً نفيساً ومنها فى النحو ومع الهوامع على جمع الجرامع كلاهما له ومنها الحاوى فى الفتاوى جمع فيه نحو ثمانين رسالة من مؤلفاته فى أنواع الفنون ومنها تاريخ الخلفاء ومنها الخصائص الكبرى والصغرى ومنها شرح الصدور فى أحوال الموتى فى القبور ومنها منظومة التثبيت فى ليلة المبيت ثبتنا الله فيها وختم لنا بالإيمان فى المدينة المنورة ومنها النقاية مع شرحها إتمام الدراية فى أربعة عشر فناً لا يأتى الزمان بمثلها ومنها المزهرة فى علم اللغة ومنها الافتراح فى أصول النحو والأشباه والنظائر ومنها شرح شراهد معنى اللبيب ومن أعجب مؤلفاته رسالته التى استنبط فيها من آية واحدة مائة وعشرين نوعاً من أنواع البديع والآية هى قوله تعالى «الله ولىّ الذين آمنوا يخزجهم من الظلمات إلى النور الآية» ومؤلفاته فى الفنون منها مطول ومختصر قال بعضهم إن له فى فن التفسير وما يتعلق بالقرآن أربعين تاليفاً وفى فن الحديث ومتعلقاته نحو مائتين وخمسين تاليفاً وفى فن الفقه سبعين تاليفاً على أنى لم أقف على مؤلفاته فى الفقه ولم أعلم منها غير ما ذكره هو فى ترجمته كشرح المنهاج للنووى وفى فن مصطلح الحديث ثلاثة وعشرين تاليفاً وفى فن أصول الفقه وأصول الدين والصرف ثلاثة وخمسين تاليفاً وفى فن المعانى والبيان والبديع عشر مؤلفات وفى فن الأدب والنوادر والإنشاء سبعين تاليفاً وفى فن التاريخ ثلاثين تاليفاً وفى الكتب الجامعة لفنون عديدة عشر مؤلفات وكان مع سعة علمه وقوة فهمه يعسر عليه علم الحساب الذى هو أسهل فن على العوام وله ديوان شعر وأشعاره رحمه الله متوسطة فى الحسن كمنظمه وقد كان رحمه الله زاهداً ورعاً معرضاً عن الدنيا وأهلها عاكماً طول عمره على التأليف والإفتاء والإفادة سالماً طريقتاً أهل السنة والجماعة لا يضيع ساعة من أوقاته فى غير طاعة مقبل على شأنه عارفاً

بزمانه وقشاع عنه أنه كان يجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم بقظة . وقد كتب لبعض أصحابه حين سأله قضاء حاجة له عند السلطان قايتباي رحمه الله تعالى : اعلم يا أخي أنني قد اجتمعت برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وقتي هذا خمساً وسبعين مرة بقظة ومشافهة ولولا خوفى من احتجابه صلى الله عليه وسلم عنى بسبب دخولى للولاية لطلعت القلعة وشفعت فيك عند السلطان وإني رجل من خدام حديثه صلى الله عليه وسلم واحتاج إليه فى تصحيح الأحاديث التى ضعفها المحدثون من طريقهم ولا شك أن نفع ذلك أرجح من نفعك أنت يا أخي اه . وقال النجم الغزى ذكر الشيخ عبدالقادر الشاذلى فى كتاب ترجمته للسيوطى أنه كان يقول : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم بقظة فقال لى يا شيخ الحديث . فقلت له يا رسول الله أمن أهل الجنة أنا ؟ قال نعم . فقلت من تميز عذاب يسبق ؟ فقال صلى الله عليه وسلم لك ذلك . وألف فى ذلك كتاب تنوير الحالك فى إمكان رؤية النبى والملك . وقال له الشيخ عبدالقادر ياسيدى كم رأيت النبى صلى الله عليه وسلم بقظة ؟ فقال بضعا وسبعين مرة اه . وقال النجم الغزى ورؤى النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام والشيخ السيوطى يسأله عن بعض الأحاديث والنبى صلى الله عليه وسلم يقول له هات يا شيخ السنة . ورأى هو بنفسه هذه الرؤيا والنبى صلى الله عليه وسلم يقول له هات يا شيخ الحديث اه . قال الشيخ يوسف النهباني رحمه الله تعالى فى مقدمة الفتح الكبير فى ضم الزيادة إلى الجامع الصغير : وقد رأيت على ظهر الجامع الكبير مانصه : رؤى بخط الشيخ مؤلف هذا الكتاب رحمة الله عليه بعد وفاته مانصه : الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت فى المنام ليلة الخميس ثامن شهر ربيع الأول سنة أربع وتسعمائة كأتى بين يدي النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت له كتابا شرعت فى تأليفه فى الحديث وهو جمع الجوامع فقلت اقرأ عليك شيئا منه ؟ فقال لى هات يا شيخ الحديث فكانت هذه البشارة عندي أعظم من الدنيا بخدافيرها اه . ما وجدته المرحوم الشيخ يوسف النهباني على ظهر الجامع الكبير . ولا مانع من وقوع رؤيته صلى الله عليه وسلم بقظة على سبيل خرق العادة للجلال السيوطى مرارا ووقوع رؤيته له أيضا مناما وعلم ذلك لى الله تعالى . وقد أخبر السيوطى عن نفسه أنه كان يحفظ مائتى ألف حديث قال ولو وجدت أكثر لحفظته قال ولعله لا يوجد على وجه الارض الآن أكثر من ذلك



ولولم يكن له من الكرامات إلا كثرة المؤلفات مع تحريرها وحسن تصنيفها وكونها بلغت أكثر من خمسمائة مؤلف لكان كافياً في كراماته رحمه الله وأفاض علينا من بركاته لكنه مع ذلك شوهده من الكرامات عدد كثير كما أخبره بالمغيبات ووقوعها طبق ما أخبر به فمن ذلك ما أخبر به أمين الدين النجار أن السيوطي أخبره بدخول السلطان سليم مصر وأنه سيدخلها في افتتاح سنة ثلاث وعشرين وتسعمائة فكان كذلك بعد موت السيوطي بثنتي عشرة سنة إلى غير ذلك مما أخبر به من أمور تقع في أوقات عينها فكان الأمر كما قال . إلى غير ذلك من كراماته العجيبة التي يطول ذكرها في هذه الحاشية . وقد كان رحمه الله في آخر حياته انتقل من منزله بالقاهرة وسكن الروضة المسماة اليوم منيل الروضة وهي جزيرة صغيرة بين نهري النيل بين القاهرة والجيزة إيثاراً للعزلة عن الناس وتفريغاً للعبادة وكانت وقعت بينه وبين علماء عصره منافرة كالحافظ السخاوي والشيخ أحمد القسطلاني شارح البخاري وصاحب المواهب اللدنية منتصراً لشيخه السخاوي وقد ذكر صاحب النور السافر عن أخبار القرن العاشر أن الحافظ السيوطي كان ينتقد على القسطلاني أنه كان يأخذ من كتبه ويستمد منها ولا ينسب النقل إليها وأنه ادعى عليه بذلك بين يدي شيخ الإسلام زكريا الأنصاري فألزمه ببيان مدعاه فعدّد عليه مواضع قال إنه نقل فيها عن البيهقي وقال إن للبيهقي عدّة مؤلفات فليذكر لنا ما ذكره في أي مؤلفاته ليعلم أنه نقل عن البيهقي ولكنه رأى في مؤلفاتي ذلك النقل عن البيهقي فنقله برقمته وكان الواجب علي أن يقول نقل السيوطي عن البيهقي . وحكى الشيخ جار الله بن فهد أن الشيخ القسطلاني قصد إزالة ما في خاطر الجلال السيوطي فمضى من القاهرة إلى الروضة وكان الجلال السيوطي معتزلاً عن الناس بالروضة فوصل القسطلاني إلى بابه ودقّ الباب فقال له السيوطي من أنت فقال أنا القسطلاني جئت إليك حافياً مكشوف الرأس ليطيب خاطرك عليّ فقال له قد طاب خاطرى عليك ولم يفتح له الباب ولم يقابله اه . ولعلّ وجه عدم مقابله له حطه من مقامه في بعض مؤلفاته كما كتبه في الرقاق من شرحه لصحيح البخاري من أن السيوطي كان يعتمد على الأحاديث الضعيفة وشبه ذلك مع أن موجب كلام القسطلاني في ذلك الموضوع كان الصواب فيه مع الجلال السيوطي لأنّ كلامه هناك كان في أحاديث أسراط الساعة ومجاوزة الأمانة

الألف كما بينته بيانا شافياً في فتح المنعم على زاد المسلم مع أن الجلال السيوطي بعد انتقاله الروضة أعرض عن مقابلة الناس مرة واحدة لاسيما من فهم منه الحسد من العلماء المعاصرين لما قاساه من أذيتهم وترك الإفتاء والتدريس وذكر مسائل العلم الدقيقة لأهل عصره كما صرح به في تنوير الحوالك على موطا الإمام مالك في جامع الحج منه عند حديث دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر الحديث . حيث ذكر ما رواه ابن مسدي في معجم شيوخه أن أبا بكر ابن العربي قال لأبي جعفر بن المرخي حين ذكر أنه لا يعرف هذا الحديث إلا من حديث مالك عن الزهري قد رويته من ثلاثة عشر طريقاً غير طريق مالك فقالوا له أفدنا هذه الفوائد فوعدهم ولم يخرج لهم شيئاً . وقال الحافظ بن حجر في نكته قد استبعد أهل اشبيلية قول ابن العربي حتى قال قائلهم :

يا أهل حمص ومن بها أوصيكمو \* بالبر والتقوى وصية مشفق  
تخذوا عن العربي أسمار الدجي \* وخذوا الرواية عن إمام متق  
إن الفتي ذرب اللسان مهذب \* إن لم يجد خيراً صحيحاً يخلق

وعنى بأهل حمص أهل اشبيلية . قال الحافظ بن حجر وقد تبعت طرق هذا الحديث فوجدته كما قال ابن العربي من ثلاثة عشر طريقاً عن الزهري غير طريق مالك بل أزيد ثم ذكرها وقال بعد ذكرها فكيف يحل لأحد أن يتهم إماماً من أئمة المسلمين بغير علم ولا اطلاع فقد قال السيوطي عند نقل هذا الكلام قلت لقد تسليت بهذا الذي اتفق للقاضي أبي بكر بن العربي الذي كان يجتهد وقته وحافظ عصره عما أقاسيه من أهل عصرى عند ذكرى لهم مالا اطلاع لهم عليه من الفوائد البديعة من سوء أدبهم وإطلاق أستهم وحسدكم وأذاهم وبغيتهم وقد قال ابن العربي في بعض كتبه وقد تكلم على علم مناسبات القرآن : فلما لم نجد له حمله ووجدنا الخاق بأوصاف البطلة ختمنا عليه وجعلناه بيننا وبين الله تعالى ورددناه إليه (وقد اقتديت به) في ذلك فختمت على أكثر ما عندي من العلم بل على كله إلا النقطة بعد النقطة في الحين بعد الحين والله المستعان وقد ألفت في الاعتذار عن تركنا الإفتاء والتدريس كتاباً سميت بالتنفيس ومقامة تسمى المقامة اللؤلؤية أوضحت فيها العذر في ذلك اه بلفظه . ونسأل الله تعالى أن يعيننا على الاقتداء بهما في التحفظ من شرار أهل زماننا كما تحفظنا من شرار أهل

زمانها لأن زماننا أصعب وأدهى وأمر من زمانها وشرار أهلها ولخادمهم مع الجهل أكثر مما وقع في زمانها بلاريب لأنه وقت أشراط الساعة حيث لم يبق من القرآن إلا رسمه ولا من الدين إلا اسمه وقد عمّت البدع سائر بلاد الإسلام وفشت المناكر بسبب احتلال العدو في سائر الأيام . ثم إن الجلال السيوطي رحمه الله كان يلقب بابن الكتب لأن أباه أمر أمه وكانت أم ولد له أن تأتيه بكتاب من بين الكتب فذهبت لتأتي به ففاجأها المخاض وهي بين الكتب فوضعت بينهما وقد أحضره والده وهو ابن ثلاث سنين مجاس الحافظ بن حجر مرة فحصلت له بركانه وبركات الكتب التي وضع بينها فكان آية من آيات الله في الحفظ وقوة الاستنباط وسهولة التأليف ولم يزل بالروضة المذكورة حتى توفي بها سحر ليلة الجمعة ليلة تسع عشر جمادى الأولى سنة إحدى عشرة وتسعمائة هجرية عن اثنين وستين عاماً تنقص اثنين وأربعين يوماً وكان مرضه سبعة أيام بورم شديد في ذراعه الأيسر ونقل أنه قرأ عند احتضاره سورة يس . وقد رأيت في الطرائف والتلائد للشيخ سيدي محمد الخليفة بن الشيخ سيدي المختار السكتي الشنقيطي إقاليما أن سبب موت السيوطي كان بوقوع مؤلفاته عليه وأنه شوهدت له كرامة في ليلة وفاته وهي أنه تسور عليه اثنان من طلبة العلم من أشد الناس له حسداً انتصاراً لمشايخهما المعاندين له فرأياه وله عنق طويلة كعنق النعامة ورأيا الكتب مفتحة بين يديه ولا مصباح له إلا نور خارج من عينيه والأقلام مسخرة له تكتب وهو يمد العنق الطويلة إلى الكتب البعيدة منه فيأخذ ما فيها والأقلام تكتب له على وفق مراده فاستغربا هذا الأمر واعترفا بولاية هذا الإمام العزيز الوجود ورجعا إلى مشايخهما فأخبراهم بهذا الكرامة العجيبة فجاء العلماء المعاندون له صباحاً ليأبواه ويستسمحوه فوجدوا النائحة عليه وأخبروا بأن سبب موته وقوع الكتب عليه فاشترى العلماء المعاندون له كتبه بزنتها ذهباً فكان ذلك سبباً في حفظ مؤلفاته حتى نفع الله بها أهل العلم في سائر الأزمان وزال حسد من حسده بموته وانطلقت السنة الناس بالثناء عليه (فات) وقد أشار هو رحمه الله في آخر كتاب الإتيان له لانقطاع الحسد عنه بعد موته بعد أن أشار إلى حال أهل الحسد له من أهل عصره حيث أنشد أبياتاً ظاهره أنها لغيره بقوله والله درّ القائل :

أدأب على جمع الفضائل جاهداً هـ وأدم لها تعب القرينة والجسد

وغيره من كل ذي دراية (١)      ممن له في العلم أقصى غاية (٢)  
 وبعضه أيضا من التدريب (٣)      للحافظ المجدد الأريب (٤)  
 والبعض منه من بنات فكري      لله حمدي دائما وشكري  
 مع مراعاة الأصول والخبر      ونبذ الاستحسان من دون أثر  
 وربما ضمنت (٥) فيه دررا      من نظم أرباب الأصول الكبرى (٦)

واقصد بها وجه الإله ونفع من • بلغته ممن جد فيها واجتهد  
 واترك كلام الحاسدين وبغيم • هملا فبعد الموت ينقطع الحسد  
 وصلى على جنازته بالروضة أولاخاق كثير عقب صلاة الجمعة بجامع الشيخ أحمد  
 الأبارقي ثم صلى عليه ثانياً خلايق لا يحصون عند الجامع الجديد بمصر العتيقة ثم  
 حمل إلى القاهرة وقد حضر دفنه جمع عظيم منه الإمام الشعرائي فقد حضر الصلاة  
 عليه وشهد جنازته ودفنه ولم يتمكن أحد من أن يصل إلى نعشه لكثرة ازدحام الناس  
 ودفن بحوش قوصون في القرافة الكبرى جنوبي القلعة في قبر والده شرقي باب  
 القرافة الشهير ببوابة حجاج وبوابة السيدة (عائشة بنت الإمام جعفر الصادق) فقبره  
 هناك مشهور يزار وهو داخل بناء متسع تعلوه قبة حولها قبور كثيرة وقباب مهتمة  
 أظهرها قبة عليها اسم الغوري أحد سلاطين مصر القدماء . وقد أطلت في ترجمة هذا  
 الإمام العالم العامل الحافظ الكامل محبة فيه وتشوقاً إلى أخباره الغريبة النافعة أرجو  
 بذلك المغفرة من الله تعالى وأن يتقبل كتابي هذا ويجعله من أسباب موتي على  
 الإيمان بجوار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو استقصيت ترجمته لكانت مجلداً  
 كبيراً وباللغة تعالى التوفيق (١) كالحافظ بن حجر في مقدمة فتح الباري وغيره  
 (٢) فيه براءة الحتم لأن غاية الشيء هي منتهاه (٣) أي تدريب الراوي  
 (٤) وهو الجلال السيوطي المترجم سابقاً (٥) على اصطلاح علماء البيان  
 (٦) كمرتقى الوصل لابن عاصم ومراق السعيد لسيدى عبد الله هذا الأكثر

وَعِنْدَ مَا اسْتَحْكَمَ ذَا النَّظَامُ      وَكَانَ فِي تَمَامِهِ (١) التَّمَامُ  
 (سَمِيَّتُهُ) دَلِيلَ كُلِّ سَالِكٍ      إِلَى مُوْطِئِ الْإِمَامِ مَالِكٍ  
 إِذَا اخْتَبَرْتَهُ بِصَدَقٍ لَمْ تَتَمَلَّ (٢)      مَا هَكَذَا يَأْسَعُ تُوْرُدُ الْإِبِلِ  
 وَقُلْتُ فِيهِ مِثْلَ قَوْلِ الْعَالِمِ      أَغْنَى بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَاصِمٍ (٣)  
 وَمَا بِهِ مِنْ خَطَاٍ وَمِنْ خَلَلٍ      أَذْنْتُ فِي إِصْلَاحِهِ لِمَنْ فَعَلَ  
 لَكِنْ بِشَرَطِ الْعِلْمِ وَالْإِنْصَافِ      فَذَا وَمِنْ أَجْمَلِ الْأَوْصَافِ (٤)

وأغلبه في الخاتمة وربما ضمنت بيناً أو بيتين للنابعة الغلاوى أو غيره

(١) أى في الأحكام والفوائد النافعة وقوله التمام أى الحسى والمعنوى

(٢) إن شاء الله تعالى ما هكذا الخ وهو مثل يضرب لمن تكلف أمراً لا يحسنه وتمثل به على رضى الله عنه في حديث رواه البيهقي وغيره ويحسن لى هنا إنشاد قول الشاعر المجيد: والجمع يعلم أننى لما أقله إن أنصفوا فى ذلك مالم أفعل

(٣) فى أول مرتبى الوصول إلى علم الأصول وابن عاصم هو صاحب تحفة الأحكام وغيرها مثل مهبع الأصول فى علم الأصول نظمه الكبير فى علم الأصول ورجزه المسمى نيل المنى فى اختصار الموافقات وقصيدة إيضاح المعانى فى قراءة الدانى وقصيدة الأمل المرقوب فى قراءة يعقوب وقصيدة كنز المفاراض فى الفرائض ورجز الموجز فى النحو حاذى به رجز ابن مالك مع البسط له ومحاذاة قصده وله كتاب الحدائق فى الأدب وتوفى فى شوال سنة ٨٢٩ (٤) هذا وليعلم أن هذا الإذن منى قد صدر أولاً قبل تنقيحى له حينما أكمله الله تعالى بمسكة المشرفة خوف مفاجأة الموت قبل درسه وتنقيحه ثم إن الله تعالى أعاننى على تدريسه بالمسجد الحرام تدرىس تحقيق ثم شرحته بعد ذلك شرحاً سميت به تبين المدارك ثم أقرأته أيضاً بمصر القاهرة من أوله إلى آخره لبعض العلماء المحققين قراءة تحقيق وتدقيق وجزدت هذه الحاشية

وَكَانَ فِي غُرَّةِ شَهْرِ رَجَبٍ      بِفَضْلِ مَنْ إِنْعَامُهُ لَمْ يُجِبْ (١)  
 إِنْعَامُهُ (٢) مَعَ تَمَامِ الْأَرْبِ (٣)      مِنْ مَالِكِ الْمُلْكِ (٤) مُزِيلِ الْكُرْبِ  
 عَامَ ثَلَاثِ مِائَةٍ وَأَلْفٍ      مَعَ ثَلَاثِينَ لَسْبَعِ إِلْفٍ (٥)  
 قِبَالَةَ الْبَيْتِ (٦) الْحَرَامِ فَسَهْلٌ      لِذَلِكَ وَالنَّفْعُ بِجَمْعِهِ كَمُلٍ  
 آيَاتُهُ عَشْرُونَ مَعَ تِسْعِمَائَةٍ      وَأَثْنِينَ عَنِ رُوحِ الْعُلُومِ مُنْبِئَةٍ (٧)

المسماة «إضاءة الخالك» من شرحه المذكور وزدتها بفوائد كثيرة من غيره وبعد هذا التحرير كله لم آذن لأحد في إصلاح شيء منه لأنه صواب كله في اعتقادي وأهل الفن الذي هو موضوع فيه قلوا جداً وقلّ فيهم الدين والإنصاف فلا آذن لأحد في إصلاح فيه مطلقاً (١) عن أمراده به وهو الله تعالى لقوله تعالى « وإن يردك بخير فلا راد لفضله الآية » (٢) أي هذا النظم المفيد المبارك (٣) أي الوطر والحاجة (٤) تعالى (٥) وهو موافق تاريخ انقضاء الحرب العمومية بين أجناس الإفرنج وقد دخلت فيها الدولة العثمانية وغيرها من المسلمين أيضاً وبانقضائها زال كثير من الكرب عن العالم جميعاً وألف بكسر الهمزة وفتحها أي مؤالفة لسبع أي مضمومة لها وفي الحديث المؤمن ألف مألوف فألف هنا نعت لثلاثين لأنه مصدر قال ابن مالك ونعتوا بمصدر كثيراً: فالتمزوا الأفراد والتذكيرا: وفي القاموس وقد ألفه كعلمه ألفاً بالكسر والفتح وهو ألف والجمع آلاف الخ ففي البيت حينئذ الجناس التام لاختلاف معنى ألف في عروضه وألف في ضربه واتحاد اللفظ فيهما على قراءة المصدر بفتح الهمزة وأما على قراءته بكسرها فيكون فيه الجناس المحزف

(٦) وهو الكعبة المعظمة كما قال تعالى «جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس»  
 (٧) وفي نسخة مع ثلاثة بحق منبته أي مخبرة لأنني كنت زدت بيتاً على الاثنتين بعد تمام النظم بمدة اقتضى الحال زيادته ولولا تمام المقصود بهذا القدر لأكملت المنظومة ألف بيت بجميع هذا النظم المسمى دليل السالك تسعمائة وثلاثة وعشرون بيتاً فينتص عن الألف بسبعة وسبعين بيتاً وبالله تعالى التوفيق

جَعَلَهُ اللهُ مِنَ الْمَقْبُولِ      مَنْ مَفِيدًا خِدْمَةَ الرَّسُولِ (١)  
 صَلَّى عَلَيْهِ اللهُ مَا انْتَهَى نِظَامُ      مُحَرَّرًا كَالدَّرِّ فِي جَمْعِ النَّظَامِ  
 وَآلِهِ وَصَحْبِهِ الْأَخْيَارِ      الْقَائِمِينَ فِي دُجَى الْأَسْحَارِ

(١) سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنشر علم حديثه وبيان أصح كتبه والحث على حفظه والاعتناء بشأنه :

(تممة مناسبة مفيدة) قال التاج السبكي في آخر ترجمة البخارى في أول الجزء الثانى من طبقاته مانصه ذكر أبو عاصم العبادى أن الساجى قال حدثنا محمد بن إسماعيل عن الحسين بن الشافعى أنه قال يكره أن يقول الرجل قال الرسول بل يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكون معظما اه والحسين هو السكر ايسى ومحمد بن إسماعيل هو البخارى فيما ذكر أبو عاصم اه بلفظه وقيل إن محمد بن إسماعيل المذكور ليس هو البخارى بل النفيلى كما وجد بخط ابن الصلاح وقال فيما أحسب اه منها بالمعنى وحينئذ فقولى هنا خدمة الرسول لإنما هو لضرورة النظم وإلا فإنى والله الحمد من يجله ويحبه جداً كما يجب على كافة الأمة وهو الذى تعطيه نصوص الكتاب والسنة على أنه ورد فى القرآن ذكره بالرسول كثيراً أيضاً فلا استخفاف فى ذلك لمن لم يقصده بالاستخفاف به عليه الصلاة والسلام (وقولى مفيداً خدمة الرسول) حال أى حالة كونه مفيداً لنا ومحصولاً لخدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم التى هى أهم ما يعنى به المسلم الراجى رحمة ربه ولفظ خدمة مفعول لقولنا مفيداً لأنه اسم فاعل يعمل عمل فعله بشروطه المعروفة المشار لها بقول ابن مالك . كفعله اسم فاعل فى العمل . إن كان عن مضيه بمعزل . الخ ثم اعلم أن خدمة علم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والتنويه بأئمة وكتبه كالإمام مالك وكتابه الموطأ والثناء عليهم هو فى الحقيقة خدمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم لأن مالكاً من أنصار دينه وحمله شريعته وخلفائه ونوابه فالسعى فى تبیین مناقبه وبيان مزىة كتابه المسمى بالموطأ وتحقيق أنه لأصح منه فى كتب الحديث بل هو أصحها وأقدمها وأعلاها أسانيد من أهم خدمة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لاشتغال الموطأ على زبدة شريعته صلى الله تعالى عليه وسلم وجميل شمائله السنية التى الوقوف عليها سبب لمحبة

والسعى في معرفتها خدمة لجنابه صلى الله عليه وسلم وثناء عليه وتعلق به وتعظيم لقدره وتقرب وتودد واستعطاف وانتساب وتعرض لنفحات فضله صلى الله عليه وسلم ومد يد الفاقة والاضطرار إلى رحمة الله بسبب محبته وبسط لبساط الإلحاح والإكثار وفتح لأبواب خزائن ما يأتي من قبله فإن الكرام إذا مدحوا بذكر شمانهم أجزلوا المواهب والعطايا كما علم من سيرته صلى الله عليه وسلم حيث أعطى العباس بن مرداس لما مدحه مائة من الإبل كما هو معلوم من حديث قصته وقد خلع صلى الله عليه وسلم حلته على كعب بن زهير لما مدحه بقصيدته التي مطلعها :

بانت سعاد فقلبي اليوم مقبول ٥ متمم إثرها لم يفد مقبول

ففي خدمته بالمرح وذكر شمانه وضبط أحاديثه التعرض لنفحات الرحمة الإلهية لأنه إذا كانت رحمة الله تعالى تنزل عند ذكر الصالحين فما بالك بسيدهم وسندهم ومددهم صلى الله عليه وسلم (وبالجملة) فأدنى انتساب إليه صلى الله عليه وسلم يحصل غاية النفع والشرف إذ لم يخاق الله تعالى خلقا أكرم عليه من محمد صلى الله عليه وسلم كما قال ابن عباس رضى الله عنهما ولم يخاق جاها أعظم من جاهه صلى الله عليه وسلم فيحصل لخدمته من الجاه بحسب ماله صلى الله عليه وسلم من العز والشرف كما هو معلوم وكما نص عليه غير واحد من أئمة الدين وعلماؤه العاملين كالعلامة سيدى محمد بن قاسم جسوس في أول شرح الشمان للترمذى قال قال سيدى عبد الوهاب الشعرانى رحمه الله تعالى ما فى الوجود من جعل الله تعالى له الحلّ والربط دنيا وآخرة مثل النبي صلى الله عليه وسلم فمن خدمه على الصدق والمحبة والوفاء دانت له رقاب الجبابرة وأكرمه جميع المؤمنين كما ترى ذلك فيمن كان مقربا عند ملوك الدنيا ومن خدم السيد خدمته العبيد وكما أن غلام الوالى لا يتعرض له إذا سكر مثلا إكراما للوالى فكذلك خدام النبي صلى الله عليه وسلم لا تتعرض لهم الزبانية يوم القيامة إكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقد فعلت الحماية مع التقصير ما لا تفعله كثرة الأعمال الصالحة مع عدم الاستناد لرسول الله صلى الله عليه وسلم الاستناد الخاص قال ولشيخنا العلامة سيدى محمد بن عبد الرحمن بن زكرى رحمه الله تعالى فى هذا المعنى من قصيدته همزية المديح

وإذا ما الجنا ب كان عظيما ٥ متد منه لخدمته لواء ام

(وقولى نظام) أى نظم فالنظم والنظام مصدران بمعنى واحد وقولى النظام أى السلك



ففيه جناس تام وقولى فى دجى أى ظلام وقولى الأسحار جمع سحر بفتحين وهو ما كان قبيل الصبح كما فى المصباح وقد نظم بعضهم عن ابن حجر العسقلانى فى شرح صحيح البخارى أن السحر ما بين الفجر الكاذب والفجر الصادق فى ضمن أبيات وهى :

من لازم النوم أوان السحر • فهو بالحرمان مادام حرى  
وعكسه مستيقظ الأسحار • لاسيما إن كان ذا استغفار  
وابن حجر على البخارى ذكر • ما بين كاذب وصادق سحر

( خاتمة ) أسأل الله تعالى بحسبها حسن الخاتمة وهى تشتمل على نوعين

(النوع الأول منها) فى بيان ما اشتدت حاجة طلبة الحديث لمعرفة من رموز كتب الحديث التى تكتب الآن كثيراً فى مؤلفات المتأخرين من أهله تبعاً لرموز الجلال السيوطى فى صدر الجامع الصغير حيث أخرجوا من تلك الكتب بعض الأحاديث (والنوع الثانى منها) فى بيان ما اشتدت حاجة طلاب الحديث له من توضيح صنيع الإمام الحافظ أحمد بن عبد الله الخزرجى فى مختصره فى أسماء الرجال المعروف بمخلاصة تهذيب الكمال فإن فى صنيعه فيها غموضاً شديداً وصعوبة قد لا يهتدى لفهمها غير الممارس لها جداً مع التمرن على معرفة رجال الحديث وحاجة طلاب الحديث لمعرفة رجاله بالاختصار أولاً ماسة فى عصرنا هذا لعدم النفقات أهله غالباً للطولات كتهذيب التهذيب للحافظ بن حجر وشبهه وخلاصة الخزرجى المذكورة نافعة جداً فى الابتداء فى طلب تراجم الرجال لا يستغنى طالب الحديث عنها فى أول طلبه ذلك فهى له بمنزلة الآجرومية لطالب علم السحر أولاً

(أما النوع الأول) فتميه أقول : قد بين الجلال السيوطى رموز كتب الحديث المتداولة التى يذكر تخريج أصحابها للأحاديث فيها فى جامع الصغير المقتضب من جامعه الكبير المسمى بجمع الجوامع الذى كان قصد فيه جمع الأحاديث النبوية بأسرها فى رحمة الله قبل إتمامه وهذا بيانه لرموزه فقد قال فى بيانها مانصه . وهذه رموزه (خ) للبخارى (م) لمسلم (ق) لهما (د) لابن داود (ت) للترمذى (ن) للنسائى (هـ) لابن ماجه (٤) لهؤلاء الأربعة (٣) لهم إلا ابن ماجه (حم) لأحمد فى مسنده (عم) لابنه عبد الله فى مسنده (ك) للحاكم فإن كان فى مستدرکه أطلقت وإلا بيته (خد) للبخارى فى الأدب (تخ) له فى التاريخ

الكبير (حب) لابن حبان في صحيحه (طب) للطبراني في الكبير (طس)  
 له في الأوسط (طص) له في الصغير (ص) لسعيد بن منصور في سننه (ش)  
 لابن أبي شيبة (عب) لعبد الرزاق في الجامع (ع) لأبي يعلى في مسنده (قط)  
 للدارقطني فإن كان في السنن أطلقت وإلا بينته (فر) للدبلي في مسند الفردوس  
 (حل) لأبي نعيم في الحلية (هب) للبيهقي في شعب الإيمان (هق) له في السنن  
 (عد) لابن عدي في الكامل (عق) للعقيلي في الضعفاء (خط) للخطيب فإن كان  
 في التاريخ أطلقت وإلا بينته اه كلامه رحمه الله تعالى . وقد نظمت رموزه هذه بشرحها  
 مع ذكر إسنادي إليه في سائر مؤلفاته ومروياته حرصاً على إفادة طلاب علم الحديث فقلت

الحمد لله الذي لم يضع \* أجز من أحسن بكل موضع  
 ثم صلاة منه لا تحذ \* على النبي وآله وبعده  
 فإن رمز الجامع الصغير \* للحافظ السيوطي الشهير  
 يكون بعد ذكره الحديث لا \* من قبله كمن حديثاً نقل  
 فقال أخرج الحديث مالك \* أو البخاري الإمام الناسك  
 وحيث كان عند بعض الطلبة \* يشكل ما من الرموز جلبه  
 وعند بعض من وعاء العلم \* إن لم يمارس درسه بالفهم  
 أردت أن أنظمه موضحاً \* لمن نجاه باسمه مصرحاً  
 فقلت والله المعين أرجو \* منه الإعانة فنعم المرجو  
 الخاء للبخاري - المزيح \* للريب إن أخرج في الصحيح  
 ومسلم له بهم قد يشير \* ولاتفاق زين قاف مستنير  
 ولأبي داود دال في السنن \* والترمذي رمزه بالتاحسن  
 للنسائي نون ولابن ماجه \* هاء نخذ من نهجه منهاجه  
 والهمز رمز عنده للأربعة \* ولسوى ابن ماجه السين ضعه  
 وحم لأحمد كذا في مسنده \* وعم لنجله لدى زوائده  
 والكاف للحاكم في المستدرک \* وفي سواه مع بيان قدحكي  
 وللبخاري بخد في الأدب \* رمز وفي كبير تاريخ حبي  
 رمز الإشارة له بلفظ تخ \* ولابن حبان بحب رمز رسخ

والكبير الطبراني بطب \* وطس له في الأوسط الذي انتخب  
 وفي الصغير طص وبالشين يشير \* لابن أبي شيبة ذي العلم الشهير  
 وعابد الرزاق قد أشار له \* بع ب في جامع له قد عمله  
 ولأبي يعلى كذا في مسنده \* يشير بالمين لذكر مسنده  
 والدارقطنى له يشير \* بقط بكل ماله يشير  
 للدبلى في مسند الفردوس فر \* إشارة بذكرها قد اعتبر  
 وحل حليلة أبي نعيم \* إشارة تزيل كل غم  
 والبيهقى في شعب الإيمان \* بهب له يشير ذو الإحسان  
 والسنن الكبرى له لها بهق \* يشير في اصطلاحه الذي انفق  
 وللعقيلي في كتاب الضعفا \* بعق يشير في الذي قد صنفا  
 وللخطيب خط وحيث أطلقا \* فذاك في التاريخ جا محققا  
 وحيث كان في سواء بينه \* أى بعبارة له معينه  
 وابن عدى في كتاب الكامل \* له بعد يشير أبهى كامل  
 الحافظ المؤلف المجدد \* والله ربي المعين أحمد  
 ثم على نبيه أصلى \* وآله والصحب أهل الفضل  
 وقد رويت الجامع الصغير عن \* أئمة كانوا على أهدى سنن  
 أرفعهم سنداً النهانى \* محب خير الرسل العدنانى  
 صلى عليه ربنا وآله \* وكل ناسج على منواله  
 عن شيخه السقا إمام الأزهر \* عن الأمير الأصغر المعتر  
 عن الكبير صاحب الثبت عن \* على الصعدي متقن السنن  
 وهو روى عن شيخه عقيله \* عن العجمي أخى الفضيله  
 وذاعن الشمس الإمام البابلي \* عن سالم السنهورى ذى الفضائل  
 وهو عن العلقمى ذى التمكين \* عن المؤلف جلال الدين  
 وهكذا أروى بما قد سلفا \* جميع ماله السيوطى ألفا  
 والحمد لله على اتصال \* سندنا بالحافظ الجلال  
 ثم صلاة الله باتصال \* على النبى وآله الأبطال

وصحبه أئمة الحديث \* من مدحوا في أحسن الحديث

وقول للنسائي نون الخ بالقصر هنا نسبة لنساء مدينة على وزن سبا كما نظمه بعض الفضلاء بقوله . والنسائي نسبة لنسائ : مدينة في الوزن مثل سبا . وفي معجم البلدان أنه يصح النسائي بالمد أيضا ولعله من تغيير النسب وقول بما قد سلفا أي بالإسناد الذي قد سلف وهو روايتنا للجامع الصغير عن الشيخ يوسف النهباني رحمه الله عن شيخه الشيخ إبراهيم السقا عن الأمير الصغير عن الأمير الكبير صاحب الثبت عن الشيخ على الصعدي عن شيخه عقيله عن العجيمي عن الشمس البابلي عن الشيخ سالم السنهوري شارح مختصر خليل عن العلقمي عن مؤلفه جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (وبهذا) الإسناد أروى جميع مؤلفات جلال السيوطي ومروياته نفعنا الله بما رواه وألفه وبركاته وفي قول في الشطر الأول وصحبه أئمة الحديث وفي الثاني في أحسن الحديث الجنس التام لأن المراد بالحديث في الأول حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام والمراد به في الثاني القرآن العظيم لقوله تعالى « الله نزل أحسن الحديث » الآية (وأما النوع الثاني) فقد استقصيت بيانه في رسالة صغيرة الحجم . كثيرة النفع محصلة للفهم . ألقتها بالمدينة المنورة وسميتها (دفع الخصاصه : عن مطالع الخلاصه) وقد رأيت إثباتها برمتها في هذه الحاشية سعيا في إفادة طالب علم الحديث السائر إلى مصطلحه وفوائده السير الحديث وهامى ذه بلفظها

(بسم الله الرحمن الرحيم) الحمد لله الذي أنزل كتابه بالبيان والتفصيل . وجعل رسوله مبينا لكتابه العزيز بلسانه المعرب بكل لفظ وجيز جميل . والصلاة والسلام على رسول الله خلاصة البشر . وعلى آله وأصحابه وتابعهم من رواة الحديث والأثر «أما بعد» فيقول عبد ربه محمد حبيب الله بن ما يأبى الجسكنى نسبة الشنقيطي إقليما المدني مهاجرا هذه نبذة أوضحت بها صنيع الخزرجي في خلاصة أسماء الرجال وسميتها (دفع الخصاصه . عن مطالع الخلاصه) ففي ذلك قلت . وعلى الله توكلت (إعلم) أن صاحب الخلاصة في أسماء الرجال وهو الحافظ صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري جعل كتابه على قسمين وخاتمة

(القسم الأول) في ترتيب الرجال على الأسماء مرتبة على حروف المعجم وبعد كل حرف تفريق منه مرتبة عليها أيضا (والقسم الثاني) في ترتيب الرجال على الكنى

وفيه نوعان (النوع الأول) فيمن عرف بكنيته ولم يتقدم اسمه في القسم الأول أو تقدم اسمه وروى عنه مكنتي ولم يتضح أو اختلف في اسمه أولا يعرف له اسم وهو مرتب على الحروف أيضا ولكن لا تفارق بعدها (النوع الثاني) منه فيمن اشتهر بكنية واسم وتقدم اسمه في الأسماء ومن كنى باسم ابنه فإنه يذكر اسمه حسب وهو مرتب على الحروف كالأول ولا تفارق بعدها أيضا (والخاتمة) فيها ثمانية فصول (الفصل الأول) فيمن عرف بابن فلان ولم يتقدم اسمه أو تقدم ولم يشتهر بهذه النسبة (الفصل الثاني) فيمن تقدم اسمه وكلا الفصلين مرتب على الحروف ولا تفارق بعدها بل لا تفارق في القسم الثاني منها قبل كتاب النساء

(الفصل الثالث) فيمن عرف بنسبه ولم يتقدم اسمه (الفصل الرابع) فيمن عرف بنسبه وتقدم اسمه في الأسماء (الفصل الخامس) في الألقاب

(الفصل السادس) فيمن لقب بكنيته (الفصل السابع) فيمن لقب بنسبه

(الفصل الثامن) في المهمات وهذه الفصول كلها مرتبة على الحروف ثم ذكر بعد فصول الخاتمة الكنى من الرجال ورتبها على الحروف ثم ذكر بعدها أى الكنى كتاب النساء وهو قسمان وخاتمة (القسم الأول) في ترتيبهن على الأسماء وهو مرتب على الحروف وبعدها تفارق منها مرتبة كذلك أى ما وجد منها

(القسم الثاني) في ترتيبهن على الكنى وفيه نوعان (النوع الأول) فيمن عرفت بكنية ولم يتقدم اسمها أولا يعرف لها اسم وهو مرتب على الحروف ولا تفارق بعدها (النوع الثاني) فيمن عرفت بكنية وتقدم اسمها والموجود منه مرتب على الحروف ثم لكتاب النساء خاتمة فيها ثلاثة فصول (الفصل الأول) فيمن عرفت بابنة فلان وفيه نوعان (النوع الأول) فيمن لم يتقدم اسمها وذكر فيه ثلاثة أحرف فقط الحاء والزاي والميم (النوع الثاني) فيمن تقدم اسمها ولم يذكر فيه غير حرفين الحاء والعين (الفصل الثاني) في الألقاب وذكر فيه سبعة أحرف مرتبة (الفصل الثالث) في المجهولات وذكر فيه ثلاثة أحرف الراء والعين واللام اه

(تنبيه) ربما تجد في هذه الخلاصة ماصورته (تمييز) وقد قال مؤلفها في صدرها أنه إذا ذكر رجلا فيها وليست له رواية في كتب الحديث التي عينها في أولها وذكر أنها احتوت على رجالها أن علامة ذلك الرجل (تمييز) وإيضاح ذلك أنه حيث

اتفق اسم راويين واسم أبهما وكان أحدهما من رجال الكتب التي صرح بها في أول كتابه هذا والآخر ليس كذلك رمز على هذا الذي لم يذكر في تلك الكتب بما صورته (تميز) مثال ذلك عمرو بن خالد مولى بنى هاشم أبو خالد الكوفي الواسطي يروى عن حبيب بن أبي ثابت وعن زيد بن علي بن الحسين رضى الله عنهم وزيد هذا هو الذي تنتسب الزيدية لمذهبه فعمر بن خالد هذا كذبه ابن معين وقال أبو زرعة يضع وقال أحمد كذاب يروى عن زيد بن علي عن آبائه أحاديث موضوعة وقال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب قال إسحاق بن راهويه وأبو زرعة كان يضع الحديث وقال أبو حاتم تروك الحديث ذاهبه ثم ذكر إطباق الحفاظ على كونه كذابا وبوضاوع من ذلك قول الحاكم فيه أنه يروى عن زيد بن علي الموضوعات ونسب الأثرم أنه لم يسمع من أحمد بن حنبل من التصريح بالتكذيب لا أحد ما صرح به في عمرو بن خالد هذا وقال النسائي ليس بثقة ولا يكتب حديثه وذكر البخارى في الأوسط أنه منكر الحديث اه ملخصا من تهذيب التهذيب للحافظ بن حجر (قلت) وقال البخارى في كتاب الضعفاء الصغير أنه منكر الحديث مثل ما قاله في الأوسط فلما اشتبه عمرو هذا بعمر بن خالد أبي حفص الأعشى الكوفي الراوى عن الأعمش وهو يروى الموضوعات أيضا كما قاله ابن حبان كتب عنده لفظ (تميز) علامة عليه (قال مقيدده وفقه الله تعالى) إن الإمام زيد بن علي بن الحسين بن علي رضى الله عنهم أجمعين غنى عن أحاديث موضوعة ينسبها إليه عمرو بن خالد الواسطي الوضاع لكثرة ما آل البيت رضوان الله عليهم من الأحاديث الصحاح لأنهم ورثة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنوارهم مكتسبة من أنواره الشريفة وهم أولى الناس بحفظ سنته (ومما يؤيد ذلك) كثرة أحاديث أهل البيت رضوان الله عليهم ما جزم به الحافظ الجلال السيوطى في أوائل تدريب الراوى عن الحاكم فيما يحفظه لهم حافظ واحد وهو أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد ولفظه قال الحاكم وسمعت أبا بكر بن أبي دارم الحافظ بالكوفة يقول سمعت أبا العباس أحمد بن محمد ابن سعيد يقول أحفظ لأهل البيت ثلاثمائة ألف حديث اه بلفظه فإذا كان هذا قدر حفظ محدث واحد لأحاديث آل البيت فما بالك بما يحفظه لهم سائر حفاظ الحديث فهذا يعلم أن الإمام زيد بن علي رضى الله عنهما لا يضره كون هذا الراوى الذى ينسب للرواية عنه وضاعا إذ قد يروى عنه الثقة من الأحاديث الصحاح ما هو أكثر

من مسند ذلك الرجل الوضاع كما هو واضح لا يخفى وكتب أهل السنة مشحونة من أحاديث أهل البيت رضوان الله عليهم فهم في غنى تام عن الأحاديث التي لم تثبت صحتها ولا نسبتها إليهم رضي الله عنهم هذا أقل ما يجب علينا من بيان كثرة أحاديثهم رضي الله عنهم لوجوب محبتهم على جميع الأمة لقوله تعالى « قل لأستلکم عليه أجرأ إلا المودة في القربى » أسأله تعالى بجاه جدِّهم رسولنا محمد صلى الله عليه وعليهم وسلم أن يجعلنا من أهل مودتهم وأن يحشرنا في زميرتهم ويختتم لنا بالإيمان بالمدينة المنورة اللهم آمين وقد انتهت هذه النبذة في المدينة المنورة على ساكنها وآله وأصحابه الصلاة والسلام بإيضاح وضبط فنسأل الله الكريم أن ينفعنا بذلك ويشركنا مع مؤلف الخلاصة في الأجر والثواب والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وأصحابه أجمعين

(فائدتان) (الأولى منهما) في مصطلح الحافظ بن حجر في تصنيف كتابه المسمى بالإصابة في تمييز الصحابة إذ كان من المناسب لذكر مصطلح خلاصة الخزرجي المشتملة على تعريف رجال الحديث مطلقاً صحابة كانوا أم غير صحابة أن نذكر أيضاً مصطلح الحافظ بن حجر في كتابه الإصابة الخاص بتمييز الصحابة فربما يحتاج لبيانه من الطلبة من كان في أول طلبه لهذا الشأن غير ممارس لها وغير مطلع على تقسيمها الذي ذكره جامعها في صدرها فنذكره هنا إن شاء الله بجامع الإفادة وإن كان ليس كمثل مصطلح خلاصة الخزرجي في الخفاء . (والفائدة الثانية) في ذكر تاريخ مولد وسن ووفاة إمامنا الإمام مالك الذي وضع تأليف هذا المسمى دليل السالك وحاشيته في شأن موطنه وإن تقدم بعض ذلك في قولي :

ثم الإمام مالك قد انقطع \* بالموت عن ذى الدار في عام قطع الخ وذكر مثل ذلك في الأئمة الثلاثة الذين هم بقية أصحاب المذاهب الأربعة وهم الإمام أبو حنيفة والإمام الشافعي والإمام أحمد وبيان مواضع قبورهم جميعاً ومقدار المسائل الفقهية المختلف فيها بين الأئمة الثلاثة وهم من عدا أحمد

(أما الفائدة الأولى) ففيها أقول : اعلم أن الحافظ بن حجر رتب كتابه الإصابة على أربعة أقسام في كل حرف منه (فالقسم الأول) فيمن وردت صحبته بطريق الرواية عنه أو عن غيره سواء كانت الطريق صحيحة أو حسنة أو ضعيفة أو وقع ذكره بما يدل على الصحبة بأي طريق كان مع تمييزه ذلك كله في كل ترجمة (والقسم الثاني) فيمن ذكر

في الصحابة من الأطفال الذين ولدوا في عهد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لبعض الصحابة من النساء والرجال ممن مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في دوزن سن التمييز إذ ذكر أوائلك في الصحابة إنما هو على سبيل الإلحاق لغلبة الظن على أنه صلى الله عليه وسلم رآهم لتوفر دواعي أصحابه على إحضارهم أو ولادهم عنده حين ولادتهم ليحضنهم ويسمهم ويبرك عليهم فقد أخرج مسلم في صحيحه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم وأخرجه الحاكم في كتاب الفتن من مستدرکه عن عبدالرحمن بن عوف قال ما كان يولد لأحد مولود إلا أتى به النبي صلى الله عليه وآله وسلم فدعاه الحديث فأحاديث هؤلاء الأطفال عنه عليه الصلاة والسلام من قبيل المراسيل عند المحققين من أهل العلم بالحديث كما قاله الحافظ ابن حجر في ذكر تقسيم رجال الإصابة قال ولذلك أفردتهم عن أهل القسم الأول (والقسم الثالث) فيمن ذكر في كتب رجال الصحابة كالاستيعاب لابن عبد البر وأسد الغابة لعز الدين ابن الأثير والتجريد للحافظ الذهبي من المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ولم يرد في خبر قط أنهم اجتمعوا بالنبي صلى الله عليه وسلم ولا رأوه سواء أسلموا في حياته أم لا وهؤلاء ليسوا أصحابه باتفاق من أهل العلم بالحديث وإن كان بعضهم قد ذكر بعضهم في كتب الصحابة فقد أفصحوا بأنهم لم يذكروهم إلا للمقاربتهم لتلك الطبقة لأنهم من أهلها قال الحافظ ابن حجر ومن أفصح بذلك ابن عبد البر وقبله أبو حفص ابن شاهين فاعتذر عن إخراجه ترجمة النجاشي بأنه صدق النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حياته وغير ذلك ولو كان من هذا سبيله يدخل عنده في الصحابة ما احتاج إلى اعتذار ثم قال وأحاديث هؤلاء عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسله بالاتفاق بين أهل العلم بالحديث وقد صرح ابن عبد البر نفسه بذلك في التمهيد وغيره من كتبه (والقسم الرابع) فيمن ذكر في الكتب المذكورة على سبيل الوهم والغلط وبيان ذلك البيان الظاهر الذي يعول عليه على طرائق أهل الحديث قال الحافظ ابن حجر ولم أذكر فيه إلا ما كان الوهم فيه بيننا وأما مع احتمال عدم الوهم فلا إلا إن كان ذلك الاحتمال يغلب على الظن بطلانه قال وهذا القسم الرابع لأعلم من سبقني إليه ولا من حام طائر فكره عليه وهو الضالة المطلوبة في هذا الباب الزاهر وزبدة ما يخضه من هذا الفن اللبيب الماهر ما خصنا من أوائل كتاب الإصابة للحافظ ابن حجر المقصود عندنا بيان مصطلحه وقد أشار العلامة الأديب



الشيخ أحمد البدوي الشنقيطي إقليميا في نظم عمود النسب إلى هذا التقسيم الذي جعله الحافظ ابن حجر مصطلحا لإصابته بقوله :

القسم الأول من الإصابة • للعسقلاني هم الصحابة  
توفرت فيهم شروط صحبته • وبلغوا أوان حمل دعوته  
وثاني الأقسام لمن في الصغر • لعنه رآه خير مضر  
ثالثها من في الأوان خضرما • وليس منهم باتفاق العلماء  
رابعها في نبد • تفاحشا • غلظهم فيه وفيه ناقشا

وقوله في البيت الأخير في نبد من تفاحش الخ أراد به أن الحافظ ابن حجر جعل هذا القسم في بيان نبد أي طرح من تفاحش غلظ أصحاب السكتب المؤلفة في الصحابة فيه بذكرهم له في الصحابة مع أتصاح غلظهم في ذلك وضمير وفيه ناقش للحافظ ابن حجر صاحب الإصابة فهذه الآيات الخمسة حفظها مع فهمها معين على معرفة صنيع ابن حجر في الإصابة بسرعة في حين احتياج الطالب إلى الوقوف على أي رجل أراد من الأقسام الأربعة هذا هو المهم بيانه من مصطلح الإصابة وغيره لا يخفى ولا بأس بذكره باختصار تكميلا للفائدة فأقول في ذلك قد ذكر ابن حجر في أول الإصابة بعد بيان الأقسام الأربعة المذكورة فصولا ثلاثة

(الفصل الأول) في تعريف الصحابي وأصح ما وقف عليه الحافظ من ذلك

(الفصل الثاني) في الطريق إلى معرفة كون الشخص صحابيا

(الفصل الثالث) في بيان حال الصحابة من العدالة واتفاق أهل السنة على أن الجميع

عدول وأنه لم يخالف في ذلك إلا شذوذ من المبتدعة وذكر في هذا الفصل بعض الأدلة على تفضيل الصحابة ثم قال حرف الألف القسم الأول باب الهمزة بعدها ألف ثم قال باب الألف بعدها موحدة وهكذا إلى آخر الحروف مع الهمزة كأبواب فإن الباء هي آخر الحروف مع الهمزة فيه ثم بعد انتهاء الحروف مع الهمزة في القسم الأول قال القسم الثاني من حرف الألف في ذكر من له رؤية باب الهمزة بعدها ألف وهكذا إلى انتهاء الأقسام الأربعة في حرف الهمزة ثم شرع في حرف الباء على هذا النحو وذكر فيه الأقسام الأربعة بهذا الصنيع وهكذا إلى انتهاء الحروف . ولما أنهى كتاب الرجال بذكر أسمائهم أتبعه بكتاب السكبي منهم ثم أتبعه بكتاب النساء على

الترتيب السابق في الرجال كما صرح به في أثناءه ثم أتبع هذا بكتاب الكنى من النساء وكلها خلا قسم من الأقسام عن ذكر أحد فيه ذكر ذلك في محل خلوه سواء كان ذلك في أسماء الرجال أو أسماء النساء أو في كنى النوعين وآخر كتابه هذا كنى النساء هذا مصطلح الحافظ ابن حجر في كتاب الإصابة وبالله تعالى التوفيق

(وأما الفائدة الثانية) في تاريخ مولد و سن و وفاة إمامنا الإمام مالك وغيره من باقى الأئمة الأربعة ففيها أقول قد تقدم فى آخر فصل مناقب الإمام مالك الكلام على عمره و تاريخ وفاته فى المتن و الحاشية ولم أذكر هناك مولده صريحا و هو قول سنة ثلاث و تسعين على الأشهر و هو قول ابن بكير كما فى الديباج لابن فرحون و توفى سنة تسع و سبعين و مائة بلا خلاف فعمره سبع و ثمانون سنة كما صرحت به فى النظم سابقا بقولى و هو ابن سبع و ثمانين سنة . باعتبار سنة الميلاد و سنة الوفاة كما هو قول سخون و هو موافق للمشهور فى سنة ميلاده من أقوال كثيرة ( وولد الإمام أبو حنيفة ) سنة ثمانين و توفى سنة خمسين و مائة و هى السنة التى ولد فيها الإمام الشافعى رضى الله عنهم جميعا فعمره سبعون سنة ( وولد الإمام الشافعى ) سنة خمسين و مائة و توفى سنة أربع و مائتين فعمره أربع و خمسون سنة . ( وولد الإمام أحمد ) سنة أربع و ستين و مائة و توفى سنة إحدى و أربعين و مائتين فعمره سبع و سبعون سنة و قد نظم الشيخ عبد الله بن أحمد الأبنى المالكي موالدهم و وفياتهم و أعمارهم و قدر المسائل المختلف فيها بين مذاهب ثلاثة منهم مع بيان مواضع قبورهم فرأيت من المناسب إثبات ذلك هنا مع إصلاح و تصويب يسير لبعض أبيات منها و هى

الحمد لله الذى من قصده \* أتخفه بسؤله وأسعده  
مصليا على ختام الرسل \* محمد المبعوث بالدين الجلى  
وآله المطهرين الشيم \* وصحبه الذين هم كالأنجم  
فولد الفرد أبى حنيفة \* عام ثمانين مضت منيفه  
فى مائة وبعدها خمسون \* وفاته وعمره سبعون  
ضريحه المزور فى بغداد \* مشتهر بلجة القصاد  
والخلف بينه وبين الشافعى \* باد لسكل المعى بارع  
فى صور عتدها أهل المعكر \* محصورة آلافها فى اثنى عشر

سنة آلاف بأحكام الصلوات \* ومثلها في صور مفصلات  
ومالك بن أنس أسمى البشر \* عام ثلاث بعد تسعين ظهر  
وفاته في التسع والسبعينا \* ومائة من قبلها سنينا  
وعمره المولى أدام نفعه \* وهو ثمانون تليها سبعة  
وقبره المشهور بالمدينة \* أكرم بطيبة وطيب الطينه  
وبين مالك مع النعمان \* خلف رواه علماء الشان  
في صور عددها آلاف \* أربع عشر ثم لاخلاف  
وبين مالك وبين الشافعي \* ستة آلاف يعيها من يعي  
ثم محمد بن إدريس ظهر \* في مائة من بعد خمسين اشهر  
في أربع ومائتين قد قضى \* من نجبه وحل في دار الرضا  
وعاش أربعاً وخمسين سنه \* محرراً مذهبه ومثقنه  
والخلف بينه وبين من مضى \* من قبله قلنا به تعرضا  
ومصر مأواه وفيها قبره \* والله أعلى في ذراها ذكره  
ثم الإمام أحمد بن حنبل \* مولده قد كان في القول الجلي  
في أربع من بعد ستين تلت \* مائة عام قبلها تزلت  
ومات في إحدى وأربعينا \* ومائتين قبلها سنينا  
وعمره سبع وسبعون كما \* قد حققته وروته العلماء  
وجاور النعمان في بغداد \* أكرم بهم أئمة الرشاد

وما اعتمده في مولد إمامنا الإمام مالك هو الأشهر المعروف عند من له خبرة بتراجم  
الرجال وهو الذي شهره ابن فرحون في أول الديباج وكذلك ما اعتمده في عمره فهو  
الموافق لما شهره صاحب الديباج وهو الذي في تزيين الممالك للجلال السيوطي ناسبا  
لسحنون ولفظه قال سحنون عن عبد الله بن نافع توفي مالك وهو ابن سبع وثمانين  
سنة وأقام مفتيا بالمدينة بين أظهرهم ستين سنة اه هذا هو المشهور في ميلاده وعمره  
رحمه الله لاما اشهر عند العامة الآن من كون ميلاده سنة تسعين وأن عمره تسع وثمانون  
اغترار بالآيات التي رمز صاحبها بالموالد الأئمة ووفياتهم وأعمارهم التي فيها \* ومالك في قطع  
جوف ضبطا \* فقد جرى فيها على غير المشهور كما علمت مما أسلفناه وبالله تعالى التوفيق  
(تمة) - حكى الإمام النووي أن الناقلين للحديث (سبع طبقات) ثلاثة مقبولة وثلاثة

مردودة (والسابعة) مختلف فيها فالأولى . من المقبولة أئمة الحديث وحفاظهم يقبل تفردهم وهم الحججة على من خالفهم . والثانية دونهم في الحفظ والضبط لحقهم بعض وهم . والثالثة قوم ثبت صدقهم ومعرفتهم لكن جنحوا إلى مذهب الأهواء من غير أن يكونوا غلاة ولادعاة (فهذه الطبقات) تحمل أهل الحديث الرواية عنهم وعليهم يدور نقل الحديث . والأولى من المردودة من وسم بالكذب ووضع الحديث . والثانية . من غلب عليه الوهم والغلط . والثالثة . قوم تغالوا في البدعة ودعوا إليها فخر فوا الروايات ليحتجوا بها (وأما السابعة المختلف فيها) فقوم مجهولون انفردوا بروايات فقبلهم قوم يرددهم آخرون (هذا وليعلم أواقف) على هذه الحاشية المختصرة إنني إنما أخصتها من شرحي الواسع على نظمي هذا . المسمى تبين المدارك لنظم دليل السالك لتكرن عجالة للطلاب . ومطية للجدد الراكب . وليقرب تناول ما اشتملت عليه . ويسهل حفظها مع حفظ متن النظم لمن قصده والتفت إليه . ويتيسر طبعها الناقله مباينها . مع إتقانها وسهولة معانيها . وقد عرفت فيها بعض رجال الحديث المذكورين في متن النظم وأعرضت عن بعضهم حسب ما اقتضاه الوقت من اشتغال البال مع تراكم الأمراض والأهوال . هذا مع كوني كنت حريصاً على تعريف الجميع ولومع الاختصار فلما قدر الله الاقتصار على تعريف بعضهم دون البعض رضينا بقدر الله في ذلك وفي غيره ونأسينا بقول بعضهم .

مالا يدرك كله . لا يترك جله . على أنه إن يسر الله لنا فرصة تتبعنا إن شاء الله تعريف كل من ذكر في هذا النظم مع ذكر مباحث وافية في سائر الأبواب . ليعم نفعها جميع الطلاب . ومن شاء الوقوف على تراجم من ذكر في هذا النظم من الرجال فليراجع شرحنا الكبير له المسمى تبين المدارك لنظم دليل السالك . ففيه إن شاء الله تعالى ما يشفي غليل الطالب . من الفوائد اللطيفة والمطالب (وليكرر) هذا آخر هذه الحاشية النافعة إن شاء الله جعلها الله تعالى من أعمالنا المقبولة عنده جل ذكره ثم عند خلقه ليرجع نفع ذلك إلينا وينتفع بها أهل العلم في آخر الزمان طبقة بعد طبقة .

« وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين » وكان انتهاؤها انسلاخ ذي الحجة سنة اثنتين وخمسين وثلاثمائة وألف بمصر القاهرة على يد مؤلفها محمد حبيب الله بن الشيخ سيدي عبدالله بن مايا بن الجكني ثم اليوسفي نسباً الشنقيطي إقليما المالكي مذهباً المدني مهاجراً ومدفناً إن شاء الله تعالى بعد أن كتبت جلها قبل ذلك بنحو ست سنين والصلاة والسلام على سيدنا محمد رسول الله شفيع المذنبين وعلى آله وأصحابه المجاهدين لإعلاء الدين اه

هذه تقاريط علماء مكة المشرفة والمدينة المنورة وغيرهما  
لهذا النظم النفيس عند تمامه بمكة المشرفة قبل تأليف حاشيته هذه وشرحه  
المسمى تبين المدارك فمنهم مفتي المالكية بمكة  
العلامة الشيخ محمد عابد بن حسين وصورة ما كتبه

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

إن أحسن عقد منضد من فرائد المعاني في أسماط طروس المباني المعربة لبديع  
الحديث حمد الله الذي وفق من شاء وأراد به خيراً لتشييد دعائم السنة المصطفوية  
في القديم والحديث والصلاة والسلام على سيدنا محمد القائل : نضر الله امرأ سمع  
مقالتى فرعاها فأذاها كما سمعها وعلى آله وأصحابه ومن جاراها على منهاج الشريعة  
المحمدية الحسنة وتبعها

﴿وبعد﴾ فندشمت نظم مقدمة شرح المرطأ عقداً فريداً قد نضده بنان أفكار  
العلامة المحقق المحدث الشيخ محمد حبيب الله بن مايا بن الإحسان تنضيدا حميدا وجعله  
حلة لجيد شرحه الفائق البديع على موطأ الإمام الأعمش إمام دار الهجرة النبوية  
ذى المقام الرفيع فجزاه الله خير الجزاء ونجاه من مكروهات يوم الجزاء وأكثر الله  
من أمثاله بمحمد خاتم الرسالة وآله صلى الله عليه وسلم وآله وصحبه وكرم  
كتبه مفتي المالكية بمكة المحمية

محمد عابد بن حسين تحريراً في ٢٩ ذى القعدة سنة ١٣٣٧

ومنهم أخوه العالم العلامة المحقق ناظر معارف الدولة العربية الهاشمية  
الشيخ محمد على المالكي وصورة ما كتبه

إن أعذب مانث به مؤلف أو خطيب وأحلى ماتحلت به مقدمة شرح موطأ  
الحديث العجيب حمد الله الذى أرسل رسوله بالهدى ودين الله وجعل كلامه كله وحياً  
يوحيه الأمين رسول الحق فما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى وجعل جميع  
أفعاله تشريعاً للعباد وتشريحاً فهو الهادى إلى الصراط المستقيم ولولاه ما خلق الله  
من فلك ولا ملك ولا رسول كريم اللهم فصل وسلم عليه وعلى آله وصحبه وكل منتم إليه

(أما بعد) فإنى قد رأيت النظم المسمى دليل السالك إلى موطأ مالك فإذا هو كالمقدمة لشرح موطأ إمام دار الهجرة النبوية وكلاهما للعلامة المحقق المحدث الشيخ محمد حبيب الله بن مايا بن الشنقيطى ووجدته ذا تحقيقات عليية وفرائد فوائد نظمت فى أسماط سطور بجيد عرائس التبيان قلائد إلا أنها فاقت جواهر قلائد نحور العرائس بأنها لا تقوم بخالص المسجد ولا بأعظم النفائس فلذا حقّ للسان حالها بمحافل الفحول أن ينشد مفاخرأ ويقول ؛

بشرى بنظم جواهر فى عسجد • يحلو مقـدّمة لشرح مفرد  
شرح الموطأ للإمام الأصبحى • بدار هجرة خير رسل أحمد  
نظم الفرائد فى القلائد تزدهى • حسنا بجيد حديث شرع محمد  
جمع الفوائد فى محاسن روضة • تزهو مقـدّمة لشرح الأوحد  
أعنى حبيب الله قدوة ذى النهى • العالم الشنقيطى خير بمجد  
ذاك الهام محمد المولى ابن ما • أبى العطاء للاند مترّد  
لازال بدر علومه بكّاله • يهدى العباد بكل نظم مرشد  
قاله بفمه ورقه بقلبه العبد الحقير

وكيل معارف الحكومة العربية الهاشمية

محمد على بن حسين المسالكى رحمه الله

ومنهم العلامة مفتى الشافعية بمكة المشرفة

السيد عبد الله الزواوى الحسنى الإدريسي

وصورة ماكتبه

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه وجنده وحزبه  
(وبعد) فقد اطّلع الأمر برقم هذه الأحراف على نظم العلامة الحجة الفضيل اللوذعى المثيل مولانا الشيخ محمد حبيب الله بن مايا بن الشنقيطى ثم المدنى المسمى بدليل السالك . إلى موطأ الإمام مالك المخصوص لإثبات صحة أحاديث موطأ إمامه الأَعْظَم عالم المدينة حجة الأئمة إمام المذهب الإمام مالك رضى الله عنه ونفعنا به والردّ على المخالف فى ذلك وغير ذلك من المباحث الجليلة النافعة فوجدته نظماً لطيفاً منسجماً محتويّاً على أدلة قوية كافية فى إثبات مقصده وهو أن الموطأ غير

نازل في المرتبة عن الصحيحين بل هو مماثل لهما بل مقدم عليهما بالسبق كيف لا ومؤلفه إمام السنة وشيخ الأئمة نفعنا الله به أمين وجزى المؤلف في تدوينه له خير الجزاء وقد أثبت أيضاً قول الإمام الأعظم حجة الأئمة عالم مكة إمام المذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه ونفعنا به في حق شيخه وحق موطنه من غير تأويل ولا تقييد ببراهين قوية فجزاه الله في عمله هذا خير الجزاء ولا شك أن هذه الرسالة المنظومة الجميلة حرة بأن يعتنى بها ويظهر ذكرها بطبعها حتى يعم نفعها وتعم الاستفادة بها وفضل الموطأ ونفعه وفوائد الأحاديث الكريمة التي فيه شهير ولا ينكره أحد حتى الإمامان الهامان ابن الصلاح والحافظ ابن حجر لا ينكران فضله وتقدمه ونفعه وإن تكلمنا من جهة مراسيله بما هو مقتضى الاجتهاد وكل ماجور في عمله حسب نيته وفهمه فيجزى الله الجميع خير الجزاء أمين

أمر برقمه الفقير العاجز مفتي الشافعية بالأقطار الحجازية  
الراجي غفران المساوي عبد الله بن المرحوم السيد محمد صالح الزواوي الحسني الإدريسي  
المكي كان الله لهما في الدارين أمين

ومنهم العالم العلامة البركة المدرس بالمسجد الحرام

الشيخ عمر بن أبي بكر باجنيد

وصورة ما كتبه

بسم الله الرحمن الرحيم

حمداً لمن أطلع علماء الدين الحنفي في سماء الإجلال نجومها وخص بقوة الحجية ونضارة الوجوه منهم حملة الحديث الشريف حديثاً وقديماً فكم أحيوا من السنة داثراً وردعوا عن طرق الغواية عاثراً لنفسه ظلوماً والصلاة والسلام الأتمان الكاملان على من ختم الله به الرسالة وأزاح به عنا حجب الجهالة سيدنا وحبينا محمد وعلى آله الذين اقتبسوا من مصباح أنواره وأصحابه وحملة شريعته المغتفرين من بحار علومه وأسراره وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم لقائه :

(وبعد) فإنه لما وفقني الله تعالى وله الحمد والمنة للاطلاع على هذه المنظومة الجوهرية والفصول الذهبية المسماة بدليل السالك إلى موطأ سيدنا الإمام مالك ألفتها بعد الفحص بكل وصف جميل جدرة وحرية . وفي إصابة الغرض لما وضعت له آية

جلية كيف لا وناظم عقدها حسنة الدهر وغرة جبين العصر الهام النبيل والعلامة الجليل صديقنا ذو الفضل الجلى والمقال العلى الشيخ محمد حبيب الله بن سيدى عبدالله المايابى الشنقيطى الشهير بطول الباع وسعة الاطلاع فى كل فن شرعى وأدبى ولعمرى أنه حفظه الله قد أجاد وأفاد . وسلك فيما أورده فى منظومته هذه سبيل الإنصاف والسداد فقد أجلى فيها مالموطأ الإمام الجليل سيدنا مالك بن أنس رضى الله عنه من درجة الصحة وعلو الإسناد وأبان مزيد فضله بين كتب الحديث بعد أن جهل بين علماء المتأخرين أو كاد . ومقاله ثناء عليه صفوة نساء الأئمة وصياقلة المحدثين النقاد الذين عليهم المعول فى صحة النقل والاعتماد . بأوضح حجة وأجلى حجة فجزاه الله عن الإسلام وأهله خيراً وأدامه للأمة المحمدية مؤملاً وذخراً . ولا برحت مناهل العلوم بتحقيقاته عطرة . ورياض المعارف بإرشاداته نضرة . ونفوس أهل الإلحاد بأسنة أقلامه مندحرة بجاه سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه الكرام البررة كتبه بمجلا خادم العلم بالحرم المسكى الشريف عمر بن أبى بكر باجنيد مصلياً مسلماً ومنهم العالم العلامة المدرس بالحرم المدنى على صاحبه الصلاة والسلام الشيخ حمدان الويسى الجزائرى

### و صورة ما كتبه

الحمد لله الذى يمن على من يشاء من عباده بما شاء من الخيرات . ويخصه بما أراد من مزيد النعم والفضائل المتخيرات . وصلى الله على سيدنا محمد القائل إنما أنا قاسم والله المعطى أعنى من النعم والخصائص الباهرات وعلى آله وأصحابه أولى الخصوصيات التى لا مطعم لأحد فيها تحفة واصلة إليهم من رب البريات . هذا وقد أطلعنى العلامة المحقق الفهامة المدقق الجامع بين الفروع والأصول . فى المعقول والمنقول . خاتمة المحققين والوارث لعلوم الأئمة المجتهدين الشيخ محمد حبيب الله أطال الله بقاءه ومن عليه بنعمه الغزيرة وتوفيقه ومتع المسلمين بعلومه وتحقيقه وتدقيقه على منظومة حافلة فى بيان فوائد كالفرائد تتعلق بموطأ إمامنا مالك سماها دليل السالك . إلى موطأ الإمام مالك سلك فيها أحسن المسالك ، وأقام الأدلة الباهرة والحجج القاهرة على أن أصح الكتب المؤونة فى الحديث هو ذلك المؤلف الكبير بشهادة الجم الغفير من كل طائر الصيت شهير وأفاض فى الكلام مع المعارضين وكتبهم بسيف أدلته القاصمة لظهر كل معاند



يريد تغطية الحق بترهات الابطال وأشبع الكلام في عدد نسخ الموطأ وبيان المشهور منها وعدد رواها وسائر صنيعه وجعل له خاتمة مهمة في مقاصد حسنة بين ما يتعلق بالقرآن والحديث للمقلد وغير ذلك (وبالجملة) فإنني لم أر لأحد من المتقدمين ولا من المتأخرين مثل هذا المجموع فكان يتعين على كل مالكي بل على كل من كان من أهل العلم أن يجعله عدة يدفع به في نحور كل جماعة معاندة ملدة وأشهد بالله أن هذا المجموع من المتذخرات التي أذخرها الله لهذا الشهم المحقق النحرير المدقق ورحم الله ابن مالك في تسهيله إذ يقول وإذا كانت العلوم منحة إلهية ومواهب اختصاصية فغير مستبعد أن يدخر للمتأخرين ما عسر على كثير من المتقدمين فالحمد لله الذي يخص من شاء بما يشاء من الخصاصيات التي لا مطمع لاحد فيها لاسيما في هذه الأزمنة الكثيرة الجهل المشوبة بأنواع البدع وضروب الضلالات فهنيئاً لمؤلفها وجزاه الله خيراً عن الإسلام والمسلمين وجعله الله تعالى بمنه وكرمه من العلماء العاملين آمين

قاله بلسانه وكتبه بيده وبنانه حمدان بن أحمد الونيسي

خادم العلم بالحرم النبوي الشريف غفر الله له آمين

حرر في ٢٣ ذي الحجة سنة ١٣٣٧

ومنهم أخوه لأبيه وأمه العلامة المحقق حافظ الوقت مفتي المالكية  
بالمدينة المنورة وصورة ما كتبه

الحمد لله الذي أنزل على نبيه الكتاب . المبين بالأحاديث المرفوعة بالأصحاب . وعلى آله وأصحابه ما تعاقب الليل والنهار . وما اشتاق عالم إلى حل مغلق الأحاديث والآثار (وبعد) فلما تأملت نظم أخى العلامة العاضل الشيخ محمد حبيب الله من هو من صغره كبير أقره الموضح به ترجيح ومقاصد موطأ الإمام مالك . من هو لأشتات العلوم حائز ومالك ورأيت ما فيه من السلاسة والانسجام . والإحاطة بما يرومه كل ذي مرام علمت أنه مستحق الإقبال من كل الوري . وأن يقال فيه كل الصيد في جوف الفري . لما فيه من الفوائد العجيبة والأدلة البارعة الغربية فكان للموطأ عقداً تفاصيله فرائد الكلام . وسلكه تبيين الصحاح من السقام فنته درمنشه بلسانه وجنانه . وياويح من فاته جمعه بقلبه وبنانه . وقد اقتصر في تقريره على هذين البيتين لما فيهما من الكفاية لسالم أفضل الأصغرين فقلت :

فله نظم رام تصحيح ماضى ◦ عن السالف الماضى ومرض ما نضا (١)  
فأبدى لنا أن الموطأ راسخ ◦ له الفضل إبداء به الشافعى قضى  
كتبه مفتى المالكية بالمدينة المنورة

محمد الخضر بن الشيخ سيدى عبدالله بن مايا بن الجكنى عامله الله بإطفه الخفى  
وذلك فى ٢٠ جمادى الأولى سنة ١٣٣٨

ومنهم العالم العلامة الشهير كوكب المجد المنير من طار صيته فى الآفاق وحاز من بين  
أقرانه قصب السباق وامتاز عن أهل بلاده بكثير من العلوم لاسيما علم التفسير وعلم  
الحديث لتشميره عن ساق الجد فى طلبها وعكوفه على ذلك العمكوف النافع الشيخ  
سيدى بن سيدى محمد بن الشيخ سيدى رحم الله الجميع فإنه لما اطلع على هذا النظم  
وأعجبه لما فيه من التحرير والتحقيق وجمع الشوارد مع غاية التدقيق أرسل من قطر  
شنيق لمؤلفه بمكة المشرفة هذه التصيدة البديعة وهى :

حى الإله حبيب الله من لزما ◦ بيت الإله وحى البيت والحرما  
إن الزمان إذا يابى وجود فى ◦ مثل ابن مايا لم يعدد من الأوما  
ما زال يدأب فى علم وفى عمل ◦ يقفو بأعماله آثار ما علما  
حتى أباح حى العلياء فى زمن ◦ قلّ المبيح من العلياء فيه حى  
بالعشر يقرأ آيات الكتاب كما ◦ قد كان أنزلها رب الورى حكما  
مشفوعة من أحاديث الرسول بها ◦ قد كان صححه الحفاظ والعلماء  
إن الذى أمسكت كفاه معتصما ◦ بدين قد أمسكت كفاه معتصما  
طابت أرومه (٢) قدما ومحتده ◦ والفرع إن كرمت أعراقه كرما  
يسعى مساعى آباء له سلفوا ◦ ساعين للمجد سعى السادة الكرما  
لا يرتضى أنه لا يرتضى خلفا ◦ ومن يشابه فعال الأصل ما طلبا  
أبدى تصانيف قزت عين ناظرها ◦ كالدر يحسن منشورا ومتنظما  
أوروضة مزرباض الحزن طيبة ◦ غناء جادعليها الغيث وانسجما  
يسمو إلى الحرمين الطاهرين فما ◦ ثنى عزيمته العذال إذ عزما

(١) أى هزل

(٢) فى القاموس مانصه والأرومة وتضم الأصل ج أروم اه بلفظه

إن المكارم أرزاق مقسمة \* بين البرية ممن يبرأ النسا  
 نهوى الوصول إلى أرض الحجازفا \* تنفك نذ كذاك البان والعلما  
 لكننا الخلق مجبور تصرفه \* أيدى المقادير مضطراً ومعتزما  
 وربما تسعد الأيام آونة \* فيدرك المرء آمالاً له ربما  
 رشدتهم أيها السادات إنكم \* أعلمتم للإله النجب والهما  
 أرضى سواكم قعود الخالفين وما \* زالت نجائبكم تسمو بكم قدما<sup>(١)</sup>  
 بوركتم وجزيتم كلّ صالحه \* دنيا وأخرى ودام الشمل ملتئماً  
 بجاه سيدنا المختار من مضر \* وسائر الأنبياء السادة العظما  
 عليهم صلوات الله ثم على \* تال سبيلهم بدءاً ومختتما اه  
 وقد كافاه ناظم دليل السالك عليها بقصيدة بدبعة في بحرها ورويا أرسلها إليه في  
 حياته رحمه الله تعالى وتقبل منهما مآ آمين وأولها

حتى البلاد وخصص روضة الكرما \* واسفح دموعك من شوق العهود دما  
 وحتى من ساكني أرجائها علما \* حاز السيادة عن أنظاره العلما  
 بالشيخ سيدي يدعى وهو من صغر \* وصف السيادة ينمى فيه ما انفصما  
 حتى أباح حريم المجد واقتبست \* منه المعارف وانقادت له العظما  
 الخ وهي طويلة

وقد قرظ دابل السالك وحاشيته هذه الأستاذ المحقق الذائق . المدقق الشاعر النائق  
 الشيخ على داود بن إبراهيم المرجى الشافعي الإمام بمسجد الشيخ سيدي نصر بيولاقي  
 مصر بهذه الرجزية الظريفة وهي :

يا طالب العلم اجتهد ولا تكن \* لفرصة سانحة بتارك  
 ويانوه ما استطاب نومه \* عما يفيدته انتبه وادارك  
 وثق بأن الخير فيما قد روى \* عن صفوة الخلق أولو المدارك  
 فاقصد إليه كي تفوز بالمني \* واسلك إليه أقرب المسالك  
 واقف آثار أئمة الهدى \* وكن لهج القوم خير سالك  
 ولن ترى مع الصحيحين إذا \* مثل موطأ الإمام مالك

(١) في القاموس القدم بضم تين المضى أمام أمام اه بلفظه

فياله من عمدة لسالك \* وباله من عدة لناسك  
 وإن تكن في حاجة لمرشد \* إليه فاسترشد دليل السالك  
 نظم ابن ماياي حبيب الله من \* عزّ له اليوم القرين المالكي  
 در أجاد نظمه وسبكه \* فياله من ناظم وسابك  
 أجاد سبك دره وما اكتفى \* فجاءنا بحيلة السبائك  
 حاشية قد فصلت آياتها \* وأشرقت فضاء كل حالك  
 فلا تدع إضاءة الحالك إن \* تشفق على النفس من الحوالك  
 وكم صنع لحبيب الله في \* باب الحديث للقلوب مالك  
 جزاه في جنات عدن ربه \* صحبة مالك على الأرائك  
 مجتمع الشمل بمن يحبه \* في منزل الكرامة المبارك  
 وصل يارب وسلم أبداً \* على النبي وآله وبارك

على داود إبراهيم المرجى الشافعي

الإمام بمساجد وزارة الأوقاف بمصر

وقد قرظهما أيضا الأستاذ الأديب الشاعر الذائق النجيب الشيخ المختار ابن أحمد  
 محمود الجكني ثم الموساني ، الشنقيطي إقايما بهذه الأبيات الكاملة أشار فيها لبعض  
 ما شتمل عليه دليل السالك وحاشيته (إضاءة الحالك) من الفوائد السنية - وهي :

متع فؤادك في إضاءة حالك \* بعض المسائل من دليل السالك  
 فلقد أضاء بها وضاء بمتنها \* لذوى الحجما جزما صعاب مدارك  
 فأخو الجهالة يستنير بما حوت \* وبها انتفاع أخى العلوم الناسك  
 جمعت مفاخر مالك نجم الهدى \* وبها تراجم كل حبر سالك  
 من نظم من جمع الخصال ولم يقل \* لإبائها ضجراً دواء الفارك  
 فاشدد يدك بما تضمنه تفر \* بمدارك علمية ومسالك  
 أبدى حبيب الله دام بقاؤه \* زبدأ بها حلّى موطأ مالك

كتبه المختار بن أحمد محمود الجكني ثم الموساني الشنقيطي إقايما

# فهرس

إضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك

إلى موطأ الإمام مالك

صفحة

٢ أول خطبة النظم والحاشية معاً

٣ توجيه تسمية المؤلف لنفسه في أول النظم وما بينه وبين الفوائد في تسمية المؤلفين أنفسهم في مؤلفاتهم

٧ (مقدمة) في أول من ألف في الصحيح وبيان أنه الإمام مالك في القول الصحيح

١٣ فصل في بيان صحة موطأ الإمام مالك وبيان أن المتصل فيه أخرجه الشيخان غالباً أو أحدهما أو الجميع

١٦ فصل في رد دليل ابن حجر ومن وافقه على أصحية صحيح البخارى عن موطأ الإمام مالك رحمه الله تعالى وفي الحاشية هنا نكت بدعيه . وتحقيقات رفيه . يذبحى الوقوف عليها .

١٩ رجوع الحانظ بن حجر في نكته على ابن الصلاح عن تقديم صحيح البخارى في الصحة على موطأ مالك وتصريحه بأن لا فرق بين الموطأ وصحيح البخارى في الصحة كما هو الذى جزم به أيضاً الشيخ صالح الفلانى العمري المحدث الشهير المدنى توطناً

٢٠ فصل في احتجاج الأئمة الثلاثة بالمرسل كالشافعى إن اعتضد بغيره ومن ذلك ما فى الموطأ منه .

٢١ ترجمة القسطلانى شارح صحيح البخارى

٢٢ تعريف شرط البخارى وهسلم ومعنى المراد به نظماً ونثراً

٢٤ مبحث الحائف بالطلاق على صحة أحاديث موطأ مالك هل يحنث به الحالف أم لا

٢٧ فصل فى إطلاق جماعة من النقاد عليه اسم الصحيح الخ

٢٩ إحضار والد الجلال السيوطى له وهو صغير فى حلقة دروس الحانظ بن حجر

- للبرك بسماع الحديث وقد نفعه الله بذلك ففتح عليه فتحاً مبيناً لا ينكره منصف  
 فقد بلغت مصنفاته سنائة وألف في جميع الفنون رحمه الله ونفعنا ببركته أمين
- ٣١ فصل في بعض ماشابه فيه البخارى . موطأ الإمام مالك الخ
- ٣٥ تعريف التحقيق والنميق والتدقيق والترقيق والنوفيق نثراً ونظماً
- ٣٦ فصل في زيادة أدلة صحته وتأسيس محجته
- ٣٩ فصل في وجه احتجاج الإمام مالك والبخارى بما عدا المتصل الخ
- ٤٠ فصل في بيان عدد نسخ الموطأ وسبب تسميته بالموطأ الخ
- ٤٥ قال مقيده وفقه الله تعالى الخ وهو كلام نفيس يتعين الوقوف عليه
- ٥١ فصل في عدد رواية الموطأ عن مالك على سبيل الاختصار
- ٥٣ فصل في مراتب رواية الموطأ وتفاوتهم في الثبوت
- ٥٤ فصل في المعروف من عدد رواية مالك إجمالاً والموطأ وغيره
- ٥٥ الكلام على أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور وموته قبل دخول مكة بسبب  
 دعاء الثورى عليه متعلقاً بأستار السكعبة لأنه كان عازماً على قتله وتعليق رأسه بالمسعى
- ٥٦ بيعة المأمون ليلة قتل الأمين وذكاؤه والكلام على روايته الموطأ عن مالك  
 واحتمال وقوعها .
- ٥٨ فصل في جواز العمل والاعتماد على ما في الموطأ من الأحاديث وفي بيان الكتب  
 التي يروى ما فيها من الأحاديث دون شرط وما يعتمد عليه منها الخ
- ٥٩ فائدة ذكر فيها ضابط للكتب التي منها الصحيح والضعيف والحسن بتمييز  
 الكتب التي لا يوجد فيها غير الصحيح نثراً ثم نظماً للذوات حفظه الله تعالى
- ٦٠ فصل في بيان عدد الزمن الذي ألفه فيه الإمام مالك الخ
- ٦٢ فصل في عدد أحاديثه المتصلة والمرسلة والمرقوفة وما فيه من أقوال التابعين
- ٦٣ ( تنبيه ) جملة هذا العدد المذكور في قول الأبهري الذي نظمناه هنا منها الأحاديث  
 الأربعة الخ وهي الأربعة التي لم يوصاها الحافظ بن عبيد البر المشهوره الخ  
 الكلام عليها
- ٦٦ فصل في صنيع الإمام مالك في موطئه وشبهه من مصنفاته رضى الله عنه

- ٦٦ فصل فى تقديمه عمل الصحابة رضى الله عنهم والتابعين من أهل المدينة على الحديث المروى بطريق الآحاد
- ٦٧ حاصل الكلام على معنى عمل أهل المدينة الذى هو حجة عند الإمام مالك ومن واقفه وكلام القاضى عياض فى ذلك الخ
- ٧٠ فصل فى مهماته وقد قدمنا مهمات رجاله على مهمات نسائه
- ٧٤ مهمات النساء
- ٧٥ فصل فى تقييد المدونة غالباً للموطأ وتخصيصها له كذلك وفيه الكلام على القبض والسدل وتقوية أدلة السدل عند المالكية على القبض على طريق المحدثين والفقهاء فى النظم وفى حاشيته الخ
- ٧٦ ما ذكره الخطاب فى القبض فى صلاة الفرض ومن ذلك المنع فى قول واستكمال البحث على تأييد القول بكرأته فى الفرض وترجيح السدل عليه الخ
- ٧٩ مبحث بيان كرن رواية القبض فى الفرض التى فى الموطأ قيل فيها بالإرسال وتوجيه ذلك
- ٨١ مبحث انتقال الإنسان من مذهبه إلى مذهب آخر
- ٨٤ مبحث جواز إظهار المقلد للدليل فى متن هذا النظم
- ٨٥ بيان كلام الحافظ ابن عبد البر فى أول كتابه الكافى وتصريحه بأنه اقتصر فيه على الأصح عملاً من عمل أهل المدينة والأوثق نقلاً وبيان كتب المالكية التى جمعه منها
- ٨٦ فصل فى بعض مناقب الإمام مالك مؤلف الموطأ وفيه الحث على العلم والعمل والتعليم مع فوائد من كلام الإمام مالك رحمه الله تعالى وغيره
- ٨٨ ماقاله ابن المنير من عادة مالك إذا سئل وأنه كان لا يجيب فى مسألة حتى يسأل فإن قيل نزلت أجاب وإلا أمسك عن الجواب الخ وهو مبحث نفيس
- ٩٠ مبحث كون العلم كان فى صدور العلماء فى الزمن الأتول وصار فى الأوراق بعد ذلك وما ذكره الناظم فى حاشيته هنا عن الفلشاني وغيره
- ٩١ مبحث قول مالك ليس العلم بكثرة الرواية وإنما هو نور وفهم يضعه الله

## صفحة

في قلب من يشاء

- ٩٢ مبحث منع الإمام مالك لأير المؤمنين هرون الرشيد من أن يحمل الناس على الموطأ توسيعاً على الأئمة
- ٩٣ مبحث وصف مالك بعالم المدينة وتخريج الحديث الوارد فيه
- ٩٤ مبحث قول مالك من تفقه ولم يتصوّف فقد تفسق الخ وبيان معناه
- ٩٦ مبحث ذكر قول كل من الأئمة الأربعة لأصحابه أن لا يعملوا من رأيه إلا بما وافق الكتاب والسنة ثراً ونظماً
- ٩٧ مبحث قول مالك إن المرء قبل الأربعين أولى له التعلم لوجه الله تعالى وأنه بعدها يطوى فراش النوم ويشغل بالعبادة
- ٩٨ مبحث أن العمر كله أوان لطاب العلم وذكر من طلبه بعد السبعين كالحسن ابن زياد تلميذ أبي حنيفة
- ١٠٠ حث الناظم طلبة العلم على حفظ المتنون
- ١٠٠ بيان كون التعليم بالتصنيف أولى منه بالتدريس وماوجه به
- ١٠٠ كلام الحافظ بن حجر في العمل بما ورد في الكتاب والسنة والتشاغل به عن طلب العلم هل هو الأولى أو الأولى زيادة طلب العلم وما في ذلك من التفصيل وهو كلام نفيس
- ١٠٣ الإمساك عن التحديث إذا خشى الهرم وقول ابن خلاد الراهمزمي أن الثمانين حدّ لذلك
- ١٠٤ الإشارة إلى قصة الغاسلة التي التصقت يدها على فرج الميتة وإفتاء مالك بأنها إذا حدثت حدّ القذف انطلقت يدها
- ١٠٤ تاريخ موت الإمام مالك
- ١٠٦ فصل في بيان أخذ الأئمة الثلاثة عن الإمام مالك مشافهةً أو بواسطة كالإمام أحمد عن الشافعي
- ١٠٨ تبين حديثين بما رواه أبو حنيفة عن مالك ووجودهما في جامع مسانيد أبي حنيفة للخوارزمي المطبوع بحيدرآباد



- ١١٠ ترجمة كعب الأحبار وتوثيقه بإطباق أئمة الحديث
- ١١١ ( فائدة ) فى بيان كون الأئمة الأربعة كل واحد منهم شبيه بواحد من الخلفاء الأربعة فى كيفية الاجتهاد والعمل
- ١١٢ ترجيح مذهب مالك من طريق الاعتبار والنظر وفى ذلك اعتباران الخ
- ١١٥ فصل فى اتصال أسانيد المؤلف بالموطأ إلى الإمام مالك وفى الحاشية هنا كلام نفيس على الإسناد والحض عليه
- ١٢٣ ترجمة الحافظ بن حجر بالاختصار ووصفه بأمر المؤمنين فى الحديث
- ١٢٥ تذييه ووجهه فى الفرقة بين يحيى بن يحيى التيمى النيسابورى شيخ البخارى ومسلم ويحيى بن يحيى الليثى الأندلسى
- ١٢٦ طريقة أخرى وتحويل
- ١٢٨ بيان قولهم بالشرط المعتبر عند علماء الأثر
- ١٢٨ فائدة من الشرط المعتبر عند أهل الأثر أخذ العلم عن أهله لامن الأسفار الخ
- ١٣٠ ( الخاتمة ) رزقنا الله بحسنها حسن الخاتمة
- ١٣٠ الفصل الأول منها فى جواز الاستدلال بنص القرآن والحديث للمقلد وغيره
- ١٣١ بيان الاستدلال الذى يسمى بالاستبصار وهو خلاف الاستدلال الذى هو نوع من القياس
- ١٣٢ تخريج حديث عليكم بسنتى الخ
- ١٣٤ ما قيل فى أن ماعدا القرآن والحديث والفقهاء فى الدين مشغلة ووسواس الشياطين
- ١٣٥ التحقيق فى كيفية التعلم هى أن يقرر المدرس المتن وبين المشكل ويتمم الناقص من القيود وما زاد على ذلك فضرره على المتعلم أعظم من نفعه الخ
- ١٣٦ قول المؤلف معرفة الأحكام بالدليل . ولو بإجمال مع التعليل أتم فى نيل العلوم نفعاً الخ
- ١٣٨ ( الفصل الثانى ) فى منع الاستنباط لمن كان قاصراً عن رتبة الاجتهاد
- ١٤١ محمل حديث النهى عن القول فى القرآن بالرأى على غير المستند لأصل ثابت أو على من ليس من أهل الاستنباط

صفحة

- ١٤٢ قول سفیان بن عیینة الأحادیث مضلة لإللفقهاء و بیان وجه ذلك
- ١٤٣ مبحث كون السنن النبوية كلها موافقة للقرآن وهو أصلها وهي بيان لنصوصه الخ وهو مبحث نفيس ينبغي الوقوف عليه
- ١٤٥ (لطيفة) الخ وهي في بيان حديث ربايعات البخارى التي قال إن الرجل لا يصير محدثاً كاملاً في حديثه إلا بعد أن يتصف بها
- ١٤٧ قول المؤلف هذا وحده لا يقدر في ثبوت هذه الحكاية والربايعات المشتملة عليها كلها حق وجد الخ
- ١٤٩ (الفصل الثالث) في حد الاجتهاد وذكر أنواعه الثلاثة
- ١٤٩ (تتمة) في ذكر أمثلة طبقات المجتهدين الثلاثة من سائر أهل المذاهب الأربعة الخ ويتعين الوقوف عليها لأهميتها وتحريرها
- ١٥٨ (الفصل الرابع) في التقليد وأحكامه وما فيه من التفصيل
- ١٥٨ مقاله الإمام سند في شرحه على مدونة سخون المعروفة بالأم في شأن التقليد وهو نفيس
- ١٦٣ آيات السيد مرتضى الزبيدي في ألفية السند التي أولها: فإن أنواع العلوم تختلط الخ وما ذكر بعدها مما نظم المؤلف حاصله في آياته هنا
- ١٦٤ (الفصل الخامس) فيمن يجوز له الإفتاء والقضاء وما يتعلق بذلك الخ
- ١٧٠ (ما نقله شارح تحرير الإمام الكمال ابن الهمام) من إجماع المحققين على منع العوام من تقليد أعيان الصحابة بل عليهم أن يتبعوا مذاهب الأئمة الخ وهو نفيس يتعين الوقوف عليه وعلى ما ذكره المؤلف بعده
- ١٧٣ إخبار الناظم بانتهاء نظمه وذكره بعض الكتب التي جمعه منها الخ
- ١٧٤ ترجمة الإمام السيوطي مع البسط فيها بما لم يجمعه فيها غير المؤلف في مكان واحد
- ١٨٤ عدد آيات هذا النظم وهو تسعمائة وثلاثة وعشرون بيتاً
- ١٨٥ (تتمة) مناسبة مفيدة
- ١٨٥ الكلام على خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتأليف في علم حديثه والتنويه بأئمته وأوله ثم اعلم أن خدمة علم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ

صفحة

- ١٨٧ ( خاتمة ) أسأل الله تعالى بحسنها حسن الخاتمة وهي تشتمل على نوعين الخ
- ١٨٧ أما النوع الأول الخ وهو في بيان رموز علماء الحديث بأحرف معلومة  
لكتب الحديث وقد بين المؤلف ذلك نثراً ونظماً في هذا النوع
- ١٩٠ وأما النوع الثاني وهو في توضيح صنيع الحافظ أحمد بن عبد الله الخزرجي  
في مختصره في أسماء الرجال المعروف بـ خلاصة تهذيب الكمال وقد ذكر المؤلف  
هنا فيه رسالة له في شأنها تسمى دفع الخصاصه عن مطالع الخلاصه برمتها
- ١٩٣ ( فائدتان ) الأولى منهما في مصطلح الحافظ بن حجر في تصنيف كتابه المسمى  
بالإصابة . في تمييز الصحابة . والثانية في ذكر تاريخ مولد و سن و وفاة الإمام  
مالك الذي وضع دليل السالك وحاشيته هذه في شأن موطنه وإن اشتملا  
على كثير من العلوم غير ذلك وفي ذكر مولد و سن و وفاة باقي الأئمة الأربعة  
أيضاً بجامع الفائدة
- ١٩٣ أما الفائدة الأولى .
- ١٩٦ وأما الفائدة الثانية في تاريخ و سن و وفاة إمامنا الإمام مالك وغيره من باقي  
الأئمة الأربعة الخ
- ١٩٧ ( تنمة ) في طبقات الناقلين للحديث وهي سبع كما حكاها الإمام النووي
- ١٩٧ ( تقاريط ) علماء مكة المشرفة والمدينة المنورة وغيرهما نثراً وشعراً لهذا  
النظم وحاشيته .

(تم الفهرس)